

حقوق الإنسان في الصحافة



الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان
العدد (235)

1431/4/1 هـ الموافق 2010/3/17 م





الفهرس

رقم الصفحة	الموضوع
2	الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان
15	هيئة حقوق الإنسان
24	أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية
91	حقوق الإنسان في العالم



الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

عبدالله وسميرة يأملان بنهاية سعيدة

لجنة إصلاح ذات البين بإمارة الشرقية تنظر اليوم بتكافؤ النسب

المصدر: جريدة اليوم السبت 27-03-1431 هـ الموافق 13-03-2010 م العدد 13420 السنة الأربعون
<http://www.alyaum.com/issue/page.php?IN=13420&P=1&G=4>

جعفر الصفار - القطيف

تنظر لجنة إصلاح ذات البين في إمارة المنطقة الشرقية اليوم قضية "تكافؤ النسب" للقضية التي أشغلت الرأي العام بين المواطن عبدالله آل مهدي وزوجته سميرة اللذين يعيشان منذ نحو عام ونصف العام بـ "فراق مؤقت"، جراء القضية التي رفعها والد الزوجة قبل أكثر من عامين مطالباً فيها بتطليقها من زوجها بعد ان أنجبا طفلة "ريماس"، بدعوى عدم تكافؤ النسب وتزوير الزوج أوراقا رسمية.

وتنظر المحكمة العليا في الرياض دعوى المواطن المهدي ومطالبته بعودة زوجته اليه بعد أن فرقت محكمة القطيف بينهما مؤقتا، تنفيذاً لأمر القاضي في محكمة القطيف الكبرى الشيخ صالح الدرويش، إذ اشترطت المحكمة إبقاء الزوجة بوجود شقيقتها في ملحق خاص في بيت الزوج في القطيف ومنع الزوج من رؤيتها لحين حسم القضية بالتفريق أو برد دعوى والد الزوجة.

والزوجان "عبدالله وسميرة" يحدوهما الأمل بانتهاء القضية بشكل سعيد ولم شمل العائلة من جديد تحت سقف واحد . وقال الزوج آل مهدي أمس إنه تلقى طلبا من لجنة إصلاح ذات البين في إمارة المنطقة الشرقية لحضور جلسة لم يتم تحديد الهدف منها ولكنه يتوقع أن تكون خطوة للإصلاح بينه وبين أسرة زوجته مشيراً إلى أن القضية لا تزال منظورة من قبل المحكمة العليا في الرياض.

وأضاف أحييت معاملتي إلى إمارة المنطقة الشرقية وبدأت الإمارة في الاستماع إلى أقوالي، للبدء في متابعة القضية مع المحكمة منوها الى مطالبته خلال جلسات الاستماع باستدعاء المدعين (أهل زوجته) لإحضار الأوراق الأصلية التي يدعون أنني زورتها وقدمتها لهم .

وأشار إلى أن تدخل الإمارة جاء لمعرفة ملابسات القضية مؤكداً أن أمله في الله سبحانه وتعالى ثم في خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز - حفظه الله - .

وأضاف أنه تقدم بشكويين إلى وزارة العدل ومجلس القضاء الأعلى بسبب المماطلة وعدم تحديد مواعيد لجلسات النظر في القضية ليتم البت فيها أو الاستماع إلى الأطراف كافة وتمت الموافقة على متابعة قضيتي وحالياً هناك تواصل بين الإمارة وعدد من الجهات الرسمية ذات الصلة لمعالجة أسباب التأخير في القضية.

وكان رئيس لجنة التكافل الأسرية بإمارة المنطقة الشرقية الشيخ الدكتور غازي الشمري قد قال لـ(اليوم) ان الإمارة لا تتدخل في القضايا الشرعية لان أمر القاضي لا ينقض إلا بأمر قاض. وأضاف : إننا نسعى للتواصل مع الوالد للتنازل عن القضية ولكن لا نلزمه وكذلك نحاول تقريب وجهات النظر بينهم، وإننا في الإمارة نرى حسب ما يراه الشرع في القضية لافتاً إلى انه بإمكانه تقديم طعن في محكمة التمييز مثل ما حصل في قضية فاطمة ومنصور.

وتوقع مراقبون أن تنتهي قضية الزوجين "عبدالله وسميرة" اللذين لا يزالان ينتظران صدور الحكم القضائي في قضيتهما نهاية سعيدة بعد تدخل جهات رسمية إضافة إلى تدخل الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان التي تابعت مجريات القضية.

اللواء البوشي مدير سجون الشرقية لـ «عكاظ»:

النزلاء لا يتعرضون لمعاملات قاسية من رجال الأمن

المصدر: جريدة عكاظ السبت 1431/03/27 هـ 13 مارس 2010 م العدد : 3191
<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20100313/Con20100313338006.htm>

عبد الهادي السماعيل - الأحساء

دحض مدير سجون المنطقة الشرقية اللواء عبد الله البوشي المزاعم التي تتحدث عن وجود معاملات قاسية تجاه النزلاء من بعض رجال الأمن. وأوضح البوشي في حديث لـ «عكاظ» أن زيارته للإصلاحية يوم الأربعاء الماضي تأتي في إطار الحرص على توفير الخدمات المناسبة للسجناء، وتلمس احتياجاتهم والاستماع إلى آرائهم، والشخص ميدانياً على الجهود التي تبذل من قبل القائمين على الإصلاحية. وذكر أن الزيارة اعتيادية، وأنه لاحظ تدمراً من بعض السجناء من أعمال التفتيش التي يقوم بها أفراد السجن للتأكد من عدم وجود حشيش أو مخدرات تم تهريبها، ونبه إلى أن أعمال التفتيش تأتي في أعقاب البلاغات التي ترد عن وجود مواد ممنوعة مهربة مؤكداً «أعمال التفتيش لا تمس كرامة النزلاء ولا تنتهك حقوقهم على الإطلاق.»

وزاد «رجال الأمن يتعاملون مع السجناء بعناية واحترام وهم مدربون على ذلك، والسجن مكان للتأهيل والإصلاح للجنة وليس لإهانتهم أو الانتقاص من حقوقهم وكرامتهم.»

وفي شأن إمكانية تلقي المقترحات من النزلاء أو المختصين قال مدير سجون المنطقة الشرقية: نرحب بالمقترحات أما الاتهامات الباطلة والواهية فلا نعتبرها أي اهتمام على الإطلاق، داعياً جمعية حقوق الإنسان ومنظمات المجتمع المدني في المملكة الراغبة في الوقوف على أوضاع السجن والسجناء القيام بزيارات في أي وقت يرونها مناسباً، «نحن لا ندعي الكمال، لدينا أهداف ونعمل بمنهجية علمية إصلاحية.»

وكان سجناء توقفوا عن تناول وجبة الغداء احتجاجاً على ما أسموه التفتيش المفاجئ وطالبوا هيئة حقوق الإنسان القيام بزيارة مفاجئة والاستماع لمطالبهم وشكاواهم.



تربوي جنوب الرياض ينظم ملتقى (ملتقى لنتقي)

المصدر: جريدة الجزيرة الخميس 25 ربيع الأول 1431 العدد 13678
<http://www.al-jazirah.com/227056/fe41.htm>

الجزيرة - هياء الدكان

يستعد مركز التربية والتعليم بجنوب الرياض التابع للإدارة العامة لتعليم البنات بمنطقة الرياض لتنفيذ فعاليات الملتقى الدعوي التربوي الثالث تحت شعار (ملتقى لنتقي)، والمعد من قبل الوحدات التالية: الإدارة المدرسية، التوجيه والإرشاد، نشاط الطالبات، التوعية الإسلامية؛ استشعاراً لأهمية تعزيز التربية الدعوية والسلوكية والإرشادية للطالبات بحي غبيراء وحي الفيصلية بتاريخ 7 و8-4-1431 هـ بحي غبيراء بمقر المتوسطة (20)، وبتاريخ 14 و15-4-1431 هـ بحي الفيصلية بمقر المتوسطة (188). هذا وسيشارك في تنفيذ البرنامج وإدارة محاوره بما يحقق الأهداف من انطلاقته هذا العام عدد من الجهات، منها: الجمعية الخيرية لمكافحة التدخين، وجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، وإدارة السجون بمنطقة الرياض، وجمعية حقوق الإنسان والاختصاصية نجلاء الجمعان، كذلك سيصاحب الملتقى أنشطة تفاعلية كورش العمل للمشغولات اليدوية والتراثية والمنفذة من قبل أمهات وطالبات الحي، وأوضحت ذلك المنسقة الإعلامية بالمكتب صفراء الصبحي .

صحة المدينة: القضية منظورة في اللجنة الشرعية وسنلتزم بقرارها

خطأ طبي يدخل طفل الثالثة في غيبوبة

المصدر: جريدة عكاظ الأحد 1431/03/28 هـ 14 مارس 2010 م العدد : 3192
<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20100314/Con20100314338208.htm>

خالد الجابري - المدينة المنورة

اتهم مواطن مستشفى النساء والولادة والأطفال في المدينة المنورة بالتسبب في دخول ابنه في غيبوبة مستمرة منذ دخوله المستشفى مطلع الشهر الحالي، وإصابته بجروح في الوجه والرأس واليد، في الوقت الذي أوضح فيه لـ «عكاظ» مدير الشؤون الصحية في المدينة المنورة الدكتور خالد ياسين، أن اللجنة الطبية الشرعية تنتظر في القضية وأنهم ملتزمون بقرارها . وأبلغ «عكاظ» المواطن حاتم منور الرويثي، أنه تقدم بشكوى رسمية لإمارة المدينة المنورة، وزارة الصحة، والجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، لإهمال أطباء المستشفى لحالة ابنه نمر - في الثالثة من العمر - ، مضيفا أن الطفل كان يعاني من التهاب في الصدر وارتفاع في درجة الحرارة، ما دفع به إلى مراجعة مستشفى خاص، الذي قام بدوره بتحويله لمستشفى الولادة بحكم التخصص. ويتابع الرويثي، وضع أطباء مستشفى النساء والولادة الطفل فوق إطار جهاز التدفئة المشتعل بحجة عدم توافر سرير، ولكون إطار جهاز التدفئة لا يناسب طول الطفل وضعا تحت قدميه طاولة طعام خشبية، ولم يكتشفوا معاناته مع الحرارة طيلة أربع ساعات كاملة، ما أدى إلى إصابته بجروح في أجزاء من جسمه وسوء حالته وهبوط في ضغطه، أدخل على إثرها العناية المركزة. ويضيف الرويثي: «بعد إجراء التحاليل تبين أن الطفل يحتاج إلى نقل دم، ولا يوجد في المستشفى فصيلة الدم التي تناسبه لضعف مناعته، عندها طلبت من الطبيب تأمين الدم المناسب أو تحويله إلى مستشفى الملك فيصل التخصصي في الرياض، إلا أن الطبيب المعالج رفض ذلك وطلب مني التوقيع على إقرار نقل دم لا يناسب حالة الطفل وربما يؤدي إلى وفاته.» وبين الرويثي أن ابنه أثناء دخوله العناية المركزة تعرض لخطأ طبي، عندما وضع الأطباء قسطرة التبول بطريقة خاطئة، تسبب سلبا في وظائف الكلى وانحباس في التبول، كما تعرض الطفل لجروح في الوجه والأذن والذقن ومؤخرة الرأس والأيدي والأرجل ما أدى إلى نزيف دموي.



حقوق الإنسان تتدخل لإنقاذ شاب عمره 24 عاماً بدون هوية

المصدر: جريدة المدينة الاثنين، 15 مارس 2010
<http://www.al-madina.com/node/231894>

سلمان العلياني - مكة

تدخل فرع جمعية حقوق الإنسان في مكة المكرمة لحل مشكلة الشاب السعودي مجدى 24 عاماً الذى لا يحمل هوية نتيجة تخلي والده عنه منذ طلاق والدته وهو رضيع، فيما لم يلتزم عمه بإكمال معاملته في الأحوال المدنية بجازان حيث يقيم هناك. وكان مجدى الذى لا يملك سوى بطاقة العائلة القديمة التي اكل الدهر عليها وشرب كما يقول قد فصل من دراسته في المرحلة الثانوية لعدم وجود اثبات هوية معه. ويخشى أن يتم القبض عليه في أى وقت لذلك، مضيقاً أنه أصبح لا يستطيع مواجهة المجتمع الذي يسخر منه لعدم وجود ما يثبت هويته. من جهته قال الدكتور حسين الشريف المشرف العام على فرع جمعية حقوق الإنسان في مكة المكرمة ان الجمعية تلقت مشكلة الشاب وخاطبت الأحوال المدنية لإيجاد حل لها. من جهة اخرى أكد مصدر مسؤول في وكالة الأحوال المدنية أن من شروط الحصول على الهوية وجود ولي المتقدم أو من ينوب عنه.

ندوة حقوقية تواكب اليوم العربي

المصدر: جريدة عكاظ الإثنيين 1431/03/29 هـ 15 مارس 2010 م العدد : 3193
<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20100315/Con20100315338449.htm>

معتوق الشريف - جدة، عبدالمحسن الحارثي - الرياض
يحتفي كرسي الأمير سلطان بن عبد العزيز للدراسات الإسلامية المعاصرة في جامعة الملك سعود وهيئة حقوق الإنسان، باليوم العربي لحقوق الإنسان غدا في الجامعة.
ويواكب الاحتفاء عقد ندوة عن حقوق الإنسان في الإسلام، يشارك فيها عضوا الهيئة الدكتور عبد العزيز الفوزان، والدكتور عبد اللطيف الغامدي، إضافة إلى نائب رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان الدكتور صالح الختلان.



السفير الأسترالي يزور جمعية حقوق الإنسان

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 30 ربيع الأول 1431 هـ - 16 مارس 2010 م - العدد 15240
<http://www.alriyadh.com/2010/03/16/article506977.html>

الرياض - فاطمة الغامدي
قام السيد كيفن ماغي السفير الأسترالي لدى المملكة بزيارة للجمعية الوطنية لحقوق الإنسان وكان في استقباله سعادة الدكتور مفلح بن ربيعان القحطاني رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، في بداية اللقاء رحب رئيس الجمعية بسعادة السفير وتطرق الحديث إلى بعض الموضوعات المتعلقة بحقوق الإنسان ودور الجمعية في مجال نشر الثقافة الحقوقية كما تناول الحديث بعض الجوانب المتعلقة بأهمية معرفة المهتمين بالشأن الحقوقي لاحكام الشريعة الإسلامية بوصفها القانون العام المطبق في المملكة وقد تطرق الحديث أيضا إلى حقوق المرأة والعمال. وقد أوضح رئيس الجمعية بان أوضاع المرأة تحظى باهتمام كبير في عهد خادم الحرمين وسمو ولي عهده وسمو النائب الثاني واستطاعت أن تحصل على العديد من حقوقها التي حفظها الدين وكفلها النظام وان كان الأمر يحتاج إلى مزيد من الجهود.

”طفلة اللعان“ وصلت ”حقوق الإنسان“

المصدر: جريدة الوطن الثلاثاء 30 ربيع الأول 1431 - 16 مارس 2010 العدد 3455 - السنة العاشرة
http://www.alwatan.com.sa/news/newsdetail.asp?issueno=3455&id=140510

نجران: عزيزة اليامي

ذكر رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان الدكتور مفلح بن ربيعان أن الجمعية ستطلع على تفاصيل قضية الطفلة فاطمة وهي أهم محاور قضية اللعان الشهيرة، مؤكداً أن ذلك سيتم نهاية هذا الأسبوع أو الأسبوع المقبل. وأضاف الربيعان أن الجمعية في صدد اتخاذ الإجراءات اللازمة والنظر في المستندات لهذه القضية وذلك بعد دراستها من كافة الجوانب. وتستمر مأساة الطفلة فاطمة (12 عاما) التي عرفت على أنها "ضحية قضية اللعان" دون أن يكون هناك تغييرات أو مستندات لإنصاف الطفلة وإثبات براءة والدتها. وكانت فاطمة المولودة في تاريخ 1420/8/28 قد فقدت الشعور بتفوه كلمة "أبي"، وذلك أيضا حرما كطالبة منتظمة بالمدرسة من الفرحة بتفوقها وكتابة اسمها ضمن الطالبات المتفوقات على لوحة الشرف في مدرستها والتباهي بهذا الاسم أمام زميلاتها وأسرتها. وقالت الطفلة الضحية فاطمة في حديث لـ"الوطن": أنا حزينة وأشعر بالخجل من زميلاتي ومعلماتي، وأتمنى أن يجري والدي التحاليل حتى أدرس وأحصل على الشهادة كبقية الطالبات. وتساءلت الطفلة: لماذا يحصل هذا الأمر لي بالتحديد.. لماذا ينكرني والدي، فمنذ وعيت بهذه الحياة والمشاكل تزداد يوماً تلو الآخر دون أن يكون هناك حل مع غياب دور الجهات المعنية للسعي وراء القضية حتى يتم إثبات براءة والدتي والاعتراف بي كبقية إخوتي ببطاقة العائلة؟ من جهتها قالت والدتها الطفلة: يجب على الجهات المختصة التحرك والعمل على إجبار زوجي السابق لعمل تحليل الحمض النووي، فأنا أخاف أن يتوفاه الله ومن ثم تبقى القضية معلقة كما هي الآن وتبقى ابنتي أسيرة الظلم والعيش مجهولة الهوية. واعترفت الأم أن أحد الأبناء يحاول هذه الأيام إقناع والده بعمل التحاليل ولكن الأب يرفض قائلًا: إذا عملت التحليل فمن المؤكد ستظهر فاطمة أنها ابنتي وذلك يعود للقربان بين أمي ووالد والدتك. وتشير والدتها الطفلة إلى أنها تحاول أن توفر لابنتها فاطمة كل شيء ولا تحرمها من أي شيء وتعمل جاهدة حتى تهون عليها الحدث، لأنها بدأت تعي أكثر من قبل وتفهم الأمور أكثر، فهي حساسة للغاية بسبب ما يحصل.



قاضيان يدعوان إلى نشر ثقافة الحقوق والتعرف على الإجراءات

المصدر: جريدة الجزيرة الثلاثاء 30 ربيع الأول 1431 العدد 13683
http://www.al-jazirah.com/156486/ln34.htm

جدة - عبدالله الدماس

شدّد قاضيان عدليان في جدة على أهمية نشر ثقافة التوكيل (الوكالة) وتقنين الأحكام ونشر الثقافة الحقوقية العادلة بين الناس من أجل إفهامهم إجراءات التقاضي، داعيين المنتقدين لأعمال القضاء إلى التعرف على الاختصاصات والإجراءات قبل النقد من أجل النقد لا من أجل الإصلاح. وطالب الشيخ حمد الرزين والشيخ عبدالإله العروان القاضيان في المحكمة العامة في جدة الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بالعمل على إيجاد أدلة الإجراءات للقضايا، كما دعيا الجمعيات المدنية إلى العمل على نشر الثقافة الحقوقية من أجل التسهيل على القضاء وتوفير المعلومة القانونية للمواطنين والمقيمين قبل وصولهم إلى المحاكم. وأوضح القاضيان الرزين والعروان أن الأنظمة الجديدة هي إضافة وتطوير للقضاء تراعي متطلبات العصر الحديث، وقالوا إن الإشكالية تكمن في تطبيق هذه الأنظمة والجهل بها. وأضافا أن الخلل يحدث عندما يتمسك شخص بمادة معينة في النظام ويترك أو يتجاهل بقية الأنظمة والمواد التي توضح هذه المادة. واستعرضا خلال الندوة التي دعا إليها فرع الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان في منطقة مكة المكرمة أمس الأول في الغرفة التجارية في جدة، عددا من الأنظمة القضائية تحت عنوان (مضامين حقوق الإنسان في أنظمة القضاء الجديدة)، حيث تطرق العروان إلى نظام المرافعات، القضاء، المحاماة، وركز على نظام الإجراءات الجزائية، مبينا حقوق المتهم عند الضبط، أثناء القبض، التحقيق وأثناء المحاكمة، إضافة إلى حقوق المجتمع.

العروان: ترفع المرأة أمام القضاء أمر واقع

المصدر: جريدة الوطن الثلاثاء 30 ربيع الأول 1431 - 16 مارس 2010 العدد 3455 - السنة العاشرة
http://www.alwatan.com.sa/news/newsdetail.asp?issueno=3455&id=140417

جدة: سامية العيسى

كشف القاضي بالمحكمة العامة بجدة عبد الإله العروان في محاضرة حقوقية أن ترفع المرأة أمام القضاء أمر واقع، ويعود إلى ثقافة المجتمع، مؤكداً وجود المرأة الوكيلة الشرعية منذ زمن. وقال إن هناك العديد من النساء وكلن للترافع في قضايا تخص الرجال . وقال العروان "إن للقاضي الحق في طلب كشف وجه المرأة إذا شك أن التي تمثل أمامه ليست المعنية بالقضية، وهذا لا يعد سفوراً لكنه تعريف فحسب". وذكر أن هذا ثابت شرعاً عند الفقهاء، وكانت المحاضرة التي أدارها المحامي أحمد مظهر أقيمت بمقر الغرفة التجارية بجدة مساء أول من أمس ونظمها فرع الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بمنطقة مكة المكرمة حيث تطرق العروان إلى إشكاليات تخص معرفة المواطن بالحقوق العامة والأنظمة، لافتاً إلى أن هناك عثرات قانونية تسقط حق الفرد، ولا يعلمها في النظام؛ لعدم اطلاعه عليها منها أنه لا يجوز تفتيش الرسائل البريدية، ولا المسكن إلا بأمر قضائي، ولا يجوز أن تفتش المرأة إلا امرأة حسب النظام في الفقرة 17 و18، ويكون التفتيش بأمر ورقي من هيئة التحقيق والادعاء. ووصف العروان المحامين بنخبة المجتمع قائلاً "نريد توعية المجتمع للوصول إلى حقوقهم الشرعية بتوكيل المحامين، فالمحامي ضلع من ثلاثة أضلاع مثلث العدل وهو الوحيد الذي يستطيع إيصال الحقيقة إلى القاضي بنص القانون، وأشار إلى أنه لا توجد انتقائية، فلا تفريق بين الرجل والمرأة في الوقوف أمام القضاء، وفيما شرح القاضي حمد الرزين وضع القضاء في المملكة، مبيناً أنه قطاع مستقل يستمد أحكامه من الكتاب والسنة، ولا تمنع هذه الخصيصة من التطوير بما يتناسب وأحكام العصر الحديث، داعياً المنتقدين لأعمال القضاء التعرف على الاختصاصات والإجراءات قبل النقد، وأن يكون النقد للإصلاح لا للنقد فقط.



السفير الأسترالي يطلع على جهود المملكة في حقوق الإنسان

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 30/03/1431 هـ - 16 مارس 2010 م العدد : 3194
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20100316/Con20100316338714.htm

عبد الله المقاطي - ظلم

أطلع السفير الأسترالي لدى المملكة كيفن ماغي، على دور الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان في مجال نشر الثقافة الحقوقية، وتعرف إلى الشأن الحقوقي لأحكام الشريعة الإسلامية؛ بوصفها القانون العام المطبق في البلاد. جاء ذلك خلال زيارة السفير لمقر الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان أمس، واستقبله رئيس الجمعية الدكتور مفلح بن ربيعان القحطاني، وناقشا حقوق المرأة والعمال . وأوضح رئيس الجمعية أن أوضاع المرأة تحظى باهتمام كبير في عهد خادم الحرمين الشريفين وسمو ولي عهده وسمو النائب الثاني، واستطاعت أن تحصل على العديد من حقوقها التي حفظها الدين وكفلها النظام وإن كان الأمر يحتاج إلى مزيد من الجهود. وحضر اللقاء من جانب الجمعية المشرف العام على الشؤون الإدارية والمالية خالد بن عبد الرحمن الفاخري، ومن الجانب الأسترالي السكرتير الثالث في السفارة تامزن ساندرسون.

قاضيان يطالبان بأدلة إجرائية ونشر الثقافة الحقوقية بين المواطنين والمقيمين

المصدر: جريدة المدينة الثلاثاء، 16 مارس 2010
<http://www.al-madina.com/node/232159>

جزاء المطيري - جدة

طالب قاضيان الجمعية الوطنية لحقوق الانسان بالعمل على ايجاد أدلة الاجراءات للقضايا، ودعيا الجمعيات المدنية إلى العمل على نشر الثقافة الحقوقية من اجل التسهيل على القضاء وتوفير المعلومة القانونية للمواطنين والمقيمين قبل وصولهم الى المحاكم، وشددوا على اهمية نشر ثقافة التوكيل (الوكالة) وتقنين الاحكام والثقافة الحقوقية العادلة بين الناس من اجل تعريفهم بإجراءات التقاضي، ودعيا المنتقدين لاعمال القضاء إلى التعرف على الاختصاصات والاجراءات أولا حتى لا يكون "النقد من اجل النقد لا من أجل الاصلاح".

واوضح القاضيان في المحكمة العامة بجدة الشيخ حمد الرزين والشيخ عبدالاله العروان، ان الانظمة الجديدة تمثل اضافة تطويرية للقضاء تراعي متطلبات العصر الحديث وقالوا: " ان الاشكالية تكمن في تطبيق هذه الانظمة والجهل بها، والخلل يحدث عندما يتمسك شخص بمادة معينة في النظام ويترك او يتجاهل بقية الانظمة والمواد التي توضح هذه المادة." واستعرضا خلال ندوة دعا اليها فرع الجمعية الوطنية لحقوق الانسان بمنطقة مكة المكرمة البارحة الاولى في الغرفة التجارية بجدة، عددا من الانظمة القضائية تحت عنوان (مضامين حقوق الانسان في انظمة القضاء الجديدة)، حيث تطرق العروان الى نظام المرافعات، القضاء، والمحاماة، وركز على نظام الاجراءات الجزائية مبينا حقوق المتهم عند الضبط، اثناء القبض، اثناء التحقيق، واثناء المحاكمة، اضافة الى حقوق المجتمع عرفا بدرجات التقاضي ونظام المرافعات.

فيما تناول الشيخ الرزين قضية تقنين القضاء وقال: " كثير من الانظمة والقوانين في البلاد العربية موافقة للشريعة الاسلامية بما نسبته 80% اضافة الى موافقة كثير منها للمذاهب الفقهية"، لافتا إلى أن التقنين بدأ في عام 1293 هـ وهناك مؤيد ومعارض لفكرته لكن أمره مناط بولي الامر.

وبيّن ان من اهداف التقنين التيسير على الناس لكي يعرف كل انسان ما له وما عليه، لكن هناك من ينادي بعدم التقنين وهؤلاء ينظرون اليه على انه يوقع الناس في حرج لاجبارهم على رأي واحد، الامر الآخر أنهم يرون أن التقنين لا يساير العصر والتطور ويحتاج بين فترة وأخرى الى التحديث. وأشار الى ان القضاء تتنازع رؤيتان الاولى الثبات والاخرى التطور واحتكاكه بمصالح الناس، وقال: " الانظمة القضائية في المملكة امتازت في مراحل تطورها منذ عام 1346 هـ بالثبات والتحديث لما تتطلبه حاجات الناس، وما لدينا الان جزء كبير من التقنين ممثل في توحيد الاجراءات".

ولفت الى ان الأهم من التقنين هو مسألة فهم الانظمة الموجودة من قبل الناس، وهذا يؤدي الى تأخر البت في القضايا لذلك لابد من أدلة اجرائية للقضاء خاصة في مجال العنف الاسري، وقال: " نريد من الناس معرفة الحد الادنى من الثقافة الحقوقية." يشار إلى أن الندوة التي دعا اليها فرع الجمعية تتزامن مع اليوم العربي لحقوق الانسان الذي تحتفل به الدول العربية لأول مرة بعد ان تم الاتفاق على ان يكون يوم 14 مارس من كل عام.

الجوهرة العنقري و د. الشريف يؤيدان المطالب بالحصانة المهنية ابن زاحم ل"الرياض": المنظومة العدلية في المملكة بحاجة لتوسيع صلاحيات المحامين وتشديد الرقابة عليهم

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 30 ربيع الأول 1431 هـ - 16 مارس 2010م - العدد 15240
<http://www.alriyadh.com/2010/03/16/article506977.html>

المدينة المنورة - خالد الزايد

أيدت المستشارة في مجلس الشورى الأستاذة الجوهرة العنقري، والمشرف على جمعية حقوق الإنسان في منطقة مكة المكرمة الدكتور حسين الشريف مطالب المحامين بحصانتهم المهنية أمام الجهات الجنائية والقضائية ومنحهم صلاحيات أوسع لمزاولة عملهم الحقوقي دون مضايقات.. وقالت العنقري: "مطالبهم قانونية ومنطقية سواء أكان في حمايتهم من خلال تفعيل أنظمة سابقة أو تطوير وتشريع مواد جديدة تتواءم مع المتغيرات والمستجدات"، وقال الشريف: "يجب تطوير أنظمة المحاماة ومنح المحامين مزيداً من الصلاحيات التي تمكنهم من أداء عملهم.. فكلما طورت هذه المهنة اكتسبت العدالة قوة".

من جهته أكد نائب رئيس لجنة المحامين في المملكة الأسبق ورئيس لجنة المحامين بالمدينة المنورة سلطان بن زاحم ل"الرياض" أن من الأمور المسلم بها أن المحامي بدون حصانة مهنية لا يمكن له أن يقوم بحقوق الدفاع الواجبة التي تعد من الحقوق الأصلية واللصيقة للفرد، فالمضايقات الصادرة من الجهات الجنائية (استدلال وتحقيق) والقضائية متتابعة يجب وضع حد لها لأنها تنبئ بخطر إجرائي عدلي لا يليق بمكانة المملكة ولا يوافق تطلعات قيادة هذه البلاد نحو الحفاظ على حقوق الأفراد، فنجد الفقرة الرابعة من المادة 69 والتي نصت على أن من حصل منه إخلال بنظام الجلسات من المحامين فإن مجازاته بالعقوبة المنصوص عليها في هذه المادة لا يمنع من تطبيق العقوبات عليه الواردة في المادة نظام المحاماة، مما يعني أن أمر القاضي بخروج المحامي مبني على إخلاله بنظام الجلسة؛ ولكن ما يواجهه كثير من المحامين الأمر بالخروج دون إخلاله بنظام الجلسة وهذا يعد إخلالاً إجرائياً صريحاً من ناحية، ومن ناحية أخرى فإن عقوبة الإخلال بنظام الجلسة نجد أنها متدرجة تبدأ بالأمر بالخروج من مجلس الحكم وإذ لم يمثل المخل بأمر القاضي يتم حبسه، فضابط الإخلال غير واضح وينتابه نوع من الضبابية، ثم إننا نجد في أغلب الأحيان أن القاضي يلجأ لعقوبة توقيف المحامي مباشرة دون ابتداء أمره بالخروج وهذه كارثة عدلية يجب التصدي لها والوقوف بحزم أمامها لأن غالبية البلدان العربية توجهت من قبل نصف قرن مضت إلى أن المحامي لا يمكن توقيفه لأي سبب متعلق لقيامه بمهنته أو بسببها، والمؤمل بأفضل من ذلك لمملكتنا لأنها تجعل حق الفرد من أولويات اهتمامها.

وأضاف ابن زاحم: كما أن نصوص حصانة المحامي بخصوص أتعابه يعلوها شيء من الرمادية حيث أن تقديرها يختلف من قاضي لآخر لعدم وجود ضابط واضح يسيّر القاضي عليه بارتياح.. إضافة إلى أن من أبرز أسباب مضايقات عمل المحامي هو ورود اللائحة الثالثة من المادة 19 من نظام المحاماة وهي بعمومها مخالفة شكلاً لمقتضيات وضع اللوائح حيث مخالفتها الكلية لنص المادة؛ لأن المادة أوجبت على الجهات القضائية والجنائية أن تقدم للمحامي التسهيلات التي يقتضيها القيام بواجبه ولا يجوز رفض ذلك إلا بمسوغ مشروع، ومضمون اللائحة جعلت تقدير تقديم الخدمة راجع لرئيس الجهة، فانعدم بذلك تقدير السبب المشروع، لأنها جعلت رئيس الجهة هو الخصم والحكم!!

وأضاف: حدود الحصانة وضابط تعديلها يمكن معالجته بوقت يسير وإجراء بسيط لأنه مرتبط باللوائح التنفيذية لنظامي المرافعات والمحاماة التي تصدرها وزارة العدل ولا يدخل ضمن تصحيح النصوص النظامية التي تحتاج في أغلب الأحيان لدورة تنظيمية واسعة، ومن المؤمل دائماً أن نبدأ من حيث انتهى الآخرون. وأكد ابن زاحم على أهمية تشديد الرقابة على أعمال المحامين وتغليظ مجازات المخالف منهم..

نظمها كرسي الأمير سلطان بن عبدالعزيز للدراسات الإسلامية المعاصرة

بالتعاون مع هيئة وجمعية حقوق الإنسان

ندوة (حقوق الإنسان في الإسلام) تؤكد اهتمام الإسلام وعنايته

بالإنسان

المصدر: جريدة الرياض الاربعاء 1 ربيع الاخر 1431هـ - 17 مارس 2010م - العدد 15241
<http://www.alriyadh.com/2010/03/17/article507423.html>

الرياض - أحمد الحوتان -فاطمة الغامدي: تصوير - بدر الحرايي:

بحضور رئيس هيئة حقوق الإنسان معالي الدكتور بندر العيبان أقام كرسي الأمير سلطان بن عبدالعزيز للدراسات الإسلامية المعاصرة بجامعة الملك سعود بالتعاون مع هيئة حقوق الإنسان ندوة حول (حقوق الإنسان في الإسلام). (وأبان المشرف على الكرسي الدكتور خالد القاسم في كلمة له مناشط الكرسي المتنوعة ومنها العناية بحقوق الإنسان والبيئة وأبحاث الوسطية والموسوعة الطبية، والمصطلحات السياسية ونحوها، ثم رحب بالتعاون مع هيئة حقوق الإنسان في كل منشط يخدم القضايا الإسلامية. ثم ألقى الدكتور بندر العيبان كلمة تحدث خلالها عن أهمية حقوق الإنسان وسعي المملكة إلى رعايتها لتلك الحقوق والاهتمام بها، وأشار في كلمته إلى تكريم الإسلام للإنسان وحفظ حقوقه وجعلها من الضروريات الواجبة، كما قدم شكره وتقديره للجامعة في كرسي الأمير سلطان بن عبدالعزيز لتعاونها مع الهيئة واهتمامها بحقوق الإنسان. ثم انطلقت بعد ذلك فعاليات الندوة، حيث تحدث عضو الهيئة الشيخ الدكتور عبدالعزيز الفوزان عن حقوق الإنسان في الإسلام مؤكداً أمر تكريم الإنسان وأنه واجب ديني، تجاوز ذلك حتى إلى غير المسلمين وحتى الإحسان إلى الأنعام والحيوانات. من جهته بين الدكتور عبداللطيف الغامدي عضو مجلس هيئة حقوق الإنسان أن الإسلام أسس حقوق الإنسان على الدين، بحيث يكون الوازع الديني حافزاً لمراعاة هذه الحقوق، ومن أوائل هذه الحقوق المساواة، لكن جانب العلم الذي لا يمكن المساواة فيه فلا يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون فالمساواة في الإسلام ويندرج تحتها كثير من الحقوق فلا تفاضل بين الناس في أصل الخلقة. ثم تحدث الدكتور صالح الخثلان أستاذ العلوم السياسية ونائب رئيس جمعية حقوق الإنسان عن اهتمام الإسلام بحقوق الإنسان، وأشار إلى الفجوة في العالم العربي والإسلامي بين ما لدينا من شريعة عظيمة في حقوق الإنسان وواقعنا المعاصر، ثم تحدث عن الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وأهميته وأن الإعلان بموارده الثلاثية موردنا عالمياً في الجملة وأنه يتقدم الإسلام باستثناء مادة أو مادتين تحفظت عليها المحكمة، وأشاد الخثلان إلى أن كثيراً من الدول تحفظت على بعض المواد، وأن هذا حق مكفول في كثير من الاتفاقيات للدول مما يناسب خصوصياتها وثرواتها، كما تحدث عن الاتفاقيات الملزمة لمنع التمييز العنصري وحقوق المرأة والطفل وحق التعليم وغيرها، كما أشار إلى تجول الحضور في معرض الكتاب على الكتب المؤلفة عن حقوق الإنسان وإصدارات هيئة حقوق الإنسان وإصدارات جمعية حقوق الإنسان وكذلك إصدارات كرسي الأمير سلطان بن عبدالعزيز في حقوق الإنسان، وختم الدكتور خالد الشننير مدير الندوة بالمداخلات والتعليقات والأسئلة ثم بشكر المحاضرين، كما أشار إلى أن كثيراً من الحقوق هي مدار جدل حتى في الغرب، وعلق عضو هيئة حقوق الإنسان الدكتور إبراهيم الشدي على أهمية التعاون العربي لحقوق الإنسان ومعلقاً على ما تحدث به المحاضرين على حاجيات مجتمعاتنا إلى ثقافة حقوق الإنسان ومشيراً إلى أمثلة من حقوق المعاقين والحفاظ على البيئة، وتحدثت الدكتورة نورة العجلان عضو الجمعية السعودية لحقوق الإنسان في مداخلة لها من عيشة عن الفجوة بين الشرق والغرب في مسألة الحقوق وان واجبنا إيصال أفكارنا ومبادئنا إلى العالم، ثم أجاب الدكتور عبدالعزيز الفوزان عن سؤال حول التعارض بين عقيدة الولاء والبراء مع حقوق الإنسان لغير المسلمين، كما أشار إلى انتهاكات حقوق الإنسان في الدول الإسلامية سواء من الحكومات أو الشعوب قد تصد غير المسلمين عن الإسلام. يذكر أن الندوة قد شهدت حضور أعضاء الهيئة وأعضاء جمعية حقوق الإنسان الوطنية وأعضاء هيئة التدريس بالجامعة والمهتمين بالإضافة إلى الطلاب والطالبات في الجامعة التي تم نقل الندوة لهن في عيشة.

كرسي الأمير سلطان للدراسات الإسلامية نظم ندوة حقوق الإنسان في الإسلام

المصدر: جريدة الجزيرة الاربعة 01 ربيع الثاني 1431 العدد 13684
<http://www.al-jazirah.com/147354/fe20.htm>

الجزيرة - الرياض

أقام كرسي الأمير سلطان بن عبد العزيز للدراسات الإسلامية المعاصرة بالتعاون مع هيئة حقوق الإنسان وتحت رعاية معالي مدير جامعة الملك سعود بالنيابة وبحضور معالي رئيس هيئة حقوق الإنسان معالي الدكتور بندر بن محمد العبيان، وأعضاء الهيئة وأعضاء جمعية حقوق الإنسان الوطنية وأعضاء هيئة التدريس بالجامعة والمهتمين، إضافة إلى الطلاب والطالبات في الجامعة ونقلت الندوة إلى قاعة الخنساء في عليشة وقد تحدث في البداية المشرف على كرسي الأمير سلطان بن عبد العزيز الأستاذ الدكتور خالد بن عبد الله القاسم عن مناشط الكرسي المتنوعة ومنها العناية بحقوق الإنسان والبيئة ومنها أبحاث الوسطية والموسوعة الطبية، والمصطلحات السياسية ونحوها، ثم كما رحب بالتعاون مع هيئة حقوق الإنسان في كل منشط يخدم القضايا الإسلامية، ثم وجه الشكر لمعالي مدير الجامعة ولصاحب السمو الملكي الأمير سلطان بن عبد العزيز على رعايته لبرامج الكرسي .

ثم تحدث معالي رئيس هيئة حقوق الإنسان عن أهمية حقوق الإنسان وسعي المملكة إلى رعايتها لتلك الحقوق والاهتمام بها، كما أشار إلى طوارق الكيان الصهيوني لحقوق الإنسان في فلسطين، وأشار في كلمته إلى تكريم الإسلام للإنسان وحفظ حقوقه وجعلها من الضروريات الواجبة، وختم كلمته بالشكر لجامعة الملك سعود ممثلة في كرسي الأمير سلطان بن عبد العزيز لتعاونها مع الهيئة واهتمامها بحقوق الإنسان ثم بدأت الندوة، حيث تحدث فضيلة الشيخ الدكتور عبد العزيز بن فوزان الفوزان عن حقوق الإنسان في الإسلام وأكد أنه أمر بتكريم الإنسان وأنه واجب ديني، تجاوز ذلك حتى إلى غير المسلمين وحتى الإحسان إلى الأنعام والحيوانات . وتحدث الدكتور عبد اللطيف بن سعيد الغامدي عضو مجلس هيئة حقوق الإنسان عن حقوق غير المسلمين في الإسلام، مبتدئاً حديثه بالشكر لجامعة الملك سعود ممثلة في كرسي الأمير سلطان بن عبد العزيز للدراسات الإسلامية المعاصرة ولهيئة حقوق الإنسان لتنظيمهم هذه الندوة بمناسبة اليوم العالمي لحقوق الإنسان، ثم بين أن الإسلام أسس حقوق الإنسان على الدين، بحيث يكون الوازع الديني حافزاً لمراعاة هذه الحقوق، ومن أوائل هذه الحقوق المساواة، لكن جانب العلم الذي لا يمكن المساواة فيه فلا يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون، فالمساواة في الإسلام ويندرج تحتها كثير من الحقوق فلا تفاضل بين الناس في أصل الخلقة .

ثم تحدث الأستاذ الدكتور صالح بن محمد الخثلان أستاذ العلوم السياسية ونائب رئيس جمعية حقوق الإنسان عن اهتمام الإسلام بحقوق الإنسان، كما تحدث عن الفجوة في العالم العربي والإسلامي بين ما لدينا من شريعة عظيمة في حقوق الإنسان وواقعنا المعاصر، ثم تحدث عن الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وأهميته وأن الإعلان بموارده الثلاثية مورداً عالمياً في الجملة وأنه يتقدم الإسلام باستثناء مادة أو مادتين تحفظت عليها المحكمة، وأشد الخثلان إلى أن كثير من الدول تحفظت على بعض المواد، وأن هذا حق مكفول في كثير من الاتفاقيات للدول مما يناسب خصوصياتها وثرواتها، كما تحدث عن الاتفاقيات الملزمة لمنع التمييز العنصري وحقوق المرأة والطفل وحق التعليم وغيرها، كما أشار إلى تجول الحضور في معرض الكتاب على الكتب المؤلفة عن حقوق الإنسان وإصدارات هيئة حقوق الإنسان وإصدارات جمعية حقوق الإنسان وكذلك إصدارات كرسي الأمير سلطان بن عبد العزيز في حقوق الإنسان، وختم الدكتور خالد بن محمد الشنير مدير الندوة بالمداخلات والتعليقات والأسئلة ثم بشكر المحاضرين، كما أشار إلى أن كثير من الحقوق هي مدار جدل حتى في الغرب .

وعلق عضو هيئة حقوق الإنسان الدكتور إبراهيم بن عبد العزيز الشدي على أهمية التعاون العربي لحقوق الإنسان، معلقاً على ما تحدثت به المحاضرون من حاجة مجتمعاتنا إلى ثقافة حقوق الإنسان، مشيراً إلى أمثلة من حقوق المعوقين والحفاظ على البيئة .

الشيخ الرزين : 80 ٪ من الأنظمة في البلاد العربية موافقة للشريعة الإسلامية

ندوة في جمعية حقوق الإنسان بجدة تدعو لنشر "الثقافة الحقوقية"

المصدر: جريدة الرياض الاربعاء 1 ربيع الآخر 1431 هـ - 17 مارس 2010 م - العدد 15241
<http://www.alriyadh.com/2010/03/17/article507213.html>

جدة خالد الدماك

شدد قاضيا عدل في جدة على أهمية نشر ثقافة التوكيل وتقنين الأحكام ونشر الثقافة الحقوقية العادلة بين الناس من اجل إفهامهم إجراءات التقاضي ، داعيين المنتقدين لأعمال القضاء إلى التعرف على الاختصاصات والاجراءات قبل النقد . ودعا القاضيان الشيخ حمد الرزين والشيخ عبدالاله العروان القاضيان في المحكمة العامة في جدة المؤسسات المدنية إلى العمل على نشر الثقافة الحقوقية من اجل التسهيل على القضاء وتوفير المعلومة القانونية للمواطنين والمقيمين قبل وصولهم الى المحاكم . واوضح القاضيان الرزين والعروان ان الانظمة الجديدة هي اضافة وتطوير للقضاء تراعي متطلبات العصر الحديث وقال:" ان الاشكالية تكمن في تطبيق هذه الانظمة والجهل بها ."

واضافا" الخلل يحدث عندما يتمسك شخص بمادة معينة في النظام ويترك او يتجاهل بقية الانظمة والمواد التي توضح هذه المادة " واستعرضا خلال الندوة التي دعا اليها فرع الجمعية الوطنية لحقوق الانسان في منطقة مكة المكرمة أمس الأول في الغرفة التجارية في جدة عددا من الانظمة القضائية تحت عنوان (مضامين حقوق الانسان في انظمة القضاء الجديدة) حيث تطرق العروان الى نظام المرافعات ،القضاء، المحاماة ، وركز على نظام الاجراءات الجزائية مبينا حقوق المتهم عند الضبط ، اثناء القبض ،اثناء التحقيق ،اثناء المحاكمة ،اضافة الى حقوق المجتمع .

كما عرفا بدرجات التقاضي ونظام المرافعات ، فيما تناول الشيخ الرزين قضية تقنين القضاء وقال : " كثير من الانظمة والقوانين في البلاد العربية موافقة للشريعة الإسلامية بما نسبته 80% اضافة الى موافقة كثير منها للمذاهب الفقهية ."

واضاف " التقنين بدأ في عام 1293هـ وهناك مؤيد ومعرض لفكرته لكن امره مناط بولي الامر ."

وبين ان من اهداف التقنين التيسير على الناس لكي يعرف كل انسان ما له وما عليه ، لكن هناك من يناهز بعدم التقنين فهم ينظرون اليه انه يوقع الناس في حرج لاجبارهم على رأي واحد ، الامر الاخر انهم يرون التقنين لا يساير العصر والتطور ويحتاج بين فترة واخرى الى التحديث .

واشار الى ان القضاء تتنازع رؤيتان الاولى الثبات والاخرى التطورات واحتكاكها بمصالح الناس .

وقال : " الانظمة القضائية في المملكة امتازت في مراحل تطورها منذ عام 1346 هـ بالثبات والتحديث لما تتطلبه حاجات الناس ."

واضاف " ما لدينا الان جزء كبير من التقنين ممثل في توحيد الاجراءات ."

ولفت الى ان الهم من مسألة التقنين هي مسألة فهم الانظمة الموجودة من قبل الناس وهذا يؤدي الى تأخر البت في القضايا لذلك لا بد من ادلة اجرائية للقضاء وخاصة في مجال العنف الاسري ، وقال : " نريد من الناس معرفة الحد الأدنى من الثقافة الحقوقية ."

يشار الى ان الندوة التي دعا اليها فرع الجمعية تتزامن مع اليوم العربي لحقوق الانسان الذي تحتفل به الدول العربية لأول مرة بعد ان تم الاتفاق على ان يكون يوم 14 مارس من كل عام.

للتذكير والعمل أيضا

المصدر: جريدة عكاظ السبت 1431/03/27 هـ 13 مارس 2010 م العدد : 3191
<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20100313/Con20100313338084.htm>

عبدالله ابو السمج

بمناسبة الاحتفاء باليوم العالمي للمرأة قبل عدة أيام.. تحدث الدكتور مفلح القحطاني رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان في جريدة الرياض (2010/3/8) مذكرا الجميع بوجود احترام هذه الحقوق، مطالبًا الجهات ذات العلاقة بوضع ومراجعة الآليات القانونية والنظامية اللازمة التي من شأنها ومن خلالها يمكن نشر ثقافة احترام حقوق المرأة وتوعية المجتمع والجهات الرسمية خاصة باحترام وتعزيز هذه الحقوق المنصوص عليها في الشريعة الإسلامية والأنظمة المحلية، أو افقه القول بأنه لا يكفي أن نردد بأن أحكام الشريعة تتضمن حماية لحقوق الإنسان بل يجب «أن نعمل على وضع هذه الأحكام موضع التنفيذ في الممارسة العملية سواء من قبل السلطات في معاملتها مع الأفراد أو في علاقة الأفراد فيما بينهم». لقد أشاد رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بما حظيت به المرأة من اهتمام في عهد ملك الإنسانية والتطوير عبد الله بن عبد العزيز وتمكينها من الوصول إلى مراتب عالية في العمل وفي الوظائف فصارت نائبة وزير ومديرة جامعة وعضوات في الغرف التجارية ومشاركة في الوفود الخارجية، ولكن - كما يقال - فإن الحاجة تدعو إلى دراسة المزيد من مجالات العمل المناسبة لطبيعتها ويمكنها من خلالها المساهمة في خدمة الوطن.

في اليوم العالمي للمرأة يجب حض الجميع وخصوصا في الدوائر الحكومية على عدم الانتقاص من حقوق المرأة واحترام المساواة في التعامل، وكما قال الدكتور مفلح فإنه بهذه المناسبة يجب تفعيل ورصد التجاوزات والانتهاكات لحقوق المرأة والعمل على إزالتها وتقديم الحلول اللازمة بشأنها، فشكرا له على حديثه الذي لامس إحدى أهم مشكلات التنمية في بلادنا، لقد كنت أتمنى لو كان هذا الحديث في مؤتمر صحفي جامع ليعم به النفع.

إحالة "أنوار" ضحية الكلوركس لتخصي العيون بالظهران

المصدر: جريدة المدينة الجمعة، 12 مارس 2010
<http://www.al-madina.com/node/231261>

ثامر المالكي - الدمام
أحالت هيئة حقوق الإنسان بالمنطقة الشرقية الطفلة (أنوار) ذات الشهر السابع من عمرها، صاحبة قضية الاعتداء عليها من قبل الجانية زوجة والدها الأولى مواطنة سعودية 23 سنة، والتي سكبت في وجهها مادة التنظيف (الكلوركس).
وأكد مدير فرع هيئة حقوق الإنسان بالمنطقة الشرقية إبراهيم العسيري لـ "المدينة" ان الهيئة تسلمت التقرير الطبي النهائي يوم أمس، والذي جاء فيه ان الطفلة تعرضت لحرق في قرنية العينين.
وأشار عسري الى ان الهيئة قامت بالتنسيق مع مستشفى العيون التخصصي بمدينة الظهران، وتم فتح ملف للطفلة لمتابعة حالتها الصحية، ومن المتوقع دخول الطفلة خلال اليومين القادمين، وقدم شكره لإدارة مستشفى العيون التخصصي بالظهران نظير سرعة التفاعل مع قضية الطفلة.

وأضاف عسري أن الجانية موقوفة حاليا في دار الرعاية الاجتماعية للفتيات بحكم صغر سنها وذلك بمحافظه الأحساء، تمهيدا لإحالتها إلى هيئة التحقيق والادعاء العام عبر الجهات الرسمية، مشيرا إلى أنها أنكرت في بداية الأمر حادثة الاعتداء وبالتالي اعترفت وفقا لما هو مدون في محاضر الشرطة الرسمية. وشدد العسيري بأن الاعتداء أيا كان ماهيته وأسلوبه وطريقته على طفلة بريئة لا حول لها ولا قوة يعد انتهاكا صارخا لحقوق الإنسان وعملا لا يقبله لا دين ولا عقل، مؤكدا ان هذه الحادثة تعد الأولى في المنطقة الشرقية من هذا النوع ومستنكرا الحادثة و غرابتها على مجتمعنا الاسلامي العربي.

من جهته أكد خال الطفلة حسين الناصر أن المشكلة الأولية تتمحور في العين اليمنى بشكل اكبر من اليسرى والتي أصابتها مادة الكلوركس، وقال "إن المجني عليها (الرضيعة) لازالت ترتجع الحليب عند شربه (تستفرغه) على غير العادة، في إشارة إلى انتكاسة حالتها الصحية، وأضاف اننا لانتازل عن حقوق انوار ووالدتها، وأشار الى ان الزوج هدد والدة أنوار بالطلاق في حال عدم تنازلها عن القضية، إلا انه تراجع فيما بعد وطلب منها العودة للمنزل بهدف اجراء حلول مبدئية وانهاء القضية الا انها رفضت طلبه.
وفي تفاصيل الحادثة أم الطفلة الضحية (أنوار) 20 سنة (الزوجة الثانية) كانت مشغولة بالبيت في غرفة أخرى وطفلتها أنوار في الصالة لوحدها وزوجة والد الطفلة الأولى 23 سنة (ضرتها) معهم في البيت ، حينها سمعت أم أنوار صراخ طفلتها فهبت إليها وشاهدتها وعليها مادة الكلوركس في عينيها وهي تتضاغى صراخا لا حول لها ولا قوة لها، وعلى الفور اتصلت أم الطفلة بإخوانها الذين حضروا للمنزل وشاهدوا المأساة واتصلوا على شرطة الجفر والتي حضرت لموقع الحادثة ومباشرة القضية والتحقيق مع كافة الأطراف، إلى أن اعترفت الزوجة الأولى بما أقدمت عليه من سكب مادة الكلوركس انتقاما من أمها (الزوجة الثانية).

ورشة حول تعزيز الوعي بحقوق الإنسان

المصدر: جريدة الحياة السبت، 13 مارس 2010
<http://ksa.daralhayat.com/ksaarticle/118756>

الدمام - «الحياة»

يقدم القسم النسائي في فرع «هيئة حقوق الإنسان» في المنطقة الشرقية، يومي السبت والأحد 4 و5 ربيع الآخر المقبل، ورشة عمل في مكتب مساعدة المدير العام للتربية والتعليم للشؤون التعليمية في المنطقة الشرقية الدكتورة ملكة الطيار، حول كيفية تعزيز الوعي بأهمية حقوق الإنسان. تقدمها مسؤولة العلاقات العامة والإعلام في الفرع منى الشافعي. وتستهدف الدورة التي ستنتقل تحت عنوان «قيم إنسانية» فئة القيادات والمسؤوليات في مكاتب التربية والتعليم في الشرقية. وتهدف الورشة التي تقام من الثامنة صباحاً وحتى الواحدة بعد الظهر، إلى «توضيح مفهوم حقوق الإنسان، وأنه الطريق إلى تحسين حياتنا وحياة الآخرين، وفهم مبدأ الكرامة والمساواة والإيمان بهما، والعمل من أجل حماية حقوق الإنسان». وتدور محاورها حول «التعريف في الثقافة الحقوقية والقيم الإنسانية، التي يركز عليها مفهوم حقوق الإنسان، ودور هذا المفهوم في حياتنا اليومية، وحقوق الإنسان في الإسلام.»



محاضرة لحقوق الإنسان عن حماية الأطفال من الإنترنت

المصدر: جريدة الوطن الأحد 28 ربيع الأول 1431 - 14 مارس 2010 العدد 3453 - السنة العاشرة
<http://www.alwatan.com.sa/news/newsdetail.asp?issueno=3453&id=140197>

الدمام: منى الشهري

أقام الفرع النسائي لهيئة حقوق الإنسان في المنطقة الشرقية مؤخراً محاضرة في مدرسة الظهران الأهلية للبنات تحت عنوان "حماية الأطفال والمراهقين من سوء استخدام الإنترنت" والموجهة للأمهات والمربيات، ألقته أخصائية قسم الطفولة أمل الدار والاختصاصية الاجتماعية أمل الدوخي. واستهدفت المحاضرة وضع خطة لحماية الأطفال من كافة أشكال الاستغلال عبر الإنترنت، وتعزيز دور المؤسسات التعليمية كشريك فاعل وأساسي في حماية الطفل من الاستخدام السلبي للإنترنت، كما تهدف إلى التعرف على التدابير القانونية والإجراءات الفنية والتقنية وآليات الحماية وإجراءات الرقابة الرسمية المعتمدة لمكافحة سوء استخدام الإنترنت عند فئة الأطفال والمراهقين. وقدمت اقتراح خطوات مستقبلية للحد من تفاقم المشكلة، بالإضافة إلى تصميم برامج إرشادية ووقائية موجهة لتلك الفئة للتعامل الإيجابي والصحيح مع الإنترنت، والتعرف على الشركاء في حمايتهم وما هو الدور المتوقع منهم. وتطرقت المحاضرة لعدة محاور منها مفهوم الحماية ومن هم شركاء الحماية ولماذا يشكل الإنترنت خطراً على الأطفال وما هي أساليب نقل مفاهيم الحماية للأطفال والمراهقين، كما تمت مناقشة مفهوم قطع التلج الأربعة كبرنامج حماية ومتى يتم اللجوء إليه.

مواطن يلجأ للمظالم وحقوق الإنسان متهما مستشفى حكوميا بتبديل مواليدته الثلاثة

المصدر: جريدة المدينة الأحد، 14 مارس 2010
<http://www.al-madina.com/node/231633>

عناد العتيبي - الطائف

هدد مواطن بمقاضاة وزارة الصحة لدى ديوان المظالم، بعد أن أصدرت الهيئة الطبية الشرعية بصحة الطائف قرارها بصرف النظر عن القضية التي رفعها متهما مستشفى الملك عبدالله في بيشة بتبديل مواليدته الثلاثة الإناث (خدج) بذكرين وأنثى، كما تقدم بشكوى مماثلة ضد مستشفى رنية بتهمة التأخير وإعطاء والدتهم ابرة طلق لتسريع عملية الولادة قبل مواعدها مما تسبب في وفاتهم. وفي الوقت الذي دافعت فيه وزارة الصحة عن موقف الفريق الطبي الذي باشر الحالة مؤكدة أنه تعامل معها وفق الأصول الطبية، تدخلت هيئة حقوق الإنسان التي لجأ إليها الأب، مطالبة الصحة بالإفادة عن ملابسات الشكوى. ورفض والد التوائم الثلاثة استلام جثثهم بسبب تغييرهم - حسب قوله - مطالبا بإجراء اختبارات الانماط والأحماض الوراثية وتحليل الـ DNA من أجل استلام الجثث الصحيحة لمواليدته.

وفي وقت شكل فيه تضارب التقارير الطبية الصادرة من مستشفى الملك عبدالله ببيشة والطب الشرعي بصحة عسير تساؤلا عريضا، كون المستشفى أفاد في تقرير للولادة بأن التوائم الثلاثة "إناث"، فيما خالف تقرير الطب الشرعي التوقعات وحول التوائم الإناث الثلاث إلى "ذكرين وأنثى"، ووسط هذه التضاربات قررت الهيئة الطبية الشرعية بصحة الطائف والمكونة من 4 أعضاء ورئيس، صرف النظر عن القضية وإخلاء سبيل المدعي عليهم، وهو ما لم يقتنع به المواطن الذي قرر التظلم لدى ديوان المظالم خلال الأيام المقبلة بحجة أن القرار الصادر لم يستند على ما جاء بالتقارير الطبية المتضاربة أساسا في محتواها حسب قوله سواء من مستشفى بيشة أو من الطب الشرعي بصحة عسير.

البداية من رنية

(المدينة) التقت راشد العصيمي والد التوائم الثلاثة والذي أفاد أنه لديه عشرات التقارير المؤكدة لصحة كلامه، وقال: القصة بدأت عندما أدخلت زوجتي - 35 عاما - الحامل في الشهر الخامس مستشفى رنية نتيجة التهاب المثانة وعدم القدرة على التبول، وفوجئت بتأخر الطبيب في الحضور للكشف عليها، وبعد حضوره تم الكشف على الإجنة وتبين أن حالتهم مطمئنة فأمر بإعطاء الأم العلاج وإخراجها متعذرا بانشغاله بعملية جراحية. وبعدها خرج الطبيب من غرفة العمليات ووجد زوجتي قد أعطيت علاجاً غير المطلوب للمثانة فصرخ في أروقة المستشفى، وعندما رغبت في نقلها إلى الطائف، طلب مني الإتيان بأمر من المحافظ لخرجها على مسؤوليتي الخاصة كون التعليمات تنص على عدم الذهاب بالحالات إلى الطائف بحجة بعد المسافة.

وأضاف: سارعت على الفور بالذهاب للمحافظ وإخباره بالأمر فخاطب المستشفى لإخراج زوجتي من القسم النسائي واخذ التعهد علي، وفور عودتي إلى المستشفى فوجئت بنقلها إلى مستشفى الملك عبدالله ببيشة، وذكروا للمحافظ أن الحالة غير مستقرة، فيما كتب في أمر التحويل "حالة مستقرة" ورافق زوجتي طبيبان وممرضة وليس قابلة وشخص آخر ركب بجوار السائق. وأضاف العصيمي ساردا قصة ضياع وتبديل مواليدته برسم الإهمال قائلا: وصلت زوجتي إلى بيشة بعد تأخير دام أكثر من ساعة وخضعت لعملية قيصرية مستعجلة بدون فحوصات أو أشعة سنار، حيث تم إجراء العملية على أساس أن التوائم في الشهر الثامن، فيما هم في الشهر الخامس، وافتضح أمر الفريق الطبي هناك بعد استخراج الأجنة وإذا بهم صغار جدا، حيث كان وزن إثنين منهم 350 جراما والثالثة 250 جراما، والحقيقة أن التقرير الأول الذي صدر بتاريخ 1430/6/20 هو الصحيح في كل ما ذكر "وصلت الحالة الساعة 2.42 دقيقة في حالة مخاض وكثرة السائل المونييسي" .. فلماذا لم تكن هنالك مصادقية من قبل الطبيب في رنية الذي قال إنها وصلت عند الساعة الواحدة؟ ولماذا يصدر تقرير آخر في بيشة بخروجها الساعة 7.30 صباحا ووصولها عند الواحدة وعشر دقائق

ليثبتوا أن هذا التأخير والمماطلة مني أنا وأنتي المتسبب في تأخير الحالة، بينما الحقيقة أن الموظف السوري في قسم التقارير لم يفهم المعلومة الصحيحة التي طلبها مستشفى رنية.

مبيناً أن عملية التوليد تمت في غير موعدها وهذا مانجم عنه وفاة التوائم الثلاثة في أوقات متلاحقة .
وأضاف أن زوجته لم تتلق العناية الكافية، كما أن مسؤولي مستشفى رنية رفضوا تحويلها لمستشفى الملك عبدالعزيز التخصصي بالطائف على الرغم من توجيه المحافظ بذلك، وأشار إلى أن جثث الصغيرات الثلاث لازلت في ثلاجة مستشفى الملك عبدالله ببيشة وأنه يرفض استلامهن حتى يتم التحقيق في شكواه.

وطالب العصيمي بمحاسبة الأطباء والفنيين الذي تسببوا في إجهاض زوجته - حسب قوله والتسبب في وفاة توائمه الثلاثة ، مطالباً في الوقت نفسه بتقصي الحقائق وتبيان حقيقة جنس مواليده، مؤكداً أنه لن يستلم جثثهم قبل إجراء اختبارات الانماط والأحماض الوراثية (تحليل DNA).

تهديدات مجهولة تلاحق أبناءه

اضطر العصيمي وبسبب متابعته لهذه القضية لسحب خمسة من أبنائه من مدارسهم بمحافظة رنية لخوفه عليهم من التهديدات التي وجهت لهم وله بعد شكاوى تقدم بها للجهات المختصة وتم تنبئتها في شرطة رنية من خلال محاضر رسمية، واضطر لاستئجار شقة مفروشة بالطائف حسب ماذكر.

الصدمة تدفع والدة التوائم للرقية الشرعية

تسببت القضية في لجوء والدة التوائم لإحدى دور الرقية الشرعية في خميس مشيط لفترة تجاوزت العام، وذلك بعد سوء حالتها النفسية والجسدية على خلفية وفاة توائمها الثلاثة وعدم استلام جثثهم حتى الآن على حد قوله .

حقوق الإنسان: خاطبنا الصحة ولم يصلنا ردها

مصدر بهيئة حقوق الإنسان أفاد لـ(المدينة) في تعليق على هذه القضية بان الهيئة تلقت شكوى من المواطن وتم على ضوءها مخاطبة صحة الطائف للإفادة، مبيناً أن الهيئة لم تتلق أي رد بهذا الشأن.

وزارة الصحة : لم نخطئ وقرار الهيئة الصحية واضح

قال مصدر بوزارة الصحة لـ(المدينة) ان قرار الهيئة الصحية الشرعية واضح، وللمدعي حق التظلم، مؤكداً ان الحالة تم التعامل معها وفقاً للأصول الطبية دون أي تقصير او خطأ طبي من الجهات الصحية.

ناطق صحة الطائف: حكم الهيئة الشرعية دليل سلامة موقفنا

أوضح الناطق الإعلامي بصحة الطائف سعيد الزهراني أن السيدة حضرت إلى مستشفى رنية عند الساعة الثالثة صباحاً من يوم الثالث عشر من شهر جمادى الآخرة عام 1429 هـ ، وتم إجراء الفحص اللازم لها، ووجد أنها تحتاج إلى تحويل سريع إلى مستشفى الملك عبدالله ببيشة؛ كونه الأقرب (140 كلم)، إلا أن الزوج كان مصراً على تحويلها إلى مستشفى الملك عبدالعزيز التخصصي بالطائف الذي يبعد 450 كلم، ومن الاستحالة تحويلها إليه لبعُد المسافة، وخشية حدوث مضاعفات، وحرصاً على حياة المريضة نفسها. وأضاف: إن الإدارة تدخلت بعد التنسيق مع غرفة العمليات المركزية بالشؤون الصحية في تحويل الحالة إلى مستشفى الملك عبدالله ببيشة عند الساعة الواحدة والنصف قبل ظهر نفس اليوم، علماً بأن الهيئة الصحية الشرعية حكمت بعدم وجود أي تقصير طبي، وصرفت النظر عن دعوى المدعي، حيث تتكون الهيئة الصحية الشرعية من قاض شرعي، و 3 أطباء على مستوى عالٍ من التخصص، وعضو من الشؤون الصحية، وأكدت الهيئة سلامة الإجراءات التي اتخذت في كل من مستشفى رنية ومستشفى الملك عبدالله ببيشة التابع لصحة منطقة عسير.

تقرير يكشف احتراق قرنية عيني "أنوار"

المصدر: جريدة الحياة الأحد، 14 مارس 2010
http://ksa.daralhayat.com/ksaarticle/119104

الدمام - عمر المحبوب

كشفت تقرير طبي عن حال الطفلة «أنوار»، التي تعرضت إلى «اعتداء» من قبل زوجة أبيها في محافظة الأحساء، أخيراً، أنها «تعاني من احتراق في قرنية العينين الأولى والثانية». وأكد رئيس فرع هيئة حقوق الإنسان في المنطقة الشرقية إبراهيم عسيري، أن «الهيئة تسلمت التقرير الطبي الخاص بالطفلة، الذي أوضح أن حالتها تستدعي إحالتها إلى مستشفى العيون التخصصي في الظهران».

وأشار عسيري، إلى أنه تم التنسيق مع إدارة المستشفى خلال اليومين الماضيين، و«حجز موعد لها بعد غد الثلاثاء»، لافتاً إلى أنه سيتم «متابعة حالتها في شكل مستمر ومباشر مع الاختصاصيين، الذين سيقومون بالإشراف على حالتها الصحية منذ دخولها إلى المستشفى»، لافتاً إلى أن حالتها الصحية تعتبر «مستقرة» بحسب التقرير الصادر من المستشفى المُعالج في الأحساء». وقال: «تجاوب مستشفى العيون التخصصي سريعاً مع الحالة، وقاموا بعمل الترتيبات والاستعدادات كافة لاستقبال أنوار».

وأبان أن زوجة الأب «تعليمها متوسط، إضافة إلى أنها تقطن إحدى قرى الأحساء البعيدة»، موضحاً أنها «موقوفة حالياً، في دار الرعاية الاجتماعية للفتيات في الأحساء، نظراً لصغر سنها، وسيتم إحالة أوراق القضية إلى هيئة التحقيق والادعاء العام». وأشار إلى أنها «أنكرت في البداية؛ حادثة الاعتداء، إلا أنها اعترفت أخيراً. فيما ترفض والد الطفلة التنازل عن القضية، مطالبة بتطبيق الحكم الشرعي في مثل هذه الأمور، على رغم الضغوط النفسية الكبيرة، التي تم ممارستها عليها خلال الفترة الماضية، من قبل زوجها (والد الطفلة)، للتنازل عن القضية، بحسب ما ذكر خال الطفلة».

وكشف عسيري، عن «خطة لدى الهيئة، لنشر ثقافة حقوق الإنسان في جميع قرى المنطقة وجرها، وبخاصة بعد اعتمادها والمصادقة عليها من قبل خادم الحرمين الشريفين، مطلع العام الجاري، والتي تنص على نشر ثقافة حقوق الإنسان بين شرائح المجتمع وفئاته كافة». وأبان أن الهيئة «تسعى لترسيخ مفهوم حقوق الإنسان لدى الجميع، وأن القرى والهجر تحتاج إلى إيصال هذه الثقافة بقدر كبير، نظراً لابتعادها عن المدينة، إضافة إلى وجود عدد من قاطنيها من ذوي التعليم المتدني، ما يُسهم في معرفة الجميع لحقوقهم والمحافظة عليها، وعدم انتهاكها». وشدد على أهمية «التدخل التوعوي من قبل الجهات المعنية في القرى النائية، التي قد يكون لديها نظرات واعتبارات خاصة». وأضاف أن «كثيراً من سكان تلك القرى بحاجة إلى توعية مستمرة في البرامج والأنشطة كافة، بهدف الرفع من مستوى ثقافة حقوق الإنسان بينهم».

يُشار إلى أن والدة الطفلة المُعتدى عليها (20 سنة)، وهي الزوجة الثانية، كانت حين وقعت حادثة الاعتداء، مشغولة في ترتيب بعض الأمور المنزلية. فيما كانت أنوار تتواجد في صالة الجلوس، بمفردها. وسمعت الأم صراخها وبكائها، فتوجهت إليها مسرعة، للاطمئنان عليها. وشاهدت آثار المادة السائلة على وجهها وعينيها. وقامت والدتها على الفور بالاتصال بإخوتها، وأبلغوا مركز شرطة الجفر، إذ تم تسجيل الواقعة، واستجواب الزوجة الأولى، وأخذ أقوالها.

هيئة حقوق الإنسان تحتفي باليوم العربي لحقوق الإنسان

المصدر: جريدة اليوم الاثنين 1431-03-29 هـ الموافق 2010-03-15 م العدد 13422 السنة الأربعون
http://www.alyaum.com/issue/page.php?IN=13422&P=1&G=2

اليوم - الرياض

تحتفي هيئة حقوق الإنسان وكرسي الأمير سلطان بن عبد العزيز للدراسات الإسلامية المعاصرة في جامعة الملك سعود، بمناسبة اليوم العربي لحقوق الإنسان، بإقامة ندوة عن «حقوق الإنسان في الإسلام» غدا الثلاثاء بمشاركة عضوي هيئة حقوق الإنسان الدكتور عبد العزيز بن فوزان الفوزان، والدكتور عبد اللطيف بن سعيد الغامدي، والدكتور صالح بن محمد الخثلان نائب جمعية حقوق الإنسان. ويأتي تنظيم الهيئة للندوة، ضمن أنشطتها المختلفة في اليوم العربي لحقوق الإنسان، بتوجيه من رئيس الهيئة الدكتور بندر بن محمد العيبان، وبإشراف من عضو مجلس الهيئة المشرف على مركز النشر والإعلام الدكتور عثمان بن عبد العزيز المنيع. كما ستنظم الهيئة عددا من المحاضرات في المدن الرئيسية. وأوضح رئيس هيئة حقوق الإنسان الدكتور بندر بن محمد العيبان، أن مشاركات الهيئة في اليوم العربي لحقوق الإنسان تأتي ضمن اهتمام الهيئة بنشر ثقافة حقوق الإنسان لدى مختلف شرائح المجتمع السعودي، وتأكيداً للأدوار التي تضطلع بها الهيئة من سعي للتواصل والتفاعل مع المجتمع والمؤسسات المختلفة تعزيزاً لنشر ثقافة حقوق الإنسان، خصوصاً بعد موافقة خادم الحرمين الشريفين على برنامج نشر ثقافة حقوق الإنسان.



محكمة جدة تدرس دعوى ضد متهم بخطف 9 فتيات

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 1431/03/30 هـ 16 مارس 2010 م العدد : 3194
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20100316/Con20100316338569.htm

هناء العلوني - جدة

تدرس المحكمة العامة في محافظة جدة أوراق قضية شاب في الأربعينيات من عمره، متهم باختطاف تسع فتيات صغيرات، أعمارهن بين (سبعة و 13 عاما)، والاعتداء عليهن قبل إخلاء سبيلهن. وعلمت «عكاظ» من مصادر مطلعة أن الأجهزة الأمنية ضبطت الشاب في منطقة الباحة، إثر تعميم أصدرته شرطة محافظة جدة للبحث والتحري عنه، على خلفية بلاغات تلقتها من أسر الفتيات اللواتي تعرضن للاغتصاب في ظروف متشابهة. وتكشف للأجهزة الأمنية التي تلقت بلاغات القضية أن الجاني في جميع الحالات هو نفسه، «إذ اعتمد نفس أسلوب الخطف، والاعتداء والأسلوب». وأظهرت المعلومات أن الجاني عمد إلى خطف الفتيات الصغيرات من مواقع عدة في جدة، بينها مستشفى حكومي، مركز تجاري، قرب قصر أفراح، حديقة عامة، وشارع عام بالقرب من محل تجاري مجاور لمنزل الفتاة. وعلمت «عكاظ» أن الأجهزة الأمنية استعانت ببعض الصور التي التقطتها كاميرات المراقبة في المستشفى، وجار التحقق من بعض اللقطات لعدم جودتها. وفي الوقت الذي توقعت فيه مصادر «عكاظ» أن يواجه الجاني عقوبة القتل حداً، خصوصاً وأنه مسجل في صحيفة سوابق المتهم حادثاً لواط، وذلك بعد أن تعرفت عليه ثلاث فتيات من اللواتي اعتدى عليهن. من جانبه، أكد لـ «عكاظ» المستشار القانوني لهيئة حقوق الإنسان الدكتور عمر الخولي أن عقوبة حد الحرابة ستطال المتهم، متى ما توافرت الأدلة الدامغة وتوجت باعتزافاته، وفي حال درى عنه الحد، لأي سبب من الأسباب التي تقدرها الدائرة القضائية، فمن الممكن أن يواجه حكم القتل تعزيراً. وشدد الخولي على ضرورة بذل المزيد من الاهتمام في مراقبة الأطفال وخاصة في الأماكن العامة، مطالباً في الوقت نفسه بأهمية التوسع في استخدام تقنية التصوير بكاميرات المراقبة، على غرار ما يحدث في الدول المتقدمة، والتي أثبتت فعاليتها في الكشف عن عدد من الجرائم.

أمل الدار: المؤسسات التعليمية شريك في حماية الأطفال من سلبات "الإنترنت"

المصدر: جريدة الحياة الإثنية، 15 مارس 2010
<http://ksa.daralhayat.com/ksaarticle/119364>

الدمام - شمس علي

حذرت مسؤولة قسم الطفولة في فرع هيئة حقوق الإنسان في المنطقة الشرقية الاختصاصية الاجتماعية أمل الدار، من «الاستغلال الذي يتعرض له المراهقون والأطفال في الإنترنت»، مشبهة الشبكة بـ «التلج، الذي لا يمكن الإفادة منه في حال ذوبانه». وطرح أربع خطوات، للحماية من التعرض لأخطارها، أسمتها «قطع التلج الأربع»، وهي: أن «يحتفظ المرء بمعلوماته الشخصية لنفسه، وأن يتنبه إلى أن الناس ليسوا دائماً كما يتحدثون عن أنفسهم، وأن يلتفت إلى أن مقابلة الغرباء على الشبكة بمفرده لا تخلو من مخاطر، إضافة إلى تشديدها على أهمية عدم استقبال، وفتح الملفات المرسله من قبل الغرباء». وأوضحت الدار، أن الهدف من ورشة أقامتها أخيراً، في حضور أمهات و تربويات، في مدارس الظهران الأهلية، هو «وضع خطة لحماية الأطفال من أشكال الاستغلال كافة عبر شبكة الإنترنت، وتعزيز دور المؤسسات التعليمية كشريك فاعل وأساسي في حماية الطفل من الاستعمال السلبي للإنترنت، والتعرف على التدابير القانونية، والإجراءات الفنية والتقنية، وآليات الحماية، وإجراءات الرقابة الرسمية المعتمدة لمكافحة سوء استعماله بين فئة الأطفال والمراهقين، وتقديم مقترحات مستقبلية للحد من تفاقم المشكلة، إضافة إلى تصميم برامج إرشادية، ووقائية موجهة لتلك الفئة، وذلك للتعامل الإيجابي والصحيح مع الشبكة، والتعرف على شركاء الحماية، والدور المتوقع منهم». وعرفت من خلال ورشة «حماية الأطفال والمراهقين من سوء استعمال شبكة الإنترنت»، مفهوم «الحماية» بأنه «جملة أفعال تحول دون وقوع الأذى على الطفل، أو تعالج الآثار السلبية التي يمكن أن يتعرض إليها»، مطالبة بضرورة «وضع مبادئ توجيهية ملائمة لوقاية الطفل من المعلومات والمواد الضارة». وأشارت إلى أن خطورة الإنترنت تكمن في «عرضه معلومات لا تتناسب مع سن الطفل، وسهولة التواصل مع الغرباء عبر برامج الدردشة، واستلام الرسائل الفورية، وتسهيل الاستغلال الجنسي». و عدت شركاء الحماية بأنهم: «شركات الاتصال ومزودو الخدمة، ووزارة التربية والتعليم، والإعلام، والتربويون، ومعاهد الحاسب الآلي وشركاته، ووزارة التجارة، والهيئات القضائية والتشريعية». كما ناقشت أساليب نقل مفاهيم الحماية إلى الأطفال والمراهقين، مختتمة بالتشديد على أهمية «وضع معايير فنية تعيق وصول الأطفال إلى المواقع الخطرة، من دون المس في حقهم في الاطلاع والتزود بالثراء المعرفي لشبكة الإنترنت».

رئيس هيئة حقوق الإنسان يندد بالانتهاكات الإسرائيلية

المصدر: جريدة اليوم الأربعاء 01-04-1431 هـ الموافق 17-03-2010 م العدد 13424 السنة الأربعون
<http://www.alyaum.com/issue/page.php?IN=13424&P=1&G=3>

اليوم - الرياض

ندد رئيس هيئة حقوق الإنسان الدكتور بندر العيبان بالانتهاكات الإسرائيلية المتواصلة لحقوق الإنسان في الأراضي العربية المحتلة ضاربة عرض الحائط بكل المواثيق والإعلانات والمعاهدات الدولية التي تؤكد على احترام حقوق الإنسان. وقال خلال افتتاح الندوة التي أقامتها أمس الهيئة بالتعاون مع كرسي الأمير سلطان بن عبد العزيز للدراسات الإسلامية المعاصرة احتفاء باليوم العربي لحقوق الإنسان : لا يزال الشعب الفلسطيني يعاني الانتهاكات الصارخة لحقوقه بسبب الاستمرار في الاحتلال والحصار وسرقة الأراضي والمياه وسياسة الاستيطان والاعتداءات المتكررة ضد المقدسات الإسلامية، وفي مقدمتها الحفريات تحت المسجد الأقصى وما قامت به إسرائيل مؤخراً من ضم للمقدسات الإسلامية في مدينة الخليل في محاولة لطمس التراث الإسلامي الممتد لأكثر من أربعة عشر قرناً من الزمان في الأراضي الفلسطينية المحتلة، واستمرار نزيف الدم والقتل الذي يعانيه أبناء الشعب الفلسطيني الأزل. وطالب المجتمع الدولي بالتدخل الحازم لوقف هذه الأعمال والتصدي بحزم للممارسات الإسرائيلية التي تستهدف العبث بالهوية الدينية والحضارية للقدس الشريف التي تشكل استقرازا واستهتارا بمشاعر المسلمين والمسيحيين في فلسطين.

أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية

إنهاء اعتصام فتاة دار الحماية بتبوك

المصدر: جريدة الوطن السبت 27 ربيع الأول 1431 - 13 مارس 2010 العدد 3452 - السنة العاشرة
<http://www.alwatan.com.sa/news/newsdetail.asp?issueno=3452&id=140040&groupID=0>

تبوك: هاشم جعدان
أنهت الإدارات الأمنية المعنية بتقدمها فرقة من المهتمات الخاصة التابعة للأمن الوقائي بشرطة منطقة تبوك مساء أول من أمس اعتصام الفتاة التي لجأت إلى إحدى غرف دار الحماية الاجتماعية التابعة لجمعية الملك خالد في تبوك، رافضة الأكل، ومهددة بالانتحار. وقد تمكنت هذه الجهات من إنهاء اعتصام الفتاة بعد عدة محاولات، حيث تم إشغال الفتاة بالسلم المتحرك حول النافذة وكسر الباب واقتحام الغرفة دون أن تؤذي نفسها بالسكين التي كانت تحملها. وذكرت مصادر قريبة من الحادث أن الفتاة كانت تتلقى معلومات عبر الجوال من جهات مجهولة ترصد تحركات الجهات الأمنية. وأكد مدير الإدارة العامة للحماية الاجتماعية التابعة لوزارة الشؤون الاجتماعية الدكتور محمد بن عبدالله الحربي لـ"الوطن" أنه تم نقل الفتاة إلى مستشفى الملك خالد في تبوك وهي بحالة صحية مطمئنة، وسيتم تحويلها إلى مستشفى الصحة النفسية.



"الشورى" يناقش تعديل بعض نصوص نظام التأمينات الاجتماعية

المصدر: جريدة المدينة الجمعة، 12 مارس 2010
<http://www.al-madina.com/node/231259>

واس - الرياض
يناقش مجلس الشورى في جلسته العادية السادسة للسنة الثانية من أعمال الدورة الخامسة التي يعقدها الأحد المقبل برئاسة نائب رئيس مجلس الشورى الدكتور بندر بن محمد حمزة حجار تقرير لجنة الإدارة والموارد البشرية بشأن طلب تعديل بعض نصوص نظام التأمينات الاجتماعية، وتقريباً للجنة الشؤون الأمنية بشأن مشروع اللائحة التنظيمية للجنة الوطنية لسلامة المرور، واقتراح إنشاء جمعية الملك فهد للسلامة. كما يستمع المجلس إلى وجهة نظر لجنة الشؤون الاقتصادية والطاقة بشأن ملحوظات الأعضاء وأرائهم تجاه طلب انضمام المملكة العربية السعودية للاتفاق الدولي للسكرك. كما يستمع المجلس إلى وجهة نظر لجنة الشؤون الاجتماعية والأسرة والشباب بشأن ملحوظات الأعضاء وأرائهم تجاه طلب إيجاد تفسير قانوني لماهية الإقامة الدائمة في المملكة المنصوص عليها في المادة الثانية من نظام الضمان الاجتماعي. ويتناول وجهة نظر لجنة الشؤون الإسلامية والقضائية بشأن ملحوظات الأعضاء وأرائهم تجاه تباين وجهات النظر حيال قضايا تهريب المخدرات والمسكرات التي تصدر فيها أحكام قضائية نهائية من المحاكم الشرعية، ومدى نظامية نظرها مجدداً من قبل اللجان الجمركية. ويناقش المجلس في جلسته العادية السابعة التي يعقدها يوم الاثنين المقبل، تقرير لجنة الشؤون التعليمية والبحث العلمي بشأن مشروع مذكرة تفاهم بين وزارة التعليم العالي في المملكة العربية السعودية والوزارة الاتحادية للتعليم والعلوم والثقافة في جمهورية النمسا الاتحادية للتعاون في مجالات التعليم العالي والأبحاث. ويتضمن جدول أعمال الجلسة عدداً من التقارير السنوية لعدد من الجهات الحكومية، تشمل تقرير لجنة الشؤون المالية بشأن التقرير السنوي للبنك السعودي للتسليف والإدخار للعام المالي 1428/1429هـ، وتقرير لجنة الإدارة والموارد البشرية بشأن التقرير السنوي لصندوق تنمية الموارد البشرية (هدف) للعام المالي 1428/1429هـ، وتقرير لجنة الشؤون التعليمية والبحث العلمي بشأن التقرير السنوي لمدينة الملك عبد العزيز للعلوم والتقنية للعام المالي 1428/1429هـ، وتقرير لجنة الشؤون المالية بشأن التقرير السنوي لمصلحة الجمارك للعام المالي 1428/1429هـ، وتقرير لجنة الإسكان والمياه والخدمات العامة بشأن التقرير السنوي للهيئة العامة للمساحة للفترة من 1427/1/14هـ إلى 1428/12/11هـ.

مدير عام المشاريع في وزارة العدل لـ «عكاظ»:

إنشاء مقر المحاكم وكتابات العدل على مراحل

المصدر: جريدة عكاظ السبت 1431/03/27 هـ 13 مارس 2010 م العدد : 3191
<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20100313/Con20100313337998.htm>

عدنان الشيراوي - جدة

أكد لـ «عكاظ» مدير عام الإدارة العامة للمشاريع في وزارة العدل المهندس محمد بن مطلق اليحيى، أن الوزارة أسندت أعمال دراسة وتصميم 78 مشروع مبان نموذجية للمحاكم وكتابات العدل إلى مكاتب استشارية وهندسية. وأوضح اليحيى، إن المرحلة الأولى من إسناد أعمال الدراسة والتصميم تشمل 30 محكمة وكتابة عدل نموذجية، وهي: محاكم النويعة، الهدار، دخنة، القوارة، عقلة الصقور، قصيباء، محكمة وكتابة عدل الحريق، الرين، ساجر، ونفي. وتشمل أعمال الدراسة والتصميم محكمة وكتابة عدل الأسياح، رياض الخبراء، عيون الجواء، ومحاكم جبة، الشنان، العظيم، الغزالة، الأجر، الشملي، موقق، الروضة، السليمي، ومحكمة وكتابة عدل فرسان وقلوة، ومحكمة المجاردة والبدع. وبين مدير المشاريع، إن المرحلة الثانية من إسناد أعمال الدراسة والتصميم تشمل 48 محكمة وكتابة عدل نموذجية في محاكم الخاصرة، تمير، خف، الحناج، البديع، عرجاء، الفيضة، عسيلة، القرين، مرات، والجمش، والمحكمة العامة في جلاجل. وتتضمن المرحلة الثانية، محاكم حلي، المويه، المحكمة العامة في ظلم، غميقة، حداد بني مالك، أضم، البرك، الكامل، محكمة وكتابة عدل الجموم، ومحكمتي العيص والسويرقية في منطقة المدينة المنورة. وشملت المرحلة ذاتها، محاكم العرين، ثلوث المنظر، الأمواه، فنا، باشوت في منطقة عسير، والشماسية، الذبيبة، الفوارة، الأرطاوية، الدليمية، النبهانية في منطقة القصيم، والقرية، الرفيعة، رأس تنورة، ومحكمة وكتابة عدل بقيق في المنطقة الشرقية. أما في منطقة الباحة، فشملت المرحلة الثانية محاكم الحجر، بيده، غامد الزناد، القرى، فيما تضمنت منطقة جازان محكمتي المضايا، والريث، إلى جانب محكمة أمالج في منطقة تبوك، محكمة حيونا في منطقة نجران، ومحكمة العويقيلة في الحدود الشمالية.

القبض على 7 فتيات في "فوضى مدرسة النظيم"

المصدر: جريدة الوطن الخميس 25 ربيع الأول 1431 - 11 مارس 2010 العدد 3450 - السنة العاشرة
<http://www.alwatan.com.sa/news/newsdetail.asp?issueno=3450&id=139735&groupID=0>

الرياض: طارق النوفل

أحالت شرطة منطقة الرياض سبع سعوديات ، منهن ثلاث طالبات متهمات في حادثة تخريب المدرسة الـ "98" للبنات في حي النظيم، إلى مؤسسة رعاية الفتيات عقب تورطهن في تحطيم نوافذ وممتلكات المدرسة وإحداث الفوضى بين الطالبات صباح الأحد الماضي. ووفقا للمتحدث الرسمي باسم شرطة منطقة الرياض الرائد سامي الشويرخ، كشفت التحقيقات التي أجرتها الشرطة أن جميع المتهمات من أسرة واحدة، مبيناً أن أعمار الطالبات اللاتي تم القبض عليهن بهدوء تتراوح بين 17-18 عاماً، أما أعمار قريباتهن الأربع فقد جاءت كالتالي: 17، 18، 23، و 27 عاماً.

قبضت شرطة منطقة الرياض على سبع سعوديات منهن ثلاث طالبات متهمات في حادثة تخريب المدرسة الـ "98" للبنات في حي النظيم، بعد تورطهن في تحطيم نوافذ وممتلكات المدرسة وأثرن الفوضى بين الطالبات صباح الأحد الماضي. وقال المتحدث الرسمي باسم شرطة منطقة الرياض الرائد سامي الشويرخ لـ "الوطن" أمس، إن التحقيقات التي أجرتها الشرطة كشفت أن جميع المتهمات من أسرة واحدة، مبيناً أن أعمار الطالبات تتراوح بين 17-18 عاماً، أما أعمار قريباتهن الأربع فقد جاءت كالتالي: 17، 18، 23، و 27 عاماً.

وعن دوافع الجريمة، أوضح الشويرخ أن سبب الحادثة يعود إلى أن الطالبات الثلاث استنجدن بقريباتهن لدخول المدرسة وإحداث الفوضى سعياً إلى إثارة مخاوف زميلاتهن الأخريات ممن كن على علاقة مضطربة معهن، مشيراً إلى أن عملية القبض تمت دون مقاومة من الطالبات أو أسرهن، وأنهن أودعن "مؤسسة رعاية الفتيات" على أن يحول ملف قضيتهن بعد استكمال التحقيقات الأولية إلى هيئة التحقيق والإدعاء العام.

والد ماجدة يشكو السفارة السعودية في إمارة الشرقية

المصدر: جريدة المدينة الخميس، 11 مارس 2010
<http://www.al-madina.com/node/231217>

عبدالله الزهراني - الدمام (المنامة هاتفا)
تقدم يوسف الخليفة والد الطفلة ماجدة صباح أمس الأول الاثنين بشكوى في إمارة المنطقة الشرقية ضد السفارة السعودية في مملكة البحرين بعد المعاملة السيئة - حسب وصفه - التي وجدها أثناء زيارته للسفارة بعد صدور حكم المحكمة العامة في البحرين بحق طليقته البحرينية في حضانة الطفلة.
وقال الخليفة في اتصال هاتفي مع «المدينة» أمس إنه يعتزم تقديم شكوى أخرى فردية للإمارة ضد مسؤول رعاية الأفراد في السفارة سعد القحطاني الذي حاول طرده من السفارة - حسب قول الخليفة - أثناء تواجده هناك لمتابعة قضيته ومعرفة موعد تقديم الاستئناف في حكم المحكمة.
وأضاف: مسؤول رعاية الأفراد تعامل معي بكل قسوة وحاول طردي من السفارة، إلا أنني رفضت الخروج إلا بعد معرفة ماهي نهاية القضية، وقد أكدوا لي أخيرا ان طفلي سوف تعود إلي بعد الاستئناف، وطلبوا مني رفع دعوى قضائية ضد جسر الملك فهد الذي خرجت منه الطفلة بطريقة غير مشروعة.
من جانب آخر أكدت محامية السفارة السعودية في البحرين ان النيابة العامة هناك حفظت قضية تهريب ماجدة من قبل والدتها عبر جسر الملك فهد، فيما يطالب الخليفة بمحاسبة طليقته على قيامها بتهريب الطفلة بدون أوراق ثبوتية، وقد رد عليه مسؤول رعاية الأفراد في السفارة بأنهم لا يتدخلون في عمل الآخرين.
«المدينة» أجرت اتصالا هاتفا بالسفارة السعودية في البحرين وتحديدا بمسؤول رعاية الأفراد سعد القحطاني في محاولة لاستجلاء الحقيقة والتثبت من المعلومات التي ذكرها الخليفة خاصة ما يتعلق بالسفارة، إلا أن القحطاني رفض التعليق على أي نقطة في القضية، مؤكدا ان سفير خادم الحرمين الشريفين في مملكة البحرين الدكتور عبد المحسن بن فهد المبارك وجه موظفي السفارة بعدم التحدث في قضية الطفلة ماجدة أو التعليق على أي موضوع يتصل بها.
وكانت المحكمة العامة في البحرين قد أصدرت حكما بأحقية طليقة الخليفة (م . ع) بحرينية الجنسية بحضانة طفلتها ماجدة بعد ان قامت بتهريبها عبر جسر الملك فهد بطريقة غير مشروعة قبل حوالي سنتين، إلا ان والدها رفض ذلك الحكم وعزم على الاستئناف عن طريق السفارة السعودية في البحرين، مطالبا بإعادة فتح ملف قضية تهريب طفلة عبر الجسر واختراقها لأمن البلدين السعودي والبحريني والتي حفظتها النيابة العامة، مؤكدا على ضرورة التحقيق مع موظفي الجسر لمعرفة كيفية خروج الطفلة ومن ساهم في تسهيل هذه المهمة.

الفصل يدعو من باريس لإنشاء مركز ثقافي سعودي- فرنسي

للتفاعل الإيجابي بين الحضارتين

عرض على الحضور فيلما وثائقيا عن مكة وأرضها وشعائرها

المصدر: جريدة الوطن الجمعة 26 ربيع الأول 1431 - 12 مارس 2010 العدد 3451 - السنة العاشرة
<http://www.alwatan.com.sa/news/newsdetail.asp?issueno=3451&id=139851>

باريس: الوطن

دعا أمير منطقة مكة المكرمة الأمير خالد الفيصل في كلمة له أمام مجلس الشيوخ الفرنسي في باريس أمس إلى إنشاء (مركز ثقافي سعودي - فرنسي)، يكون ميدانا حيا للتفاعل الإيجابي الخلاق بين هاتين الثقافتين الأصيلتين. وقال، إن الحضارة الغربية تؤمن بالثقافة والعلم وأول كلمة نزلت في كتابنا القرآن الكريم (اقرأ).. فحضارتنا تجعل الاشتغال بالعلم عبادة وقربى إلى الله. وإن مكة المكرمة هذه المدينة المقدسة التي أشرف بخدمتها في إمارتها وأحلم بأن تكون من أجمل مدن العالم قد شهدت قبل ظهور الإسلام بقليل قيام (حلف الفضول) الذي يمكن أن نعتبره واحدا من أقدم الأحلاف الإنسانية. وفيما يلي نص كلمة الأمير:

من عاصمة الإسلام (مكة) إلى عاصمة النور (باريس)، جئت لأتحدث إلى هذا البرلمان العريق الذي أرسى ثلاثية الفكر الحقوقي المعاصر: الحرية، الإخاء والمساواة، وحفل تاريخه بقرارات مضيئة، ونماذج مشرفة للعقلانية والمنطق، وأتمن جهوده في تفعيل هذه القيم الإنسانية العليا، والتي تبناها الإسلام قبل أكثر من أربعة عشر قرنا. الحضور الكريم..

لقد جاء موسى، وعيسى، ومحمد عليهم جميعا السلام بكثير من المبادئ المشتركة لأنهم يعرفون من معين واحد، ولأن أبا الأنبياء واحد هو إبراهيم عليه السلام.

والحضارة الغربية، التي تمثل فرنسا اليوم ركنا رئيسيا فيها تنتهج فيما يقارب أكثرها قيم الإسلام، حتى لكأنه معينها ومرجعيتها.. فالحضارة الغربية تؤمن بالإخاء الإنساني، وقرأنا يقول: "ولقد كرّمنا بني آدم"، هكذا بالإطلاق دون تفريق من أي لون، ونبينا عليه الصلاة والسلام يقول "أنا شهيد أن العباد كلهم إخوة".

والحضارة الغربية تؤمن بالعدالة، وقرأنا يقول: "إن الله يأمر بالعدل والإحسان"، ويقول: "ولا يجرمكم شأن قوم على ألا تعدلوا، اعدلوا هو أقرب للتقوى"، كما أن الإسلام يأمرنا أن نعدل حتى بين أولادنا فلا نعطي أحدهم أكثر مما نعطي الآخر.

والحضارة الغربية تؤمن بالتنوع الثقافي والتعددية، كما جاء في الإعلان العالمي للتنوع الثقافي عام 2001، وكتابنا يقول "يا أيها الناس، إنا خلقناكم من ذكر وأنثى، وجعلناكم شعوبا وقبائل لتعارفوا". وقد كانت الكوكبة الأولى من صحابة نبينا صلى الله عليه وسلم تمثل تنوعا فريدا: أبو بكر العربي، وبلال الحبشي، وصهيب الرومي، وسلمان الفارسي، وغيرهم، كما استوعبت دولة الإسلام على مر عصورها سائر الأديان والثقافات، على أساس المبدأ القرآني: "لا إكراه في الدين".

والحضارة الغربية تؤمن بالثقافة والعلم، وأول كلمة نزلت في كتابنا "اقرأ"، فحضارتنا تجعل الاشتغال بالعلم عبادة وقربى إلى الله. السيدات والسادة..

ولو ذهبت استقصي لأوردت الكثير من القيم المشتركة، بما يعزز دعوتي إلى (تحالف للقيم)، يجمع الإنسانية بسائر أطيافها، وخاصة حضارة الإسلام المشرقة، بحضارة أوروبا الغربية.

منطلقا بدعوتي من فرنسا التي يقول رئيسها، "إن الحقيقة المتواجدة في جميع الديانات والمعتقدات والثقافات تتسم بشيء من الكونية، التي تتيح لكل البشر أن يدركوا أنهم جزء من هذه البشرية، وأن يتحاوروا مع بعضهم البعض ويفهموا ويحترموا ويحبوا بعضهم البعض".

وقادما من المملكة العربية السعودية التي يقول مليكها خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز في السياق ذاته: "إن الأديان السماوية الكبرى تجتمع على مبادئ التسامح الكبرى، وتتشرك في قيم عظمى، تشكل في مجموعها مفهوم الإنسانية وتميز الإنسان عن غيره من المخلوقات".

الحضور الكريم..

إن مكة المكرمة، هذه المدينة المقدسة، التي أشرفُ بخدمتها في إمارتها، وأحلم بأن تكون من أجمل مدن العالم، قد شهدت قبل ظهور الإسلام بقليل قيام (حلف الفضول) الذي يمكن أن نعتبره واحدا من أقدم الأحلاف الإنسانية، وقد حضره النبي محمد عليه الصلاة والسلام، وهو في العشرين من عمره قبل تكليفه بالرسالة، حيث اجتمعت قبائل مكة وتعاهدوا ألا يتركوا فيها مظلوما من أهلها أو ممن طرأ عليها إلا وقفوا معه حتى ترد له مظلمته، ومنذ ذلك التاريخ ومكة تسجل مواقفها الإنسانية البيضاء.

وبعد ذلك الحلف بنحو أربعة عقود، شهدت مكة خطبة لرسول الإسلام محمد عليه الصلاة والسلام، أوضح فيها لكل البشر مبادئ حقوق الإنسان، واسمحو لي أن أذكر بعض ما تضمنته الخطبة، لنذكر أن التحالف الذي أدعو إليه واقع فعلي، لولا الغشاة على عيون البعض، حتى لا يكاد يعرف أحدهم الآخر.

لقد بدأها رسولنا محمد صلى الله عليه وسلم بقوله: (يا أيها الناس)، فخطب الإنسانية كلها بسائر أعرافها وأجناسها وألوانها، ثم استرسل في تقرير القيم العليا:

(إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام) في تشريع يحمي النفس والعرض، والملكية والأمن لكل إنسان.

(إن لنسائكم عليكم حقا، ولكم عليهن حق) تأكيدا على حقوق المرأة، وبيانا لواجباتها في توازن عادل.

(إن ربكم واحد، وإن أباكم واحد، كلكم لأدم، وأدم من تراب) تأصيلا لمبدأ الحرية والمساواة.

هذا بعض ما جاء في (خطبة الوداع) التي شهدها موسم الحج آنذاك، هذا الموسم الذي كان - ولا يزال - يمثل صورة فريدة لحقوق الإنسان، فهو أكبر تجمع بشري، لم يدع إليه بشر، وليس له توجهات سياسية، ولا يقف مع تيار ضد آخر، يترفع بالإنسان المسلم عن الأهواء، ويرتقي به من العناصر الدنيوية إلى القيم الإنسانية.

ومن هذه الخطبة (الوثيقة) التي انطلقت من مكة، اسمحو لي أن أصحبكم إلى مكة نفسها، لتشهدوا من خلالها وعبر إنسانها وأرضها وشعائرها ومشاعرها تطبيقا حقيقيا للقيم التي أسلفت الحديث عنها، وشاهدا واقعا لمضامينها... فإلى هذا العرض. السيدات والسادة...

هذه هي مكة المكرمة، بمنزلتها الدينية، ومكانتها الحضارية، ورمزيتها الإنسانية منذ القدم، وها هو خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز، قد سجل بادرة إنسانية كبرى، بدعوته إلى مؤتمر حوار الأديان، الذي عقد في نيويورك عام 2008 ولا تزال جهوده ماضية في تفعيل هذا الحوار من أجل سلام العالم ورفاهيته.

وأجدها فرصة أن أوجه الدعوة لإنشاء (مركز ثقافي سعودي - فرنسي) يكون ميدانا حيا للتفاعل الإيجابي الخلاق بين هاتين الثقافتين الأصيلتين.

الحمد لـ «الحياة»: «إعانات» العاطلين يمكن أن تتم من خلال «تدريب»

المصدر: جريدة الحياة السبت، 13 مارس 2010
http://ksa.daralhayat.com/ksaarticle/118743

الرياض - رياض المسلم
أكد رئيس لجنة الموارد البشرية والإدارة والعراض في مجلس الشورى الدكتور فهاد الحمد، أن جهات حكومية لديها مشكلة في تطبيق قرار مجلس الوزراء الإلزامي بشأن تأنيث محال الملابس النسائية ملمحاً إلى وجود تراخ من بعض الجهات في تطبيق القرارات.

وأوضح الحمد في حديث مع «الحياة» أن خبراء متخصصين في الجوانب الاجتماعية والاقتصادية والأمنية يعملون على درس موضوع صرف إعانات للعاطلين، مشيراً إلى أن السرعة في إصدار قرار بشأن ذلك غير محبذة، إذ يجب أن يبنى على أسس سليمة، «ومن الممكن أن يكون صرف الإعانة عن طريق التدريب... ونتطلع لأن نحد نتائج الدراسة من البطالة وليس العكس».

وأشار إلى أن موضوع امتناع أصحاب العقارات من التأجير للعسكريين لم يصل إلى حد الظاهرة بعد، لافتاً إلى أن المجلس يعمل على درس الموضوع ضمن مشروع معالجة ظاهرة غياب أو هروب بعض المستأجرين وفي ذمتهم إجراءات متبقية، «وعموماً الدراسة هي التي ستفقدنا لمعالجة المشكلة وليس نحن من يقود الدراسة». وفي ما يأتي نص الحوار:

< ما حقيقة «تهميش» بعض الجهات الحكومية لقرارات وتوصيات مجلس الشورى؟
- التوصيات عندما تخرج من مجلس الشورى لا تسمى توصيات بل قرارات وترفع إلى المقام السامي. وقرارات المجلس في ما يتعلق بالأنظمة واللوائح والاتفاقات غالباً ما تتطابق مع مجلس الوزراء، وفي حال الاختلاف بين المجلسين يحيل الملك الموضوع إلى مجلس الشورى من جديد وهذا ما يخص الأنظمة.

< لم تجب بعد عن السؤال؟
- مجلس الشورى ليس له حق المتابعة مع الجهات الحكومية، إذ يرفع قراراته إلى مجلس الوزراء، ومن الممكن أن يؤخذ ببعض تلك القرارات أو لا يتم أخذها من المجلس.

وعموماً أريد أن أوضح أن مسمى توصيات هو ما يتم صدوره من اللجان في الشورى، ولكن في حال خروج تلك التوصيات والموافقة عليها من الأعضاء فيتم إطلاق مسمى قرارات عليها وليس توصيات.

< ماذا عن موضوع قرار تأنيث محال ملابس النساء الداخلية الذي خرجت توصية تطبيقه من لجنتم في المجلس؟ لماذا لم يطبق حتى الآن؟
- القرار صدر عن مجلس الوزراء، وهو قرار تطبيقه ملزم لجميع الجهات المختصة، ولكن أعتقد أن هناك جهات معينة لديها مشكلة في تطبيق القرار على رغم أنه ملزم كما أشرت، وبحسب علمي فإن هناك محافظات وعدداً من المناطق طبقت هذا القرار، ولكن البعض لم يطبقه.

< لماذا في وجهة نظرك لم تطبق تلك الجهات المعنية القرار ومنها وزارة العمل؟
- وزارة العمل وغيرها من الجهات المعنية لا تملك حق تغيير القرار كونه صدر عن مجلس الوزراء للتنفيذ، ولكن هناك تراخياً في تطبيق القرار، ونحن في الشورى نؤكد على تطبيقه ومن المفترض أن يطبق في أقرب وقت ممكن.

< ماذا عن صرف إعانات للعاطلين عن العمل، إلى أين وصلتم في درسه، لاسيما أن لجنتم أصبحت مسؤولة عن الموضوع بعد إحالته لكم من المجلس؟
- نحن في اللجنة عقدنا اجتماعات عدة وتمت مناقشة الموضوع من كل الجوانب، ولكن يجب أن يدرس الموضوع من خبراء متخصصين في الجوانب الاجتماعية والاقتصادية والأمنية، ونتطلع لأن نحد نتائج الدراسة من البطالة وليس العكس، كما أن هناك فريقاً من الشورى وعدداً من الخبراء يبحثون الموضوع، ولن نستعجل في اتخاذ القرارات.

< لكن الجميع مترقب لمعرفة الوقت الذي سيتم فيه صرف الإعانات بعد انتهائكم من الدراسة؟

- من الممكن أن نتخذ قراراً سريعاً، ولكن كما أسلفت الموضوع يحتاج إلى تأمل وعناية من اللجنة... والسرعة في مثل هذه المواضيع غير محبذة ويجب أن يُبنى القرار على أسس سليمة، ومن الممكن أن يكون صرف الإعانة عن طريق التدريب أو نحوه.
- < وماذا تم بشأن تحديد الحد الأدنى لأجور العاملين السعوديين؟
- الموضوع دُرِسَ من أكثر من جهة، ولكن إلى الآن لم نصل إلى حل لهذه المشكلة التي تكمن في هيكلة سوق العمل في المملكة «الوحيدة في الكرة الأرضية التي تضم أكثر من خمسة ملايين عامل أجنبي، وفي الوقت ذاته نسبة البطالة لدينا مرتفعة، وهناك ارتفاع في طلب تأشيرات الاستقدام، وهذا ما يصعب من مهمة تحديد الحد الأدنى لأجور العاملين السعوديين».
- < هل يعقل أنكم إلى الآن لم تستطيعوا تحديد رقم للحد الأدنى لرواتب السعوديين؟
- من الصعب تحديد الحد الأدنى، ولكن نعي أن تحديده ضرورة ملحة ورفع 100 في المئة، إذ ليس من المعقول أن يتساوى الموظف السعودي مع العامل البسيط الأجنبي الذي تختلف بينته وحياته وظروفه عن السعودي.
- < حدثنا عن التوصيات التي اتخذتموها بشأن زيادة معاشات المتقاعدين والمستفيدين من التأمينات الاجتماعية؟
- في شهر جمادى الآخرة من العام الماضي، أصدر المجلس قراره بناء على توصية من اللجنة نصها «زيادة معاشات المتقاعدين والمستفيدين من نظام التأمينات الاجتماعية لمواجهة التضخم وارتفاع تكاليف المعيشة أسوة بالزيادة التي تمت لمتقاعدي الدولة»، ولا نعرف حتى الآن ماذا تم بشأنها إلى الآن، وبناء على هذا القرار من المجلس قدمت «التأمينات الاجتماعية» مقترحاً إلى مجلس الوزراء تطلب بالسماح لها بوضع علاوة سنوية، وهذا الطلب واجه عقبة نظامية وهي أن التأمينات لا يحق لها أن ترفع الاقتراح إلى مجلس الوزراء، ولكن تم تجاوز هذه العقبة، ونذكر أن تنفيذ القرارات يستغرق مدة طويلة، ولكن يبقى التأخر في الصالح العام.
- < وزارة الخدمة المدنية فاجأتكم في تقريرها السنوي الأخير بوجود عدد كبير من الوظائف الشاغرة في بعض من الجهات الحكومية في الوقت الذي يوجد فيه تزايد في أعداد البطالة، كيف تصرفتم مع هذه المعادلة الصعبة؟
- على الفور قمنا بمعالجة مشكلة الشواغر في الخدمة المدنية، ووافق المجلس على التوصيات التي قدمناها، وهي أن تقوم وزارة الخدمة المدنية بالتنسيق مع بعض من الجهات الحكومية الأخرى بوضع حلول جذرية للوظائف الشاغرة، والعمل على إشغال الوظائف الشاغرة المطلوب شغلها من هذه الجهات.
- وتضمن القرار الثاني أن تضمن الوزارة في تقاريرها السنوية المشكلات التي يعاني منها الموظفون في المجالات المختلفة مثل التجميد الوظيفي، فيما نص قرار الشورى الثالث بهذا الشأن على أن تضمن الوزارة في تقاريرها أيضاً ما يحدث في الجهات الحكومية من تجاوزات لنظام ولوائح الخدمة المدنية والإجراءات التي اتخذتها الوزارة لمعالجة ذلك، وأخيراً وضع نظام آلي يربط الوزارة بالجهات الحكومية الأخرى يعالج مشكلة قصور البيانات في الوظائف والموظفين بما يضمن توافرها لدى الوزارة.
- < وماذا عن ظاهرة غياب أو هروب بعض المستأجرين وفي ذمتهم إيجارات متبقية؟
- الموضوع أو المشروع لم يصل إلى مرحلته النهائية بعد، ونحن قدمنا تقريراً وأوصينا بعدد من النقاط منها أن يكون هناك عقد إيجار موحد، ولكن الموضوع لا يزال في المجلس ولم يتم الانتهاء منه.
- < لماذا تأخرتم في هذا الموضوع، على رغم أنه موجود لدى لجننتكم منذ مدة طويلة؟
- نحن فرغنا من هذا المشروع تقريباً، وهو معالجة ظاهرة غياب أو هروب بعض المستأجرين، وفي ذمتهم إيجارات متبقية، ولكن جاءنا توجيه من مجلس الوزراء بدرس ظاهرة امتناع بعض أصحاب العقارات عن تأجير العقار للعسكريين، وتم إلحاقه مع موضوع ظاهرة غياب أو هروب المستأجرين وفي ذمتهم إيجارات متبقية، ولذا نحن في اللجنة طلبنا من أمانة المجلس إعادة المشروع لدرسه من جديد.
- < هل امتناع أصحاب العقارات عن تأجير العسكريين بات ظاهرة؟
- الموضوع لم يصل إلى حد الظاهرة بعد ونحن لم نطرقه إلى الآن، ولكن ربما أن بعضاً من المحافظات والمناطق التي يكون سكانها من العسكريين تكون هناك حالات فردية من أصحاب العقارات، وعموماً الدراسة هي التي ستفقدنا لمعالجة المشكلة، وليس نحن من يقود الدراسة.
- < ما أهم مشروع عالجتموه في لجننتكم في السنة الأولى من الدورة الخامسة للمجلس؟
- اعتقد أن نظام لائحة العمالة المنزلية هو أهم إنجاز للجنة في الفترة الماضية لأنه يهتم أفراد المجتمع، وأهميته تكمن في إيجاد نظام للعمالة المنزلية والذين يصل عددهم إلى ما يقرب من مليوني عامل منزلي، ولا توجد مرجعية قانونية لهم، وكانت هناك فجوة نظامية، وهذه اللائحة ستسد الفجوة، وأيضاً اللائحة تضم الكثير من الأمور المهمة في موادها، منها تحديد ساعات العمل والإجازة والراتب، وغيرها من المواد.

بسبب زيادة العمالة الوافدة تكس النفايات وطفح المجاري بشوارع الجبيل

المصدر: جريدة الجزيرة السبت 27 ربيع الأول 1431 العدد 13680
<http://www.al-jazirah.com/192314/In43d.htm>

الجبيل - ظافر الدوسري:

أرجعت بلدية محافظة الجبيل ازدياد حجم النفايات في الأحياء القديمة إلى كثافة العمال المطردة هناك. نافية في الوقت ذاته أن الوضع وصل لدرجة الظاهرة. وقال المهندس فارس الشفق رئيس البلدية لـ(الجزيرة) رداً على شكوى من أن شركة النظافة بالمحافظة لا تقوم بعملها المطلوب خصوصاً داخل الأحياء القديمة قال إنه من المعلوم أن محافظة الجبيل تعاني من زيادة الكثافة السكانية وتكدس العمالة الوافدة بسبب حجم الأعمال والإنشاءات المتزايدة في المنطقة ولما يترتب على ذلك من زيادة في كمية المخلفات والنفايات، وأن مقال البلدية يقوم بإزالة تلك النفايات ضمن برنامج محدد وثابت إنما قد يتم إخراج النفايات في غير أوقات التجميع لكنها لا تصل لدرجة التراكم أو الظاهرة كما ذكر في السؤال، غير أننا نؤكد أن المقاول يقوم برفع النفايات يومياً بالإضافة إلى أن قسم النظافة يتعامل مع الشكاوى أولاً بأول. وعن حل مشكلة تكدس العمالة قال إن البلدية توصلت وبالتنسيق مع المجلس البلدي لعدة حلول ستسهم بمشيئة الله في الحد من هذه المشكلة كتحديد حي يخصص للعزاب فقط وضبط شروط تراخيص المجمعات السكنية للعمال بحيث تقتصر مواقع إنشائها على الأماكن البعيدة عن المناطق المأهولة بالسكان وتلك المواقع خارج العمران. إلى ذلك طالب عدد من أهالي المحافظة المسؤولين بفك هذه الاختناقات السكانية في المحافظة وإيقاف عملية إسكان العمالة للحفاظ على امن المواطنين والمقيمين من كل الجهات أو عمل سكنات خاصة بالعمالة في جهة موحدة من أراضي الشركات. هذا وتعاين المحافظة منذ سنة وحتى وقتنا الحالي من طفح في الصرف الصحي وخصوصاً في الفترة المسائية عند عودة تلك العمالة لمنازلهم والتي تجعل المحافظة في وضع بيئي لا يطاق جراء سوء استخدامهم للمياه في ظل ما تقوم به مديرية المياه من مشاريع جديدة يتوقع أن تنتهي قريباً.



عيادة خيرية لمعالجة فقراء الحرم

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 1431/03/25 هـ 11 مارس 2010 م العدد: 3189
<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20100311/Con20100311337639.htm>

هاني اللحباني - مكة المكرمة

يشكل الفريق الطبي في عيادة جمعية البر الخيرية في العاصمة المقدسة، وهم يعالجون فقراء الحرم، صورة مضيئة للعمل الخيري المتخصص والمؤسسي، خصوصاً أن أطباء العيادة يكشفون على 135 حالة في اليوم الواحد. وحولت العيادة مقرها في حي ساحة إسلام إلى مخزون من القصص الإنسانية، مع اشتداد الأمراض على أصحابها، وخصوصاً الأطفال منهم، والمتقلين بأعباء الحياة، لتفتح عيادة الجمعية أبوابها أمام أجساد ناعلة تتلوى على فراش المرض، محاولة التخفيف من هاجس البحث عن علاج. ويقول الدكتور محمد الحاج (طبيب في العيادة)، إن معدل الكشف الأسبوعي على مرضى الأسر الفقيرة يتجاوز 800 حالة، فيما عالجت العيادة أكثر من 19 ألف حالة العام الماضي. وحول نوعية الأمراض التي يعاني منها المرضى، أوضح الطبيب الحاج أنها تتركز حول نزلات البرد، الربو، النزلات المعوية، وأمراض الجهاز التنفسي، فضلاً عن الأمراض المزمنة مثل السكر والضغط. وأشار الدكتور الحاج إلى أن العيادة تحول الحالات الحرجة إلى عدد من المراكز الطبية والمجمعات الصحية، مقابل خصومات تصل إلى 50 في المائة على الكشف والتحليل. وفتحت العيادة المجال أمام فقراء الحرم للمطالبة بإنشاء عيادة لأمراض النساء والولادة، خصوصاً في ظل ارتفاع تكاليف الولادة في المستشفيات الخاصة والتي تزيد على خمسة آلاف ريال. وتعتبر عيادة جمعية البر من أقدم العيادات الخيرية في مكة المكرمة، وتضم عيادة عامة، وأخرى للعيون، وعيادة خاصة بالأسنان، ويعمل فيها أربعة أطباء وثلاث ممرضات.

العثيمين لـ «الحياة»: حالة تعذيب «معوق المدينة» رهن التحقيق... وستخذ أقصى العقوبات

المصدر: جريدة الحياة السبت، 13 مارس 2010
<http://ksa.daralhayat.com/ksaarticle/118697>

الرياض - أحمد غلاب

تعهد وزير الشؤون الاجتماعية الدكتور يوسف العثيمين باتخاذ أقصى العقوبات بحق أحد منسوبي وزارته، ويعمل مراقباً في مركز التأهيل في المدينة المنورة، كان قد اعتدى على أحد «المعوقين» (مصاب بشلل نصفي)، وذلك بجلده مستخدماً عصا «من الخيزران»، وكثرة الصراخ في وجهه أمام العمالة في المركز.

وقال العثيمين لـ «الحياة»: «القضية الآن رهن التحقيق، وحين الانتهاء منها سنتخذ أقصى العقوبات النظامية في حق الموظف المخالف»، مؤكداً أن الوزارة لن تسمح بمثل هذه التجاوزات غير الإنسانية.

وعن إنشاء لجنة لحقوق الإنسان في الوزارة لرصد حالات التعذيب في مراكز التأهيل، وإعطاء «المعوقين» حقوقهم كافة، أوضح وزير الشؤون الاجتماعية أن الأنظمة والتعليمات الرسمية واضحة، ولا يمكن لأحد أن يعتدي على معوق باليد وهذا عرف إنساني، إذ لا تتطلب وجود أية لجنة، كون وزارة الشؤون الاجتماعية أنشئت لتخدم أضعف فئات المجتمع، مشدداً على درس كل اقتراح يطور تلك الخدمات، وستكون جميع حقوقها محفوظة، وكل عقوبة نظامية ستطبق في حق المخالفين.

وكان أحد مراقبي التأهيل في وزارة الشؤون الاجتماعية في منطقة المدينة المنورة أدين بتعذيب المعوق محمد الجهني أكثر من مرة، وذلك بجلده داخل دورات المياه، ما سبب أضراراً بليغة في جسده، الأمر الذي دعا مدير الشؤون الاجتماعية في المدينة المنورة حاتم بري إلى تقديم الاعتذار للمعوق، وتقبيل جبينه قبل أيام، مؤكداً أن التحقيق سيرفع إلى الوزارة لاتخاذ اللازم.

لمشروع الملك عبدالله لوالديه للإسكان التنموي الشؤون الاجتماعية تؤثت 102 منزل بالقريات

المصدر: جريدة الرياض السبت 27 ربيع الأول 1431هـ - 13 مارس 2010م - العدد 15237
<http://www.alriyadh.com/2010/03/13/article506161.html>

الرياض - نايف ال زاحم

قامت وزارة الشؤون الاجتماعية ممثلة بوكالة الوزارة لشؤون الضمان الاجتماعي بفرش وتأثيث (102) مائة ووحيدتين سكنيتين لمشروع الملك عبدالله بن عبدالعزيز لوالديه للإسكان التنموي في محافظة القريات بمنطقة الجوف، وذلك بتكلفة إجمالية بلغت (2,139,395) مليونين ومائة وتسعة وثلاثين ألفاً وثلاثمائة وخمسة وتسعين ريالاً. وقال وكيل وزارة الشؤون الاجتماعية لشؤون الضمان الاجتماعي الأستاذ محمد بن عبدالله العقلا إن مشاركة الوزارة في هذا المشروع الحيوي الذي اعتمده وزير الشؤون الاجتماعية بعد طرحه في منافسة عامة للعام المالي 1430/1431هـ، ويخدم مستفيدي ومستفيدات الضمان الاجتماعي، يأتي تنفيذاً لتوجيهات القيادة الحكيمة بخدمة المواطنين والوفاء باحتياجاتهم ومتطلباتهم لتوفير الحياة الكريمة لهم، مثنياً لخدام الحرمين الشريفين -حفظه الله- هذه اللفتة الكريمة لأبنائه المواطنين.

وأشار العقلا إلى أن برنامج "الفرش والتأثيث" يأتي ضمن الشراكة الاجتماعية بين الوزارة والمؤسسات التي تعنى بالإسكان الخيري من جهة الأفراد المهتمين بذلك، وهو ما يفتح آفاقاً للتعاون مع كثير من المؤسسات المعنية في هذا الشأن وفي مقدمتها إلى جانب مؤسسة الملك عبدالله بن عبدالعزيز لوالديه للإسكان التنموي مؤسسة الأمير سلطان بن عبدالعزيز الخيرية، ومشروع الأمير سلمان بن عبدالعزيز للإسكان التنموي، وغيرها من المشاريع الإسكانية الخيرية الأخرى.

وأكد العقلا أن الوزارة أمنت لجميع الوحدات السكنية الاحتياجات الأساسية من الأجهزة الكهربائية والمطابخ والمفروشات الضرورية، منوهاً باهتمام الوزارة وحرصها على توفير كل ما من شأنه رفاه المواطن وسد احتياجاته، موضحاً أن هذه الجهود تمت بتوجيه ومتابعة وزير الشؤون الاجتماعية وذلك ضمن البرامج المتنوعة التي تقدمها وزارة الشؤون الاجتماعية لمستفيدي ومستفيدات الضمان الاجتماعي وغيرهم من الفئات المحتاجة.

40٪ من القضايا معطلة بسبب تأخر الخصوم "الأحكام الغيابية" هل تعيد الحقوق لأصحابها؟

المصدر: جريدة الرياض السبت 27 ربيع الأول 1431 هـ - 13 مارس 2010 م - العدد 15237
http://www.alriyadh.com/2010/03/13/article505975.html

تحقيق - راشد السكران

التزام المتخاصمين بالمثل أمام القضاة في المحاكم نهج عقلائي يعجل في إنهاء القضايا، ليأخذ كل ذي حق حقه، ولكن عدم التزامهم قد يتطلب أحيانا استخدام القوة الجبرية لإرغامهم على الحضور، وهذا يعطل البت في القضايا المنظورة في المحاكم، وإصدار أحكام غيابية كبديل عن احضار الخصوم بالقوة الجبرية سيفلص تجاهل الكثير الحضور امام القاضي لاسيما في القضايا المالية أو الشخصية التي يتطلب البت فيها بأسرع وقت ممكن، وتجاهل الخصوم للاستدعاءات التي يوجهها لهم القاضي للحضور يطيل أمد التقاضي.

«الرياض» ناقشت هذا الأمر من خلال هذا التحقيق:

تجربة شخصية

في ساحة المحاكم الكبرى في الرياض قامت "الرياض" باستطلاع آراء المتخاصمين فكان أول من التقىهم لديه قضية مالية مع خصمه يقول: لدي تجربة شخصية، حيث إنني اختلفت مع قريبي أقرضته مبلغا من المال وبعد وقت طويل من المماطلة لإرجاع حقي قمت بتقديم شكوى للقاضي لعلني أسترد ما أقرضته إياه، لكن دخلت في دوامة تحضيره بتسليمه ورقة لحضوره، وقد طال مراجعاتي للمحكمة أكثر من ثلاثة أشهر، وبعد أن بئست من مماطلته وسطت أحد أقاربنا واتفقنا على تقسيط المبلغ وتركت المحاكم لأنني لو جنته بالقوة فلن يدفع لي ريبالا واحدا ولن يجبره أحد بالدفع، ولكن لو قام القاضي بالحكم عليه غيابيا بعد مماطلته بالحضور وأصدر أمره بالدفع أو السجن فسوف يمثل لحكم القضاء ولن يكرر مثل هذا التصرف السيئ، ولكنه للأسف استمر هذا العمل وتورط معه الكثير بتسليمه .

مسلسل المماطلات

ويقول آخر: قمت بتأجير فلتي على عائلة بواسطة مكتب عقاري ودفعوا لي أول قسط والقسط الثاني دفعوه بالكاد، وبدأ مسلسل المماطلة، وبحكم أنني خارج المنطقة التي فيها بيتي المؤجر لهم أو عزت للمكتب بأن يتولى قبض الإيجارات منهم وبعثه لي، ولكن دخلت في دوامة النصب والاحتيال من قبل هؤلاء المستأجرين والمكتب، وسار الوضع على هذا الحال سبع سنوات، بالإضافة إلى أنهم لم يدفعوا إيجارات متركمة عليهم فقد طال أذاهم الجيران، واتصلوا بي لأجل إخراجهم من بيتي، فقامت بالاتصال بهم ولم اجد أي تجاوب بل إن أباهم وهو متزوج من زوجة ثانية قال لي بالحرف الواحد ليس لدي حل ولن أدفع عنهم (أرمهم وعفشهم بالشارع)، وقمت بالتوسل لهم لعلهم يرحلوا وأسامحهم ببعض الإيجارات المتخلفة الدفع، ولكن لم ينفع معهم التودد ولا الترهيب، فقلت لجبراني المتضررين أشكوني أنا لعلني أستطيع إخراجهم من بيتي بأسرع وقت عبر هذه الوسيلة، واتفقت مع جيران بيتي بأن نلتقي بالمحكمة ويقدمون شكواهم، وبعد تقديمهم بالشكوى علي قال القاضي: لماذا طال أذاك على جيرانك؟ قلت ليس أنا من أسكن في البيت بل مستأجرين قال: أخرجهم، قلت: على يدك ياشيخ فبدأ مسلسل خذ لهم إنذار ولكن لم يمتثلوا لأي إنذار، وبعد مماطلة وإنذارات خرجوا من البيت بعد أن خلعوا شبايكه وكل حديد فيه وتركوه خاويا على عروشه، ولم أراجع ولم اشتك لأنني أعرف أنني سوف أمر بنفس الحلقة التي مررت بها سابقا، وفوضت أمري إلى الله، فلو كان هناك بت سريع أو حضور للخصم أو الحكم عليه غيابيا لكان حفظا لحقوقي معهم، ولكن للأسف الشديد خسرت بيتي بالكامل وهو الآن له أكثر من خمس سنوات لم يؤجر لأنه غير صالح للاستئجار بسببهم، وأرى أن الإشكالية تكمن في عدم التزام الخصوم بالحضور بسبب أنهم لن يتخذ ضدهم أحكاما ترغمهم على حفظ حقوق غيرهم.

تجاوزات سببها التراخي

أكاديمي شاركنا يقول: لقد شهدت مسألة تحضير الخصوم تجاوزات عدة فعدم استجابتهم لطلبات التحضير ومماطلتهم في تسليمها يقلل من هبة الهيئة القضائية لدينا، وهذا ما جرأ حتى غير المواطنين للتلاعب والتهاون في إنهاء قضاياهم إذا كانوا خصوما، وبين إن قضايا الأحوال الشخصية للأسف تأتي في مقدمة هذا النوع من القضايا خصوصا إذا كان الطرف الآخر امرأة فهي تحتاج لمراجعات

متكررة إلى المحاكم لإنهاء دعاوى طلاقها أو عضلها، أو بشأن حضانة أُنحوها، والمدعى عليه قد يعتمد عدم الحضور بقصد تعطيل الفصل في الدعوى المقامة ضده لإرهاق المدعى عليه يترك أو يتنازل عن معظم حقوقه بسبب التأخر في البت، فهل الأحكام الغيابية بديلة عن إحضار الخصوم بالقوة الجبرية؟

التنقيف والحزم

وأضاف: إن الخصوم إذا لم يستخدم ضدهم القوة والحزم فسيماطلون، والمحكمة لا بد أن يكون لها هيبتها وأن يقوم النظام بمعاقبة الخصوم في حالة تغيبهم لمنع المتلاعبين ومن يستغلون الثغرات لتمديد القضايا الى سنوات، والمفترض ان يحكم القاضي بالقضية حتى في حالة غياب الخصم أو من ينوب عنه.

وأرى أن من الواجب أن يتم فرض غرامة مالية على الخصوم في حال عدم حضورهم، أو أن يكون لدى القاضي صلاحيات أوسع لإرغام الخصوم على الحضور، ومن المفترض وضع آلية جديدة لتحضيرهم، ولا يقف دور القاضي عند إعطاء صاحب الحق طلب استدعاء لخصمه أو أن يرسل معه رجل أمن، فاستخدام القوة والحزم يجبرهم على الالتزام في مواعيد الحضور التي يجب أن تكون مواعيداً محترمة.

وقال: أرى أن من الضروري تدريس الثقافة القانونية لأنظمة البلاد والأنظمة الدولية منذ الصفوف المتوسطة، إلى جانب تطوير الآليات الحالية لإحضار الخصوم فلن يكون هنالك وعي دون ثقافة قانونية.

الأحكام الغيابية

المحامي د . عبد العزيز بن دخيل الدخيل تحدث: لـ " الرياض " حول أهمية صدور الأحكام الغيابية فقال: إن الأصل في الأحكام أن تصدر بحضور طرفي الدعوى والمتهمين في القضايا التأديبية والجزائية، إلا أنه قد يتخلف أحد طرفي الدعوى أو من ينوب عنه نظاماً عن الحضور نهائياً أو بعد تقديم دفاعه، لأي سبب، وفي حال حصول مثل ذلك فقد اختلفت القوانين والأنظمة في اعتبار المحكوم عليه قد قدم دفاعه أم أنه لم يعط هذا الحق، وبالتالي يجب معاملته وفق أحكام خاصة، اصطلح عليها بـمسمى الحكم الغيابي، وهذه الأحكام التي تصدر في غيبة المحكوم عليه أو من ينوب عنه نظاماً. وأضاف: والمحكوم عليه هنا إما أن يكون المدعى أو المدعى عليه في الأحكام المدنية والتجارية، أو المتهم في الأحكام الجزائية، وقد تم بيان أحكامها في عدد من الأنظمة في المملكة بحسب تصنيف الدعوى.

الغياب عن الجلسات

وقال المحامي الدخيل: بينت المادتان (141) و(142) من نظام الإجراءات الجزائية، أنه لا يجوز للقاضي أن يصدر حكمه إلا في حضور المتهم، فإذا لم يحضر المتهم المكلف بالحضور ولم يرسل وكيلاً عنه ... فيسمع القاضي دعوى المدعي وبياناته ويرصدها في ضبط القضية، ولا يحكم إلا بعد حضور المتهم، كما يسري ذلك في حق الغائب في حالة تعدد المتهمين في واقعة واحدة وحضور بعضهم وغياب بعضهم، فلا يحكم القاضي على الغائب منهم إلا بعد حضوره.

و أعطت المادة (141) المشار إليها القاضي حق إصدار أمر بإيقاف المتهم إذا لم يكن تخلفه لعذر مقبول، كوسيلة لإجباره على الحضور.

وفي هاذين النصين ما يفصح عن عدم جواز إصدار حكم غيابي على المتهم طبقاً لنظام الإجراءات الجزائية.

ثانياً: أحكام غياب أحد أطراف الدعوى في نظام المرافعات الشرعية: أ غياب المدعي: في حالة غياب المدعي عن جلسة من جلسات المحاكمة دون تقديم عذر تقبله المحكمة فتشطب الدعوى، وله بعد ذلك أن يطلب استمرار النظر فيها إذا رغب في مواصلة دعواه طبقاً للإجراءات النظامية المادة (53) من نظام المرافعات الشرعية،

ومقتضى ذلك عدم جواز إصدار حكم في الدعوى، إلا أن المادة (54) من ذات نظام قد قيدت ذلك بأنه إذا حضر المدعى عليه في الجلسة التي غاب عنها المدعي أو غاب عن جلسة أخرى دون عذر فله أن يطلب عدم شطب الدعوى والحكم في موضوعها إذا كانت صالحة للحكم فيها، وفي هذه الحالة على المحكمة أن تحكم فيها ويعد هذا الحكم غيابياً في حق المدعي.

اعتراض الحكم الغيابي

الطالب بالمعهد العالي للقضاء عبد الملك بن عبدالعزيز ابالخيل قال: اتفقت جميع الأنظمة في المملكة على حق الاعتراض على الأحكام الغيابية، وفقاً لأحكام خاصة، بعد العلم بها، ولكن اختلفت في كيفية الاعتراض ومدته، ولا بد من توافر بعض الشروط العامة لقبول الاعتراض وهي: أن يكون الحكم محل الاعتراض قد صدر غيابياً. أن يكون الحكم محل الاعتراض قضى بالحكم على المعارض فإذا حكم ببراءة المدعى عليه أو بعدم مسؤوليته، فلا يقبل الاعتراض. أن يكون للمعارض مصلحة في الاعتراض فالمصلحة شرط هام وضروري في جميع أنواع طرق الطعن سواء كانت عادية أم غير عادية وان يكون الحكم قد اضر بالمعارض بان يكون قد قضى بعقوبة أو غرامة أو تدبير.

40% قضايا متأخرة

توصلت دراسة اجراها مركز تدريب قانوني على القضايا المنظورة في المحاكم بالمملكة أن ما نسبته 40% من القضايا المنظورة داخل المحاكم الشرعية السبب في إطالة النظر بها يعود للخصوم أنفسهم. وارجع رئيس مركز استشاري للدورات القانونية السبب في اطالة امد التقاضي في المحاكم الى الخصوم وعدم إمامهم بحقوقهم القانونية، وبين أن ما نسبته 40% من أصحاب القضايا داخل المحاكم الشرعية يجهلون الأنظمة واللوائح الصادرة من ولي الأمر وهذا يجعل المطالب بالحق في موقف صعب نظراً لعدم وجود مستند قانوني.

القول الفصل

أما المتحدث الرسمي بوزارة العدل الشيخ عبدالله بن حمد السعدان فقد أوضح لـ "الرياض" أن المادة الخامسة والخمسون من نظام المرافعات الشرعية واللوائح التنفيذية التابعة تنص على أنه إذا غاب المدعى عليه عن الجلسة الأولى فيؤجل النظر في القضية إلى جلسة لاحقة يبلغ بها المدعى عليه ، فإن غاب عن هذه الجلسة أو غاب عن جلسة أخرى دون عذر تقبله المحكمة فتحكم المحكمة في القضية ، ويعد حكمها في حق المدعى عليه غيابياً ما لم يكن غيابه بعد قفل باب المرافعة في القضية فيعد الحكم حضورياً. وأضاف: 1/55 إذا تبليغ المدعى عليه لشخصه، أو وكيله الشرعي في القضية نفسها، بموعد الجلسة ، أو أودع هو أو وكيله مذكرة بدفاعه للمحكمة قبل الجلسة، فيعد الحكم في حقه حضورياً، سواء أكان غيابه قبل قفل باب المرافعة، أم بعده. وفي 2/55 إذا كان التبليغ للمدعى عليه لغير شخصه، وفق المادتين: (18،15) ولم يحضر، فيؤجل النظر في القضية إلى جلسة لاحقة، ويعاد التبليغ، فإن غاب عن هذه الجلسة، أو جلسة أخرى دون عذر تقبله المحكمة فتحكم في القضية، ويعد الحكم في حق المدعى عليه غيابياً ما لم يكن غيابه بعد قفل باب المرافعة فيعد الحكم حضورياً؛ ويخضع الحكم في الحالين لتعليمات التمييز. وفي 3/55 يلزم تدوين مضمون محضر التبليغ في ضبط القضية قبل الحكم فيها غيابياً، وفي 4/55 إذا توجهت اليمين على المدعى عليه بعد سماع الدعوى فيبلغ بذلك حسب إجراءات التبليغ، ويشعر بوجوب حضوره لأداء اليمين وأنه إذا تخلف بغير عذر تقبله المحكمة عدّ ناكلاً وسوف يقضى عليه بالنكول، وذلك وفق المادة (109)، أما إن كان له عذر يمنعه من الحضور - تقبله المحكمة - فيعامل وفق المادة (110).

أحكام على 10 سعوديين "عائدين من غوانتانامو" بالسجن من 3 إلى 13 عاماً

المصدر: جريدة الحياة السبت، 13 مارس 2010
<http://ksa.daralhayat.com/ksaarticle/118838>

الرياض - ناصر الحقباني

علمت «الحياة» أن القضاء السعودي أصدر أخيراً أحكاماً بالسجن مدداً تتراوح ما بين 3 و13 عاماً مع وقف التنفيذ على 10 سعوديين، استعدادهم المملكة من معتقل «غوانتانامو» في كوبا وذلك بعد أن أتموا برنامجاً تأهلياً مكثفاً في «مركز الأمير محمد بن نايف للرعاية والتأهيل»، المعروف بمركز «المناصحة السعودي».

وأوضحت مصادر مطلعة لـ«الحياة» أن اثنين من الأحكام اقترنا بغرامة مالية قدرها 10 آلاف ريال سعودي. وتشمل الأحكام الإقامة الجبرية لجميع المحكومين داخل المملكة لمدة خمسة أعوام. وقالت إن الجهات الأمنية طلبت من المفرج عنهم الحضور إلى مقر المركز الاثنى الماضي، لعرضهم على القضاء وتسلمهم أحكامهم الشرعية، بعد النظر في الدعوى المقامة عليهم، فيما لا يزال 3 سعوديين آخرين استعيدوا من «غوانتانامو» يتلقون التأهيل والرعاية في المركز نفسه.

وكانت الجهات السعودية المختصة أطلقت 10 معتقلين سابقين بعد خضوعهم لبرنامج تأهيلي مكثف، شمل التخصصات الشرعية والأمنية والنفسية. وأشارت المصادر إلى أن المعتقلين السابقين الـ 10 هم: زياد الباحوث ومشعل الرشيد وجميل الكعبي وخالد القحطاني ونايف العتيبي وعبدالله المطرفي وعبدالله العتيبي وبندر الرميحي وعبدالرحمن العتيبي وعبدالحكيم موسى. وان استجابتهم جاءت امتداداً لاستجابة زملائهم الذين وصف المسؤولون تعاملهم مع برنامج المناصحة بأنه «إيجابي».

ولفتت إلى أن المركز التأهيلي يتكون من مجموعة استراحات، يمارس فيها الموقوف حياته اليومية بشكل طبيعي، بعدما ظل يعيش في عزلة وراء أسوار غوانتانامو لفترة امتدت إلى سبعة أعوام. يذكر أن الحكومة السعودية ماضية في جهودها لاستعادة من تبقى من السعوديين الموقوفين في غوانتانامو، وهم: جبران القحطاني وسعد القحطاني وشاكر عامر وعبدالرحمن عويضة وغسان الشريبي ومحمد الشمrani ومحمد القحطاني وحمد الزهراني وأحمد الدربي.

الفقيه لـ "الحياة": القاضي يحتاج إلى "الباقية" و"سعة الأفق"... وأن يكون "قدوة"!

المصدر: جريدة الحياة الخميس، 11 مارس 2010
http://ksa.daralhayat.com/ksaarticle/117954

الرياض - حمد بن خنين

عايش رئيس محاكم عسير سابقاً القاضي الشيخ إبراهيم بن يوسف الفقيه، القضاء وتعامل مع مراحل التقاضي. وأصدر الأحكام واجتهد في استنباطها وبرز في السياسة الشرعية في التعامل مع الخصوم، وأسهم في حل النزاع وانتهاء الخلاف. فكانت تجربة رائدة بحكم ثقافته العالية وعلمه وفهمه لقواعد الشريعة وأحكامها. ويرى الفقيه في حوارهِ مع «الحياة» أن حسن التعامل من جانب القاضي، يورث الجماهير مزيداً من الاحترام له والتقدير. أن القضاء في السابق له مشكلاته وقضاياها، إلا أن زيادة تعلق الناس بالدنيا، جعل القضاء المعاصر أصعب، وأحوج إلى الصبر... فإلى تفاصيل الحوار.

< يعترض القضاة مشكلات مستجدة ونوازل حادثة، كيف تتعاملون معها، وتعالجونها شرعياً؟
- أحياناً يكون من القضايا الطارئة ما يجعل القاضي في حيرة من أمره، لكن الحاذق يستلهم جهده وفكره، فباب الاجتهاد مفتوح وليس هناك شيء يصعب لأن شريعتنا الغراء صالحة لكل زمان ومكان، فليس هناك أمر يصعب حله والله الحمد والمنة، لكن الزمن السابق أقل قضايا وأوضح حكماً بسبب سهولة الاجراءات وقناعة الناس وحبهم للخير وقبولهم بالقليل اليسير. فهناك مقارنة بين الحاضر والماضي في التقاضي من حيث الاجراءات إلا أن الأحكام تبقى واحدة لا تتغير ولا تتبدل بتغير الزمان وظروف المكان، فالجميع ينعم بتحكيم الشريعة الإسلامية، ولا أخفيكم أن المطامع في هذا الوقت زادت والآمال تعلق بها الكثير، وزاد الناس فزادت معهم القضايا وتقدم الحضارة فجاءت جرائم ووقائع مستجدة يتطلب معها تنزيل الأحكام عليها بما يضمن الحقوق ويزرع العدل والمساواة بين المتخاصمين.

< ثورة الاتصالات أسهمت في نقل المعلومة القضائية، ألا ترون أنها ولدت الاتكالية وهجر المراجع أم أنها خدمت القاضي؟
- التقدم التقني خدم القضاء وسهل سير اجراءات التقاضي ويسر المعلومة بل إن معظم المراجع والأصول الأنظمة والتعليمات والتعاميم مختزلة في الانترنت ما أسهم في سرعة تلقي المعلومة وايسالها للقاضي، كما أن الحكومة الالكترونية ستحقق للقضاء الشيء الكثير لتكون الأحكام العدلية في متناول الجميع مما يسهل التعامل معها في كل ما من شأنه خدمة قضايا الناس، فالتحديث مهم مع بقاء قيمة الكتاب كمرجع علمي يرجع إليه المطلاع وصاحب التقنية، ولا أعتقد أن هناك هجراً لتلك المراجع لأن المحتاج إليها لا بد أن يرجع إليها وقت الحاجة.

< هناك الكثير من نظرة الشك من جانب بعض القضاة نحو طائفة من المحامين... من وجهة نظرك أنت، هل دور المحامي في الشأن القضائي سلبي أم إيجابي؟

- المحاماة عنصر مهم في المجتمع ومساعد للقضاء الشرعي في الفصل بين الخصومات ويسهم في معالجة الكثير من النزاعات لما في ذلك من تحقيق واقع الدعوى أمام القضاء، إذا ما صاحب الإخلاص ثقافة المحامي وعلمه وفهمه لقواعد الشريعة الغراء، لأن كثيراً من الناس قد يجهل أسلوب الدعوى ومتطلباتها ليكون المحامي خير عون في ذلك، والمحامي إذا كان عالماً بأصول الشريعة سالماً من الهوى لديه الإمام بالأنظمة استطاع في دعواه أن يوضح معالم القضية من حيث الأسباب والأدلة، فيكون بذلك عوناً للقاضي وشريكاً للعملية القضائية للوصول للحق والعدالة.

< بما أنك أصبحت محايداً بعد تقاعدك... ما تقويمك لحزمة الأنظمة العدلية، ومستوى تفعيلها حتى الآن من جانب المؤسسة القضائية؟
- الأنظمة العدلية: دستور إيجابي مستمد من أصول الشريعة الإسلامية وتطبيق الأنظمة أمر واجب لا جدال فيه، لأنه أعمال خدمية لحفظ حقوق الإنسان وتفعيلها في قضايا المجتمع، وهو ما يعطي انضباطاً متكاملاً إذا ما حصل تعاون على تطبيق فقراته من المسؤولين، كل بحسبه، حتى يشعر كل فرد بمشروعية هذا النظام وحرمة في المجتمع. كما أن تعدد الأنظمة أمر إيجابي ودليل تطوير وزيادة ضبط، وهذا أمر مشكور نتطلع فيه إلى المزيد.

< هنالك اتهام لبعض القضاة بأنهم يعتبرون التوبيخ والتجه من هيبه القضاء... فهل لسلوكيات القاضي دور بالفعل؟

- فن التعامل مع الآخرين ثقافة يجب الحث عليها، ولا سيما القاضي، لأن ذلك من السياسة الشرعية التي تُكسب القاضي زيادة في اللياقة والحدق وسعة الأفق.

وقد نجد استقزازاً من القاضي أو من الخصم ليقع الآخر في الغضب والاندفاع، ولكن مثل هذا الموقف يجب أن يُحتَوَى، وعلى القاضي أن يتفهم الحياة الاجتماعية ويتحلى بالصبر والحلم والأناة ويذكر بأن الدنيا لا تؤخذ غلاباً. وتبقى مسألة تكثيف الدورات في هذا الجانب مسألة مهمة لتحسين التعامل مع مختلف الطبقات. فالجانب السلوكي مهم للغاية ليكون الشعور أكثر رحابة واستيعاباً. < تأخر الخصوم أو عدم حضورهم... ألا يؤثر ذلك في تأخر سير القضية ويعطل مصالح الناس والقضاة شبه مستسلمين كما يتردد؟! > هذه ظاهرة واقعة، ولكن النظام ضبط هذا التصرف، فالمدعي إذا ترك الدعوى ترك، أما المدعي عليه فهناك عدد مقنن للتخلف ومن ثم يحكم غيابياً، وله حق الاعتراض إن رغب. وإذا اتضح أن أحد الخصوم متلاعب في دعواه فللقاضي تأديبه بما يردعه. المسألة تعود إلى جدية القاضي وحزمه في سياسته وقوة انجازه وتبقى مسألة القدوة مهمة، فالقاضي المنضبط في حضوره وأدائه للعمل وسرعة الانجاز، سيدد الخصوم والمتقاضين مضطرين إلى احترام صفته الاعتبارية.

< لماذا لا يتم النظر في حلّ التعامل وحرمة قبل السير في القضية؟ >

- النظر في حلّ التعامل وحرمة أمر واضح في الشريعة ولا ينطلي على من لديه إمام بأصول الشريعة وقواعدها. وإذا اكتشف القاضي أن القضية ليست من اختصاصه عليه إعادتها. أما إذا كانت تتمحور في مال ربوي أو غسيل أموال ونحو ذلك فعليه التوقف ورفعها للجهة المختصة.

ونحمد الله تعالى أن ذلك نادر ولا يعتبر ظاهرة.

< ماذا تقول لقضاة اليوم، بعد أن تناول كثيرون عمل بعضهم بالنقد؟ >

- عملت أكثر من 33 سنة لم يلاحظ على مسيرتي القضائية شيء، وهذا فضل من الله تعالى، وعلى رغم صعوبة العيش في زمننا إلا أنني أرى أن التقاضي أفضل من ناحية رضا الناس وقبولهم للحكم لكن في هذا الزمن كما ذكرت ازداد حب الدنيا في النفوس ومع ذلك شاهدنا نقلات متتابعة لتطوير القضاء وخدمات جليّة وتطورات.

وما نظام القضاء ونظام ديوان المظالم ومشروع خادم الحرمين الشريفين لتطوير مرافق القضاء إلا نقلة مباركة وشاهد على هذا التحول، ولا سيما أن مراحل التقاضي جاءت على نحو المحكمة الابتدائية «العامة» ومحكمة الاستئناف والمحكمة العليا.



مناقشة "سرية" لضم "المرأة" إلى عضوية "المجالس البلدية"

المصدر: جريدة الحياة السبت، 13 مارس 2010

<http://ksa.daralhayat.com/ksaarticle/118840>

جدة - بدر محفوظ

تناقش المجالس البلدية، في سرية تامة، آراء أعضائها في شأن طلب وزارة الشؤون البلدية والقروية معرفة آرائها في شأن ضم المرأة إلى المجالس البلدية. وفيما أكد رئيسا المجلسين البلديين في جدة حسين باعقيل والمدينة المنورة الدكتور صلاح الرادادي الاتجاه إلى اعتبار المرأة شريكاً فاعلاً في صنع القرار البلدي، قال رئيس مجلس بلدي مكة المكرمة الدكتور عبدالمحسن آل الشيخ لـ «الحياة» إنه لا يؤيد مطلقاً ادخال المرأة عضواً منتخباً أو معيناً، لكنه لا يمانع في مشاركتها باعتبارها ناخبة. وأضاف أنها «يمكن أن تؤدي أدواراً فاعلة في العمل المجتمعي البعيد عن الأمور البلدية». وأكد رؤساء البلديات الثلاث تلقي مجالسهم مسودة النظام الذي اقترحه الوزارة. وقالوا إن أعضاء بلدياتهم يناقشون المسودة تمهيداً لرفع آرائهم إلى الوزارة لاتخاذ ما تراه مناسباً من قرارات. واعتبرت الناشطة الاجتماعية في مكة المكرمة شادية غزالي أن تلك النظرة المعارضة لمشاركة المرأة «قاصرة ولا تمثل رأي الغالبية».

38 مركزا لحماية الأطفال والسجل الوطني يرصد 164 حالة عنف

إطلاق خط ساخن لنجدة الأطفال المعنفين أسريا في السعودية

المصدر: جريدة الوطن الأحد 28 ربيع الأول 1431 - 14 مارس 2010 العدد 3453 - السنة العاشرة
http://www.alwatan.com.sa/news/newsdetail.asp?issueno=3453&id=140112

أبها: نادية الفواز

كشفت المدير التنفيذي لبرنامج الأمان الأسري الوطني بالرياض استشاري طب الأطفال الدكتورة مها عبد الله المنيف في حوار خاص بـ "الوطن" عن إيجاد 38 مركزا لحماية الطفل في السعودية، يعمل بها أكثر من 240 مهنيًا من مختلف التخصصات من أطباء وأخصائيين اجتماعيين ونفسيين. وقد تم ربط المراكز عن طريق الشبكة العنكبوتية لتقديم كافة المعلومات عن الأطفال المساءة معاملتهم من القادمين إلى القطاع الصحي، وتسجل جميع المعلومات في السجل الوطني والذي بدأ في تشكيل قاعدة بيانات لكافة مناطق المملكة.

وقالت المنيف إن السجل الوطني قام بتسجيل 164 حالة عنف ضد الأطفال تتراوح من الولادة إلى عمر 18 سنة مبينة أن 40% من هذه الحالات أقل من سنتين كما أن 45% من الحالات سجلت ضمن العنف الجسدي و 37% عنفا نفسيا و 20% عنفا جنسيا مبينة أن معظم المعنفين هم الوالدان أو زوج الأم وزوجة الأب. وحول تفعيل عمل المراكز، قالت إنه يجري تفعيل عملها حيث إنه تم تفعيل عمل 17 مركزا منها ويجري العمل على تفعيل باقي المراكز. وأشارت إلى أن البرنامج تم تأسيسه بمرسوم ملكي وتترأسه رئيسة البرنامج سمو الأميرة صيتة بنت عبد العزيز ونائبتها سمو الأميرة عادلة بنت عبد الله بن عبد العزيز والتي تتابع بشكل شخصي كل حالات العنف. وأوضحت المنيف أن البرنامج يسعى إلى إنشاء خط ساخن لنجدة الأطفال مبينة أنه سينطلق خلال الأيام المقبلة. كما يجري العمل على إنشاء مراكز مساندة اجتماعية لدعم السيدات المعنفات وتقديم المساعدة الاجتماعية والقانونية وتحويلهن للحماية الاجتماعية وإيجاد مشاريع تدريب المهنيين على التعامل الأمثل مع حالات العنف الأسري في مختلف القطاعات الخاصة والحكومية ودعم الجمعيات الخيرية لإقامة مأوى للمعنفين.

وبينت أن هناك اتفاقية تعاون بين البرنامج وبين الجهات الحكومية لحماية المستضعفين وكذلك مع لجان الحماية الاجتماعية ومع وزارة الشؤون الاجتماعية وهيئة حقوق الإنسان وكافة الجهات ذات العلاقة. وشددت منيف على ضرورة توعية المجتمع بأهمية الإبلاغ عن حالات العنف وأن هناك عقوبات ستطبق ضد غير المبلغين وذلك حسب نظام المهن الصحية. وأضافت المنيف أن البرنامج يهدف إلى الانتهاء من 3 مراحل وهي إنشاء مراكز حماية للطفل في كافة القطاعات الصحية. وإنشاء سجل وطني إلكتروني لتسجيل حالات إساءة معاملة الأطفال الواردة للقطاع الصحي وربطها بمركز الأبحاث بمستشفى الملك فيصل التخصصي بالرياض. كما يعمل البرنامج حاليا في مرحلة عمله الثالثة على التعاون مع لجان الحماية الاجتماعية وربطها بمراكز حماية الطفل في القطاع الصحي ولجان الحماية الاجتماعية وذلك بهدف إدخال المعلومات الوافية عن جميع حالات إيذاء الأطفال في القطاع الصحي. وذكرت المنيف أنه تم عمل تدريب على برنامج إدخال بيانات المعنفين و أن عسير هي المحطة الرابعة للبرنامج الذي نفذ في الرياض والشرقية والغربية والجنوبية وسيتم استكمالها في المدينة المنورة وحائل وباقي مدن المملكة. وأكد رئيس فريق الأمان الأسري بصحة عسير الدكتور عبد العزيز آل حيشان أن الشؤون الصحية بمنطقة عسير استضافت برنامج ورشة العمل التي نظمها برنامج الأمان الأسري الوطني بالرياض والذي عقد أمس بمركز المنهل بأبها بتوجيهات من وزير الصحة ورئيس مجلس الخدمات الصحية الدكتور عبد الله الربيعه حيث تمت استضافة فريق مجلس السجل الوطني لتسجيل حالات الإساءة وإهمال الطفل. وقد استفاد من البرنامج التدريبي أكثر من 23 متدربا ومتدربة من العاملين في فرق الحماية الاجتماعية في المنطقة الجنوبية في كل من عسير ونجران والباحة جازان.

النائب الثاني يرمى مؤتمرا دوليا عن الإرهاب والتطرف

المصدر: جريدة المدينة الأحد، 14 مارس 2010
<http://www.al-madina.com/node/231657>

عبدالوهاب الفيصل - المدينة المنورة

يرعى صاحب السمو الملكي الأمير نايف بن عبدالعزيز آل سعود النائب الثاني لرئيس مجلس الوزراء وزير الداخلية، مؤتمرا دوليا عن "الإرهاب بين تطرف الفكر وفكر التطرف" تنظمه الجامعة الإسلامية في الثاني عشر من ربيع الآخر ولمدة أربعة أيام. أوضح ذلك معالي مدير الجامعة الإسلامية الدكتور محمد بن علي العقلا الذي رفع باسمه وباسم منسوبي الجامعة صادق الشكر والتقدير لسمو النائب الثاني، على تكرمه برعاية هذا المؤتمر وافتتاحه وعلى ما يقدمه سموه من دعم ورعاية للجامعة في كافة مناشطها.

وأشار العقلا إلى أن المؤتمر يسعى إلى إبراز وسطية الإسلام واعتداله، وتسامحه مع الآخر، وتوضيح وجه الخطأ في نسبة الإرهاب إليه، نتيجة لإنحراف بعض المنتسبين إليه وبيان أن الإرهاب من جرائم العصر، وأنه لا دين له ولا وطن وإثبات براءة الإسلام منه فكراً وسلوكاً والمعالجة الفكرية للإرهاب حتى تتوأكب وتتصافر المعالجة الفكرية مع مكافحة الأمنية في اقتلاع جذوره، واستئصال شأفته، وتجييف منابعه وتعزيز الأمن الفكري في المجتمعات الإسلامية بإذكاء روح التسامح، وترسيخ قيم التقام، ونشر أدب الخلاف وثقافة الحوار.

وأضاف العقلا تسعى الجامعة من خلال هذا المؤتمر إلى إيضاح أسباب التطرف والإرهاب ونبذها ومخاطرها وطرق التصدي و بيان الضوابط الشرعية لقضايا التكفير والجهاد والولاء والبراء، وأضاف العقلا أن المؤتمر سيناقش المحاور الغلو في الدين، ومجازرة الوسطية والجهل بالدين، وسوء الفهم للنصوص الشرعية، وإتباع المتشابه منها والتأثر بفكر الخوارج والتفسيرات الخاطئة لقضايا التكفير والجهاد والولاء والبراء والنيل من ولاة الأمر والتشكيك في العلماء والإعراض عنهم، إضافة إلى الاستقزاز الإعلامي وانعكاساته على الممارسات الخاطئة لحرية الرأي وانفلات السلوك والفراغ الفكري وتأثيراته على الاستخدام السيئ لتقنية الاتصالات الحديثة والأيدي الخفية المحرصة والتمويل الخارجي والتغير الحادث في المجتمعات البشرية، وضعف دور الأسرة والبطالة وانحسار الطبقة الوسطى وضعف ثقافة الحوار مع الآخر هذا في محورة الأول وفي محوره الثاني والذي أتى تحت عنوان "منابع فكر التطرف" سيناقش الاجتهاد في الدين من غير أهليه و شيوع الفكر التكفيري واستباحة الخروج على الأئمة والولاء والنقد الاجتماعي غير المسؤول والتصوير الزائف للإسلام في وسائل الإعلام و ازدواجية المعايير في قرارات وممارسات المنظمات الدولية والاستخدام المفرط للقوة والإبادة الجماعية ضد المسلمين وأطماع الهيمنة الغربية على البلدان الإسلامية وأنظمة اللجوء والهجرة والملاذ الأمن للمتطرفين وفي المحور الثالث الذي جاء تحت عنوان الإرهاب جريمة العصر وتشويهه لصورة الدين والمتدينين وإيقاع النفس في التهلكة والعنوان على حرمة الأنفس والأموال و اختلال الأوضاع الأمنية وتفكك الأسرة والمجتمع واختلال القيم والمعايير الفكرية والأخلاقية وإشغال الأمة عن قضاياها المهمة وإشعال الصراعات الإقليمية والطائفية وتقديم المبررات والذرائع أمام التدخلات الأجنبية واختلال الأوضاع الاقتصادية.

وأضاف العقلا أن المحور الرابع الذي ستنم مناقشته تحت عنوان المعالجة الفكرية لظاهرتي التطرف والإرهاب سيبحث جهود المملكة العربية السعودية في المعالجة الفكرية للإرهاب؛ من خلال المؤتمرات والندوات والاتفاقيات الدولية والمعالجة الفكرية للإرهاب؛ من خلال المساجد، وقوافل الدعوة، ولجان المناصحة و دور مركز الملك عبد العزيز الوطني للحوار في نشر أدب الاختلاف وثقافة الحوار و دور العلماء في تصحيح التفسيرات والمفاهيم الخاطئة لقضايا التكفير والجهاد والولاء والبراء، وبيان حقوق الولاة والأثر الفاعل لتطبيق الحدود الشرعية في مكافحة الإرهاب وتحقيق الأمن ودور الأسرة في تحصين أبنائها ضد التطرف والإرهاب وتعزيز الانتماء الوطني لديهم والمؤسسات التعليمية ودورها في توجيه طلابها نحو الوسطية والاعتدال والتوظيف الأمثل لوسائل تقنية الاتصالات الحديثة في نشر فكر الوسطية والاعتدال ومسؤولية الإعلام العالمي عن إذكاء روح التسامح ومحو صورة الإسلام المشوهة من ذاكرة العقل الغربي ومسؤولية المنظمات الدولية إزاء تجنب ازدواجية المعايير حيال قضايا المسلمين.

إحالة قضية "تكافؤ النسب" بالقطيف إلى مجلس القضاء الأعلى

المصدر: جريدة اليوم الأحد 28-03-1431 هـ الموافق 14-03-2010م العدد 13421 السنة الأربعون
http://www.alyaum.com/issue/page.php?IN=13421&P=1&G=2

جعفر الصفار - القطيف

أكد رئيس لجنة التكافل الأسري بإمارة المنطقة الشرقية الشيخ الدكتور غازي الشمري انه تم تحويل قضية "تكافؤ النسب" بين المواطن عبدالله آل مهدي وزوجته سميرة اللذين يعيشان منذ نحو عام ونصف العام بـ "فراق مؤقت"، من محكمة القطيف إلى مجلس القضاء الأعلى

وكان الزوج عبدالله آل مهدي التقى أمس رئيس لجنة التكافل الأسري بإمارة المنطقة الشرقية الشيخ الدكتور غازي الشمري ناقش من خلالها الأمور المتعلقة بملايسات القضية، وكذلك مطالبته خلال جلسات الاستماع باستدعاء المدعين "أهل زوجته" لإحضار الأوراق الأصلية التي يدعون أنني زورتها وقدمتها لهم. وقال آل مهدي ما يثير الدهشة ان التحقيقات المتكررة التي أجريت معي ومع زوجتي في شرطة محافظة القطيف، بحضور محامي، لم تثبت أنني زورت ورقة واحدة من أوراق الزواج التي قدمتها إلى أسرة زوجتي، علماً بأنني لم أقدم لهم سوى ورقة واحدة من إمام المسجد الذي أصلي فيه، أما بقية الأوراق التي قُدمت إلى المحكمة فهي بالمناسبة صور وليست أصولاً، فلم أقدمها مطلقاً، ولم أرها إلا في المحكمة والشرطة، وطلبت ان يقدم المُدعي اصل الأوراق الأصلية ويتم فحصها والتحقيق فيها، لإثبات مدى صحتها، وهو ما طلبه عمدة الحي أيضاً عندما أستدعي للشهادة بالقضية لكن المُدعي عجز عن إحضارها. مشيراً إلى أن أمه في الله سبحانه وتعالى ثم في خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز "حفظه الله" للجمع مع زوجته من جديد، وأضاف: أتق بالقضاء السعودي الذي يجب أن ينصني، فالحق واضح وبيّن، والدعوى يجب رفضها لعدم عدالتها حيث تثبت الوثائق موافقة والد زوجتي السابقة والتي نقضت بعد نحو عام من الزواج.

ومن جهتها، رفضت الزوجة سميرة العودة إلى السكن مع أهلها في المدينة المنورة مهما كلف ذلك من ثمن وقالت: لن أربي ابنتي عند الوادي وأجعلها تعيش في أجواء الرعب وعدم الاستقرار النفسي، وهو يهدد بقتلها أو برميها وكأنها لقيطة، إن الوادي أصر على أن أتبرأ من ابنتي، لأن والدها ليس له أصل قبلي. وأضافت: أتمنى أن تنتهي قضيتي وزوجي، ويلم شمل أسرتنا وتكبر ابنتي دون أن تشعر بما مررنا به من مصاعب مع القضية

يشار إلى ان المحكمة العليا في الرياض تنتظر دعوى المواطن آل مهدي ومطالبته بعودة زوجته إليه بعد أن فرقت محكمة القطيف بينهما مؤقتاً، تنفيذاً لأمر القاضي في محكمة القطيف الكبرى الشيخ صالح الدرويش، إذ اشترطت المحكمة إبقاء الزوجة بوجود شقيقها في ملحق خاص في بيت الزوج في القطيف ومنع الزوج من رؤيتها لحين حسم القضية بالتفريق أو برد دعوى والد الزوجة. والزوجان "عبدالله وسميرة" يحدوهما الأمل بانتهاء القضية بشكل سعيد ولم شمل العائلة من جديد تحت سقف واحد.

تجنباً لابتزاز الزوج .. وزارة العدل لـ "عكاظ" :

صك الطلاق الأصلي حق للزوجة

المصدر: جريدة عكاظ الأحد 1431/03/28 هـ 14 مارس 2010 م العدد : 3192
<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20100314/Con20100314338184.htm>

هناء العلوني - جدة

أبلغت «عكاظ» مصادر مطلعة في وزارة العدل أن التعليمات المبلغة لمحاكم الضمان والأنكحة في جميع مناطق المملكة، تقضي بمنع تسليم وثيقة صك الطلاق للزوج والسماح له باستلام صورة طبق الأصل على اعتبار أن الأصل من حق الزوجة فقط. وأوضحت المصادر، أن تمكين الزوج المطلق من استلام صك الطلاق يعد مخالفة صريحة للنظام، إذ أنه وثيقة للمرأة المطلقة، ولا يحق للزوج المطلق استلامها أبدا خشية عدم إيصاله للزوجة أو أهلها أو ابتزازها أو مساومتها عليه. وبيّنت المصادر ذاتها، أن وزارة العدل عممت على المحاكم أنها تلقت شكاوى من عدد من الزوجات من المواطنات والمقيمات حول منح صكوك الطلاق للأزواج، الأمر الذي تسبب في متاعب لهن في مطاردة طلبها للحصول على صكها. وأفادت المصادر أن الوزارة أكدت أن أي عقد زواج جديد للمرأة المطلقة لا تعقده المحكمة إلا بعد أن تقدم المرأة أصل صك طلاقها، ويهتمش على ذلك في عقد الزواج الجديد. وذكرت المصادر ذاتها، أن اختصاص عقد القران والطلاق الموكل حاليا إلى محاكم الضمان والأنكحة ستعدل مسماها واختصاصاتها إلى محاكم الأحوال الشخصية في المرحلة المقبلة وفق النظام القضائي الجديد الذي تعمل وزارة العدل على تطبيقه على مراحل. يذكر أن مطلقات تقدمن أخيرا إلى المحاكم الشرعية وجمعيات وهيئات حقوق الإنسان بشأن مماثلة أزواجهن في منحهن صك الطلاق ومحاولة ابتزازهن أو التنكيل بهن، الأمر الذي يعطل مصالحهن.

تحويل فتاة دار الرعاية التي حاولت الانتحار إلى سجن تبوك

المصدر: جريدة المدينة الأحد، 14 مارس 2010
<http://www.al-madina.com/node/231626>

ناعم الشهري

شهدت قضية فتاة دار الرعاية بتبوك والتي حاولت الانتحار مرتين خلال اقل من 24 ساعة، أحداثا جديدة خلال اليومين الماضيين، حيث تم تحويل الفتاة الى سجن تبوك العام حتى الانتهاء من التحقيقات حيال تلك المحاولة، والتي فتحت الجهات المختصة تحقيق حول ذلك بعد ان تم تحويلها لمستشفى الملك خالد، ومن ثم الى مستشفى الصحة النفسية للكشف عليها ومن ثم تم احوالها يوم امس الى سجن تبوك . ومن جهته اصدر مكتب المتابعة الاجتماعية بمنطقة تبوك بيانا صحفيا تضمن تصريح مدير مكتب المتابعة الاجتماعية بمنطقة تبوك ورئيس لجنة الحماية الاجتماعية احمد عواد الجوهرى، والذي قال فيه بأنه حصل أن قامت احدى النزليات التابعة لدار الحماية الاجتماعية، والتي تشرف عليها جمعية الملك خالد الخيرية النسائية بشجار بينها وبين شقيقتها بالدار والتي احتجزتها برفقة نزيلة أخرى على ضوء خلاف عائلي يخصها مع شقيقتها، مما حدا بمديرة الجمعية بالاستعانة الفورية برئيس اللجنة وإبلاغه بما هو حاصل في الوقت الراهن، وعلى الفور قام رئيس اللجنة بطلب الدعم الفوري والمساعدة من قبل عمليات شرطة المنطقة وتم بحمد الله وبجهود الفريق التنفيذي برئيسها والاعضاء الكرام بإخراج المحتجزات بسلام، وذلك بالتفاوض لمدة ساعتين إلا ان الحالة التي قامت بهذا العمل أبت الخروج، وأحكمت على نفسها الإغلاق بإحدى الغرف مهددة بإيذاء نفسها عند أي محاولة اقتحام المكان، وبعد جهود عديدة من قبل (الشرطة والدفاع المدني) والجهات الأمنية المساندة تم أخيرا الدخول للمكان المعتصمة به الحالة والتعامل معها بكل مهنية، وعلى الفور تم نقلها الى مستشفى الملك خالد المدني لتقديم المساعدة الطبية والاطمئنان على صحتها ولازالت الجهات المعنية تحقق بملاسات الحادث، وقال نتقدم بالشكر الجزيل لصاحب السمو الملكي الامير فهد بن سلطان أمير منطقة تبوك بمتابعته المستمرة معنا أول بأول، وكذلك نتقدم بالشكر لوكيل امارة المنطقة والشرطة والدفاع المدني والهلل الاحمر وجمعية الملك خالد الخيرية . واختمت البيان تأكيده على أن معالي وزير الشؤون الاجتماعية الدكتور يوسف العثيمين كان متابعا وموجها لحظة بلحظة لجميع اعضاء الفريق التنفيذي حتى انتهى الوضع بسلام .

الدفاع المدني وعده بمقابلة المسؤولين

مخترع عاطل يحاول الانتحار بكونيش الدمام

المصدر: جريدة اليوم الأحد 1431-03-28 هـ الموافق 2010-03-14 م العدد 13421 السنة الأربعون
http://www.alyaum.com/issue/page.php?IN=13421&P=1&G=4

طلال الشمري - الدمام

أثمرت جهود ومحاولات الدفاع المدني ظهر أمس والتي استمرت أكثر من ساعتين في إحباط محاولة انتحار مواطن بعد أن وعده رجال الدفاع المدني بتنفيذ طلباته أثر اعتصامه في أعلى العمارة حيث وضع الشاب حبلا على رقبته وربطه في أحد الأعمدة بالإضافة إلى وجود آلة حادة (ساطور) وضعه على رقبته تهديدا لأي شخص يقترب منه وفي بداية الأمر طلب من رجال الدفاع المدني بأن يأتي مندوب من إمارة الشرقية فيما أكد له اللواء سعيد الغامدي مدير الدفاع المدني بالدمام والمقدم خالد الشمري بأن العمل الذي يقدم عليه ليس من صالحه في النهاية وأكدوا له أنه سوف يخسر الدنيا والآخرة وذكروا له بعض الأحاديث الدينية وأكدوا له أن جميع مطالبه سوف يتم تنفيذها وبطريقة الإقتل اللازم وسوف يتم توصيله إلى المسؤولين في الإمارة. وأشار الغامدي في البداية إلى أنه تم تلقي البلاغ عن طريق الشرطة وعلى الفور تم الانتقال إلى الموقع المحدد وتم تطويق العمارة وجلب المعدات المختصة في حالة ألقى المواطن بنفسه من فوق العمارة ، وأشار المقدم خالد الشمري أن الهدف الأساسي هو محاولة الحفاظ وسلامته وبالفعل تم التنسيق مع الإمارة لحضور مندوب الإمارة وهداً.

فيما تحدث الشخص إلى (اليوم) وذكر أنه سعودي الجنسية و متزوج ولديه 6 أطفال و أنه لا يوجد لديه قوت لأطفاله و تم فصله من العمل بالظلم ويقول: كان عملي في السابق فني طوارئ في أحد المستشفيات في الدمام وتم وضع بديل عني وافد آسيوي يضع على يديه (وشما) السبب انني كشفت عن أدوية منتهية من 2007-2008-2009 وعلى ذلك الموقف يوجد عندي شهود أطباء ثم أحضرت الأدوية المنتهية إلى مديري و جنسيته فلسطيني ورد عليّ قائلاً: أنت رجل تريد تآكل رزقك بصمت فقط ولا تتحدث ولا تكشف فضائح ليس لك بها علاقه وقلت له إن تلك الأدوية مسمومة وأصررت على موقفي ووجدت الإدارة قد رصدوا لي إنذارا بعدها بيومين و تم طردي ومنذ 9 أشهر ليس لدي وظيفة . وطلبت ابنتي قبل أسبوع مني بعض أدوات المدرسة وهو يبكي ويقول: ماذا أرد على ابنتي ولا أقدر أوفر لبنتي تمنيت الموت على نفسي في ذلك الوقت وفي نفس الوقت يقول: أنا مخترع آلة إسعاف وأخذت المركز الثاني عالميا في كوريا في عام 1422 هـ ويوجد لدي جميع ماتحدثت عنه أوراق ثبوتية . لتصبح نهايتي في النهاية مجرد شاب عاطل لا أملك قوت يومي لاختراعي وقولي الصدق .

إنقاذ خمسيني حاول الانتحار من أحد أبراج الدمام

المصدر: جريدة الرياض الأحد 28 ربيع الأول 1431هـ - 14 مارس 2010م - العدد 15238
http://www.alriyadh.com/2010/03/14/article506332.html

الدمام - مشعي البريكان

تمكن رجال الدفاع المدني بالدمام من إنقاذ مواطن في السادسة والأربعين من عمره كان قد هدد بالانتحار من خلال رمي نفسه من الطابق الثالث لبرج مكون من 13 دوراً لايزال تحت الإنشاء على كورنيش الدمام في محاولة منه للفت الأنظار نتيجة الضغوط المالية والعملية القاسية التي يمر بها. وصرح الناطق الإعلامي لمديرية الدفاع المدني بالمنطقة الشرقية المقدم منصور بن محمد الدوسري أن عمليات الدفاع تبذرت من عدد من المواطنين الذين فاجأهم المواطن برغبته إزهاق روحه منتحراً فتم الانتقال للموقع بفرقة إنقاذ ووحدته السالمة والكمادات وشوهد الرجل في إحدى شرف الدور الثالث ويبدو آلة حادة وحبل فتم التفاوض معه من قبل رجال الدفاع المدني حتى تم إقناعه بالعدول عن الانتحار وتسليمه لشرطة الدمام للتحقيق معه بحكم اختصاصها.



”المطيري” يبحث عن ألف ريال حقوقه من شركة منذ 4 سنوات

المصدر: جريدة المدينة الأحد، 14 مارس 2010
http://www.al-madina.com/node/231596

عبدالرحيم الحدادي - المدينة

أصدرت الهيئة الابتدائية لتسوية الخلافات العمالية بجدة قراراً ضد شركة سعودية تعمل في المأكولات الخفيفة بالمدينة المنورة رقم القرار 229 في 17-4-1427 والصادر في القضية رقم 310 لعام 1427 لصالح المدعي المواطن فواز مناور بشير المطيري الذي يطالب الشركة بمبلغ مالي، هو صرف أجور شهرين متبقين من رواتبه، ويطالب بإعطائه راتب نهاية خدمة، كما يطالب في دعواه ما خصم عليه من راتبه طيلة خدمته ثمانية أشهر بمعدل تسعين ريالاً شهرياً قسط التأمينات الاجتماعية، حيث ظهر أن الشركة لم تقم بالتسديد للتأمينات الاجتماعية، ويطلب بصرف أجور ساعات العمل الإضافي وحدد للخصمين جلستان في جدة حضرها المدعي المواطن، ولم يحضر مندوب الشركة رغم ثبوت علمها بموعد الجلستين واستناداً للمادة 36 من لائحة المرافعات وإجراءات المصالحة قررت الهيئة الابتدائية لتسوية الخلافات العمالية الفصل في الدعوى غيابياً بعد الاطلاع على ملف التحقيقات التي أجريت بمكتب العمل بالمدينة المنورة. وقال المطيري عملت في شركة سعودية للمأكولات الخفيفة على وظيفة موزع عن طريق التنظيم الوطني للتدريب المشترك واستمررت معهم لمدة تسعة أشهر وفصلوني من العمل بحجة أن توزيعي قليل وكنت أستلم راتب ألف ريال لمدة 6 أشهر وهي مدة التدريب وبعد السنة أشهر يكون راتبي 2900 ريال، وأمضيت 9 أشهر في العمل ولم أستلم الراتب الجديد كما هو مذكور في العقد وكانوا يخصمون من الراتب أثناء السنة الأولى 90 ريالاً للتأمينات الاجتماعية، وبعد أن فصلوني ذهبت للتأمينات وهناك عرفت أن الشركة لم تسجلني في التأمينات نهائياً، وتقدمت بشكوى ضد الشركة لمكتب العمل بالمدينة وبعد عدة جلسات تم تحويل الشكوى للهيئة الابتدائية لتسوية الخلافات العمالية بجدة وحدد لنا ثلاث جلسات لم يحضرها أحد من الشركة وتم الحكم على الشركة غيابياً، وهو إلزام الشركة بدفع مبلغ ألف ريال لقاء أجر عن الشهر الثامن وإعطائي شهادة إنهاء خدمة ومنذ صدور حكم القرار لصالحني، وحتى هذه اللحظة لم أحصل على مستحقاتي رغم أنها زهيدة كما أن هناك غشا وتزويراً من قبل الشركة لأنهم يخصمون من راتبي 90 ريالاً شهرياً للتأمينات ولكن شيئاً من هذا لم يحدث وأطالب بالتحقيق مع المسؤولين عن الشركة بالمدينة المنورة. من جانب آخر أوضح مدير شركة المأكولات الخفيفة بالمدينة المنورة أن المواطن فواز المطيري كان يعمل لدينا موزعاً ولكن إنتاجية توزيعه ضعيفة، وتم الاستغناء عنه حسب شروط العقد وأفهمناه أن يراجع مقر الشركة بالرياض لتسوية كل أموره.

المهامي: التنازل عن الحق الخاص لا يلغي المسلك الإداري إثبات اعتداء مراقب التأهيل على معوق المدينة

المصدر: جريدة عكاظ الأحد 1431/03/28 هـ 14 مارس 2010 م العدد : 3192
<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20100314/Con20100314338187.htm>

محمد الأحمدى - المدينة المنورة، فارس القحطاني - الرياض
أثبتت لجنة التحقيق في اعتداء المراقب الاجتماعي في مركز التأهيل الشامل في المدينة المنورة على المعوق بالشلل النصفي محمد حامد الجهني (30 عاماً)، بتأكيد اعتداء المراقب.
ورصدت لجنة التحقيق قبل مغادرتها، أمس، المدينة المنورة إلى مقر وزارة الشؤون الاجتماعية في الرياض، آثار الجلد على جسد المعوق الجهني، وتحديد أداة الجلد بعصا خيزران، كما فرزت المبررات التي أدلى بها المراقب، ووصفها بأنها «أسلوب تأديب وردع على بعض التجاوزات».
وسجلت اللجنة طريقة الاعتداء داخل دورة مياه أثناء الاستحمام، بعد تجريد المعوق من الملابس، كذلك عززت اللجنة ملف التحقيق بسماع أقوال شقيق المعوق ناصر الجهني، وطلبت منه كتابة جميع ما سرده لهم شقيقه المعوق بعد عودته إلى المنزل.
ورفعت اللجنة بالملف إلى مكتب وكيل الوزارة للرعاية والتنمية الاجتماعية الدكتور عبدالله بن عبدالعزيز اليوسف، لاتخاذ ما يراه من إجراءات وأحكام، وأقنعت المعوق بالعودة إلى مركز التأهيل الشامل بعد تبرير رفضه ذلك بوجود المراقب الذي اعتدى عليه، وطلبت منه التوقيع على ورقة تتضمن عدم ممانعته من العودة، وأوضحت لأسرة المعوق بأنه سيخضع لبرنامج تأهيلي يساعد على بث الحياة والحركة في يده اليمنى.
وفي المقابل، سجل المعوق تنازله عن حقوقه تجاه المراقب لدى مركز شرطة الخالدية ودائرة الاعتداء على النفس في فرع هيئة التحقيق والادعاء العام، ما دعا محامي المعوق وائل بافقيه للمطالبة بالإفصاح عن ما تتوصل إليه لجنة التحقيق في وزارة الشؤون الاجتماعية، والإجراءات الإدارية المتخذة حيال المراقب الاجتماعي بعد ثبوت اعتدائه على المعوق.
وقال بافقيه إنه درج التنازل عن الحق العام للدولة لدى هيئة التحقيق بمجرد التنازل عن الحقوق الخاصة في أغلب القضايا، وأن تنازل المعوق عن حقوقه لا علاقة له بالأحكام والإجراءات الإدارية، ولا يؤثر في المسلك القانوني لدى الوزارة.

عريس الملز يفند أقوال أعضاء الأمر بالمعروف ويطالب بمعاقبتهم

المصدر: جريدة المدينة الأحد، 14 مارس 2010
http://www.al-madina.com/node/231410

عبد الرحمن حمودة - الرياض

فند عريس الملز الشاب (ت.ع) أقوال أعضاء هيئة الأمر بالمعروف في فرع الفاروق بحي الملز بالرياض الذين اعتدوا عليه وثلاث من شقيقاته في ليلة زفافه مؤخرًا مطالبًا بضرورة معاقبتهم بعد أن اقروا بخطئهم في التحقيقات معهم. وقال إن الأعضاء ذكروا بأنني وشقيقتي خرجنا من عمارة يشتبه في وجود عائلة تروج المخدرات بها موضحًا أن ذلك غير صحيح وقال إن والد زوجته لا يسكن بعمارة وإنما في فيلا خاصة خرجنا منها أنا وشقيقتي بعد السلام على والدة العروسة ووالدها لعدم إمكانية حضورها للزفاف بسبب معاناتها من المرض. وأوضح أنه مازال يراجع إمارة منطقة الرياض بشأن القضية مؤكداً أنه لن يتنازل عن انتهاك أعضاء هيئة الأمر بالمعروف لحقوقه وكرامة شقيقاته وأعراب عن أمله في أن تسرع إمارة الرياض بالبت في القضية أو تحويلها إلى الجهات المختصة لإنهاء الإجراءات اللازمة، موضحًا أن حضوره ليلة زفافه بكدمات على وجهه وجسده أثار استغراب جميع المدعوين وهو ما أثار كثيرًا على نفسه وزوجته. كما استغربت المدوعات ظهور كدمات على شقيقاته في ليلة الزفاف. وطالب الرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف بمعاقبة المتورطين بالاعتداء عليه وشقيقاته. يذكر أن الشاهدين في القضية أدليا بشهادتهما أمام لجنة المتابعة بإمارة منطقة الرياض بحضور مندوب من هيئة الأمر بالمعروف وآخر من هيئة التحقيق والادعاء العام.



المقام السامي يوجه بشمول "البدون" المعاقين بالإعانات الاجتماعية

اليوسف: 206 آلاف معاق بالمملكة تشملهم الإعانات الشهرية

المصدر: جريدة الوطن الأحد 28 ربيع الأول 1431 - 14 مارس 2010 العدد 3453 - السنة العاشرة
http://www.alwatan.com.sa/news/newsdetail.asp?issueno=3453&id=140175&groupID=0

الرياض: محمد الشريف

كشفت وكالة وزارة الشؤون الاجتماعية للرعاية والتنمية الاجتماعية الدكتور عبد العزيز اليوسف أن عدد المعاقين بالمملكة المستفيدين من الإعانات والمخصصات يبلغ أكثر من 206 آلاف، صرف لهم أكثر من 2300 مليون ريال. وأوضح اليوسف في مؤتمر صحفي أمس أن الوزارة بدأت صرف مخصصات المعاقين شهرياً عبر بطاقات الصرف الآلي، مشيراً إلى أن ذلك يعتبر نقلة نوعية في صرف مخصصات المعاقين، إضافة إلى الإعانات المعينة. وبين اليوسف أن توجيهات المقام السامي صدرت بشمول "البدون" الذين لا يملكون الهوية الوطنية وحصلوا على هويات مؤقتة - بإعانات المعاقين. كما يتم قبول نسبة 10% من غير السعوديين في مراكز الإيواء والتأهيل، مشيراً إلى أن الإعانة تساعد المعاقين على ترتيب أمورهم وتساعدهم على قضاء بعض احتياجاتهم ولا ترتبط الإعانة بدخل والد المعاق. وأشار وكيل وزارة الشؤون الاجتماعية إلى أن المعاقين يحصلون على تسهيلات كثيرة منها التخفيض في السفر والتدريب والتعليم والعلاج الطبيعي. ولفت اليوسف إلى أنه يتم تصنيف المعاقين إلى أربع فئات، الأولى فئة "أ" ويتقاضون 4 آلاف ريال في العام، حيث يصرف لهم كل سنة أشهر 2000 ريال، والفئة الثانية "ب" 24 ألفاً وتصل على 10 آلاف ريال بمقدار 883 ريالاً شهرياً، والفئة الثالثة فئة "ب" 23 ألفاً وتصل على 14 ألف ريال ويصرف لهم شهرياً 1166 ريالاً. أما الرابعة فهي فئة "أ" 23 ألفاً وتصل على 20 ألف ريال، ويصرف لهم 1666 ريالاً شهرياً. وتم تصنيف هذه الفئات حسب الإعاقة وشدتها. من جانب آخر تحدث عدد من المعاقين منهم عبد الله الغامدي وعامر الشهري حيث أوضحوا أنهم يحصلون على دورات تدريبية وتأهيلية ترعاها وزارة الشؤون الاجتماعية. أما المعاق خالد القحطاني من مركز التأهيل الشامل بالرياض فقد شكى من سوء معاملة العاملين بالمركز وعدم معرفتهم بكيفية التعامل مع المعاقين.

مواطن يتهم تعليم الطائف بالمحسوبية في تعيين مديرة

المصدر: جريدة عكاظ الأحد 1431/03/28 هـ 14 مارس 2010 م العدد : 3192
<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20100314/Con20100314338196.htm>

عبد العزيز الربيعي - الطائف

تحقق إدارة التربية والتعليم في الطائف في شكوى مواطن يتهم مسؤولين في تعليم البنات بالمحسوبية والمحاباة لتعيين مديرة جديدة للمدرسة التي تعمل فيها زوجته منذ أكثر من 10 سنوات، وكان المواطن عبد الله الحارثي أقدم على تمزيق ثوبه أمام مبنى إدارة التربية والتعليم احتجاجاً على عدم تعيين زوجته مديرة لمدرسة ثانوية.

عبد الله الحارثي زوج المعلمة روى لـ «عكاظ» تفاصيل معاناته إذ يؤكد «زوجتي عملت طوال عشر سنوات مساعدة لمديرة مدرسة ثانوية في الطائف، كانت خلالها قدوة حسنة ومثالا للتفاني والانضباط في العمل».

وتقديراً لهذا الدور أصدرت إدارة تعليم بنات الطائف قراراً يقضي بتعيينها وكيلة للمدرسة، إلا أنها عند المباشرة - والحديث للزوج - فوجئت بثلاثة قرارات، الأول يقضي بتقاعد المديرة السابقة، والثاني يقضي بإنهاء تكليف زوجتي وهو قرار يناقض القرار الثالث القاضي بتكليف زوجتي مديرة للمدرسة.

ويشير إلى أنه تفاجأ بصدور قرار يقضي بتكليف وكيلة أخرى للمدرسة «وتجميد زوجتي نتيجة علاقات تربط المعينة بمسؤولين في إدارة التربية والتعليم» - على حد قوله -.

وذكر الحارثي أن زوجته تعرضت لحملة واسعة لتشويه صورتها كإدارية منها «اتهامها جزافاً بإرسال المعلمات لجلب الفول والتميس وقت الدوام الرسمي».

وأضاف توجت لمدير تعليم بنات الطائف الذي وعد بالتحقيق في الأمر، إلا أنني فوجئت في وقت لاحق بحفظ ملف القضية وحينما سألت مدير التعليم اكتفى بالقول «زوجتك لا تصلح مديرة للمدرسة».

وخلص الحارثي إلى المطالبة بتشكيل لجنة لفحص القرار وملابساته لمعرفة المصوغات القانونية لتعيين المديرة والوكيلة واستبعاد زوجته.

مؤسسة رعاية الأيتام: صرف 300 ريال لليتيم إذا لم ينتظم بالدراسة أو يلتحق بعمل

المصدر: جريدة الوطن الأحد 28 ربيع الأول 1431 - 14 مارس 2010 العدد 3453 - السنة العاشرة
<http://www.alwatan.com.sa/news/newsdetail.asp?issueno=3453&id=140177&groupID=0>

أيها: الوطن

أكدت المؤسسة الخيرية لرعاية الأيتام أنها تقدم مساعدات مالية شهرية، تودع في حسابات الأيتام، تمثل مصاريف الإعاشة والمواصلات والمكافآت الدراسية، وذلك وفقاً لسلم المكافآت واللوائح والأنظمة المعتمدة لدى المؤسسة، والتي تهدف إلى تحفيزهم على الالتحاق بالدراسة أو العمل بما يعود عليهم بالنفع والفائدة. وقال مدير عام المؤسسة فهد بن عبدالله الراجح إنه في حالة عدم انتظام اليتيم في دراسته أو عدم التحاقه بعمل، فيقتصر ما تصرفه له المؤسسة على مبلغ 300 ريال، إضافة إلى الخدمات الثابتة وهي السكن والعلاج والإعاشة. وأضاف في تعقيبه على ما نشرته "الوطن" يوم 23 ربيع الأول الجاري الموافق 9 مارس 2010 تحت عنوان "أيتام مكة يعيشون على مساعدات أهل الخير بعد خفض مكافآتهم"، أن المؤسسة تتولى - بموجب قرار إنشائها الصادر من مجلس الوزراء برقم 14 في 1424/1/24 - رعاية الأيتام المنتهية إقامتهم النظامية في الدور الإيوائية التابعة لوزارة الشؤون الاجتماعية، وأنها منذ ذلك الحين تسعى جاهدة لتوفير كافة السبل المعينة على استقرار الأبناء اجتماعياً ونفسياً واندماجهم في المجتمع الخارجي. وأشار الراجح إلى أن الأيتام تنتهي فترة إقامتهم نظاماً في دور التربية الاجتماعية التابعة لوزارة الشؤون الاجتماعية - ومنها دار التربية الاجتماعية في مكة - بعد بلوغهم الثامنة عشرة عاماً، ومن ثم تنتقل رعايتهم إلى المؤسسة الخيرية لرعاية الأيتام، وليس صحيحاً ما ذكر بشأن انتقالهم من الدار عند بلوغهم سن السادسة عشرة. كما تسعى المؤسسة لتلبية احتياجات الأيتام المشمولين برعايتهم من خلال العديد من الخدمات والبرامج ومنها السكن والعلاج والمساعدات المالية الشهرية والتدريب والتوظيف وغيرها. وأضاف الراجح أن المؤسسة تقوم من خلال التنسيق مع الصندوق الخيري وصندوق الموارد البشرية والعديد من المعاهد ومراكز التدريب ومكاتب التوظيف بإلحاق الأبناء بدورات تدريبية بغرض رفع مستواهم وتأهيلهم لسوق العمل، والبحث لهم عن فرص التوظيف التي تناسب مؤهلاتهم ومستوياتهم التعليمية. وأشار إلى قرار مجلس الوزراء المتضمن شمول الأيتام من ذوي الظروف الخاصة بمعاش الضمان الاجتماعي وقدره 862 ريالاً شهرياً، مما سيوفر - إضافة إلى ما تقدمه المؤسسة - سبل العيش الكريم لهؤلاء الأبناء.

ادعاء الطائف تحقق في قضايا القتل بدلاً من الشرطة

المصدر: جريدة عكاظ الأحد 28/03/1431 هـ 14 مارس 2010 م العدد : 3192
<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20100314/Con20100314338355.htm>

محمد سعيد الزهراني، عادل الثبيتي - الطائف

باشرت هيئة التحقيق والادعاء العام في محافظة الطائف أمس، التحقيق في قضايا الاعتداء على النفس وما دون النفس (القتل والمشاجرات) بدلاً من الشرطة. وعلمت «عكاظ» من مصدر مطلع أن دور الشرطة سيقصر على القبض والإحالة إلى الهيئة خلال 24 ساعة، وتتولى الهيئة بقية الإجراءات. وأرجع المصدر سبب هذا الإجراء إلى كثرة جرائم القتل في محافظة الطائف وصعوبتها إلى جانب اتساع المساحة الجغرافية للمحافظة وما يتبعها من مراكز خارجية، إلى جانب قلة عدد الأعضاء في هيئة التحقيق والادعاء العام في الطائف. وأكد المصدر أن هيئة التحقيق والادعاء العام لم تباشر التحقيق في قضايا الاعتداء على النفس وما دونها منذ ثمانية أعوام، وكان يقتصر دورها على متابعة دور التوقيف، وأشار إلى أنه تم تكليف صالح المالكي رئيساً لقسم دائرة التحقيق في قضايا الاعتداء على النفس في الهيئة.

العطيشان: مشروع قياس يهدف إلى تطوير الخدمات المقدمة لمواطني

الشرقية

المصدر: جريدة الوطن الأحد 28 ربيع الأول 1431 - 14 مارس 2010 العدد 3453 - السنة العاشرة
<http://www.alwatan.com.sa/news/newsdetail.asp?issueno=3453&id=140202&groupID=0>

الجبيل: حمد آل مطير

قال محافظ الجبيل عبدالمحسن بن محمد العطيشان إن مشروع قياس وتحقيق رضا المستفيدين من خدمات الأجهزة الحكومية بالمنطقة الشرقية يعد الأول من نوعه في المملكة على مستوى الأجهزة الحكومية، ويمثل حجر الزاوية في تحسين وتطوير الخدمات التي تقدمها الأجهزة الحكومية والتنقيب عن فرص التحسين التي بالإمكان التعرف عليها من خلال التغذية المرتدة أو المعلومات الراجعة، التي سيشارك فيها المواطنون والمقيمون من خلال تعبئتهم لاستمارة القياس التي ستولى القيام بها الفرق الميدانية للمشروع في مختلف محافظات ومدن المنطقة الشرقية ومن ضمنها محافظة الجبيل.

وأوضح العطيشان أن أمير المنطقة الشرقية الأمير محمد بن فهد أكد أن المشروع لا يهدف إلى مراقبة أداء الأجهزة الحكومية بالمنطقة الشرقية أو تصيد المخالفات، ولكن الهدف الأساس الذي يسعى المشروع إلى تحقيقه هو مساعدة الأجهزة الحكومية على أداء رسالتها الخدمية بصورة تتناسب وتطلعات المستفيدين من الخدمات التي تقدمها لهم، والعمل على تذليل كافة المعوقات التي تحول دون ذلك. ونشر ثقافة القياس لكونها تمثل أحد أهم مداخل تحقيق التنمية الشاملة والمستدامة.

جاء ذلك خلال افتتاح ورشة عمل مشروع قياس وتحقيق رضا المستفيدين من خدمات الأجهزة الحكومية بالمنطقة الشرقية، الأربعاء الماضي، بحضور مدير عام التطوير الإداري بامارة الشرقية ومقرر اللجنة العليا للمشروع إبراهيم الشيخ وعضو فريق الدعم الاستشاري الدكتور عبيد بن سعد العبدلي للمشروع ومديري الإدارات الحكومية بالمحافظة.

انتقادات في الشورى لصندوق الموارد البشرية ومطالبة بإغلاقه

المصدر: جريدة الوطن الاثنين 29 ربيع الأول 1431 - 15 مارس 2010 العدد 3454 - السنة العاشرة
<http://www.alwatan.com.sa/news/newsdetail.asp?issueno=3454&id=140309&groupID=0>

الرياض: عبد الله فلاح

طالبت سهام النقد الهادف في مجلس الشورى أمس صندوق تنمية الموارد البشرية "هدف"، أملاً في إحراز مزيد من المكتسبات لصالح الشباب الباحث عن عمل. وامتد الانتقاد ليشمل مطالبة العضو المهندس إحسان عبد الجواد خلال مداخلة باتخاذ قرار وصفه بـ "الشجاع" بإغلاق الصندوق إذا لم يتحسن وضعه. وفيما طالب عامر اللويح باستضافة وزير العمل لاستيضاح وضع الصندوق والسؤال عن أدائه ومدى تحقيق أهدافه، شدد الدكتور خالد التركي على أنه لا يجب أن يتناصف الصندوق والقطاع الخاص في دفع راتب الموظف، بل على القطاع الخاص دفع كامل الراتب، وعلى الصندوق دفع نصف راتب إضافي للموظف.

وجه عدد من أعضاء مجلس الشورى أمس انتقادات واسعة لصندوق تنمية الموارد البشرية "هدف"، في حين اتسعت دائرة الانتقاد إلى مطالبة العضو المهندس إحسان عبد الجواد خلال مداخلة باتخاذ قرار وصفه بـ "الشجاع" بإغلاق الصندوق إذا لم يتحسن وضعه، فيما طالب عامر اللويح باستضافة وزير العمل لاستيضاح وضع الصندوق والسؤال عن أدائه ومدى تحقيق أهدافه.

من جهته شدد الدكتور خالد التركي على أنه لا يجب أن يتنافس الصندوق والقطاع الخاص في دفع راتب الموظف بل على القطاع الخاص دفع كامل الراتب، وعلى الصندوق دفع نصف راتب إضافي للموظف.

وجاءت مطالبة العضو في المجلس خضر القرشي مختلفة حيث طالب بدراسة وضع الصندوق ومدى قدرته على تحقيق الأهداف التي أنشئ من أجلها وأن تقوم بتلك الدراسة جهة محايدة.

جاء ذلك خلال مناقشة المجلس أمس تقرير لجنة الإدارة والموارد البشرية بشأن التقرير السنوي لصندوق تنمية الموارد البشرية "هدف" للعام المالي 1428/1429، حيث استمع المجلس إلى تقرير موجز بشأنه تلاه رئيس اللجنة الدكتور فهاد بن معتاد الحمد، وتناول الوضع الراهن لصندوق تنمية الموارد البشرية وإنجازاته وأبرز الصعوبات والمعوقات التي تواجه أداءه وأبرز الحلول والمقترحات.

وطالبت اللجنة بتفعيل اتفاقيات التوظيف التي يعقدها الصندوق مع الغير لجعلها ملزمة لجميع أطرافها، مع إيجاد الآليات الفعالة لضمان استمرار الدعم لمن يتم دعمهم بعد توقف الصندوق عن دعمهم، بجانب تكثيف برامج الصندوق في مجالي التدريب والتوظيف في المحافظات الأخرى غير الرئيسية والتوسع في البرامج الموجهة للمرأة، والتأكيد على بند 3 من قرار مجلس الشورى الصادر بتاريخ 25 / 8 / 1427 الذي ينص على العمل على إعطاء اهتمام أكبر لبرامج الصندوق المقدمة لطالبي العمل الذين تقل مؤهلاتهم عن الثانوية العامة.

وأشار التقرير إلى أن إجمالي العقود التي وقعها الصندوق مع القطاع الخاص بلغت 1.9 مليار ولم يتجاوز عدد العقود المنفذة سوى 460 مليون ريال أي بنسبة 25% من إجمالي العقود، كما أشار إلى أن الصندوق ركز أعماله في المدن الرئيسية على حساب المناطق الأخرى أي بنسبة 70% مقارنة بـ 30% في بقية المناطق، وبين استمرار مشكلة التسرب من الوظائف التي يدعمها الصندوق.

وطالبت اللجنة في ختام المناقشات منح الصندوق فرصة لإعداد وجهة نظرها بشأن ما أثير من ملاحظات في جلسة قادمة.

من جانب آخر أوصت لجنة الشؤون المالية بمجلس الشورى بزيادة رأسمال البنك السعودي للتسليف والادخار إلى 20 مليار ريال بدلاً من 6 مليارات ريال.

وجاءت توصية لجنة الشؤون المالية خلال تقديمها أمس تقريراً بشأن التقرير السنوي للبنك السعودي للتسليف والادخار للعام المالي 1428/1429، حيث استمع المجلس إلى تقريرها الذي تلاه رئيسها الدكتور عبد الله العبد القادر.

وطالبت اللجنة في توصيتها الثانية بمراعاة توازن الإقراض فيما يمنح للقروض الإنتاجية وما يمنح للقروض الاجتماعية، وشددت التوصية الثالثة على إلزام البنك إرفاق القوائم المالية السنوية المراجعة مع تقرير مراجع الحسابات وإيضاحاته ضمن التقرير السنوي. وقدم الدكتور محمد الجفري توصية إضافية على تقرير اللجنة يطالب خلالها ببناء جهاز مستقل لرعاية المنشآت الصغيرة والناشئة ويدعم الجهاز بميزانية خاصة به ويكون له استقلاليتة.

ووجه عدد من أعضاء مجلس الشورى أمس انتقادات واسعة للبنك خاصة فيما يتعلق بتنفيذ المشروعات المعتمدة إضافة إلى انخفاض نسبة تحصيل القروض، فيما جاءت مطالبة بزيادة القروض الاجتماعية.

وطالب حمد القاضي بزيادة القروض الاجتماعية التي يقدمها البنك والمتعلقة بمساعدة الشباب على الزواج، وشدد على اللجنة بإعادة النظر في شرط منح القرض للمقترض بشرط أن يبلغ 30 عاماً، متسائلاً عن بنية المقترضين الذين دون سن الـ 30 عاماً ما هي فرصهم في الحصول على القروض سواء المساعدة على الزواج أو ترميم المنازل أو تأثيث المنازل. وتساءل الدكتور عبد الرحمن الداود عن سبب انخفاض نسبة التحصيل للقروض المشار إليها في التقرير حيث ذكر أنه في العام الماضي نسبة التحصيل تصل إلى 82% فيما بلغت النسبة 67% في سنة التقرير وطالب بمعرفة سبب تراجع هذه النسبة.

كما تساءل الدكتور أحمد آل مفرح عن المعوقات بشأن عدد من المشروعات المعتمدة وغير المنفذة حيث أشار التقرير إلى أن البنك اعتمد 217 مشروعاً ونفذ منها 104 مشاريع أي بنسبة 50% من عدد المشاريع المعتمدة، متسائلاً عن المعوقات والأسباب التي حالت دون تنفيذ بقية المشروعات والمتعلقة بدعم المشروعات الصغيرة والناشئة.

وطالب الدكتور إسماعيل البشري بتخصيص نسبة 50% من حساب إبراء الذمة لدعم وتمويل براءات الاختراع وتحويلها إلى منتج تجاري توافقاً مع الاقتصادات المبنية على المعرفة. وطالبت لجنة الشؤون المالية بمجلس الشورى مهلة لتتمكن من دراسة مداخلات الأعضاء وملاحظاتهم وتقديم ردها في جلسة قادمة.

وزارة العدل: قضاتنا الوحيدون عالميا بدوام دائم

المصدر: جريدة الوطن الاثنين 29 ربيع الأول 1431 - 15 مارس 2010 العدد 3454 - السنة العاشرة
<http://www.alwatan.com.sa/news/newsdetail.asp?issueno=3454&id=140320&groupID=0>

حمد حمود الحوشان

مدير عام الإدارة العامة للإعلام والنشر بوزارة العدل

أبها: الوطن

أوضحت وزارة العدل أن القضاة في السعودية هم الوحيدون عالميا الذين يؤدون دواماتهم بشكل دائم في مكاتبهم، لافتة إلى أنها وقفت على تجارب عالمية كثيرة ورأت أن القضاة في كافة أنحاء العالم لا يلتزمون بدوام محدد ودائم، وأن المعتاد هو تفرغ القاضي وعدم حضوره إلى المحكمة إلا وقت سماع المرافعات فقط، وفي قضايا محدودة مجدولة خلال الأسبوع، حيث لا يطالب القضاة بدوام ثابت وليس لهم مكاتب في المحاكم أيضا.

وأشار مدير الإدارة العامة للإعلام والنشر بوزارة العدل حمد حمود الحوشان في تعقيب له على مقال الكاتب تركي الدخيل نشر في "الوطن" أول من أمس تحت عنوان "قضاة لا يداومون" إلى أن مسألة عدم الالتزام بالدوام التي ذكرها الكاتب لا يمكن أن تمثل أكثر من 1400 قاض في المملكة، مؤكدا أن القضاة يعملون بكل ما أوتوا من طاقة وجهد لمقابلة سيل القضايا والدعاوى المعروضة عليهم والتي تبلغ سنويا أكثر من 790 ألف قضية.

أقدر لـ"الوطن" جهودها في تناول ما يهم مصالح المواطنين عبر ما تنشره وكتابها مؤكداً أن الوزارة تسعد بكل ما يطرح ويعينها على تطوير أعمالها والنهوض بها مشيراً في هذا الصدد إلى ما نشر في الصحيفة في العدد 3452 الصادر يوم السبت 1431/3/28 هـ في زاوية (قال غفر الله له) للكاتب تركي الدخيل بعنوان (قضاة لا يداومون)، وفي ثنايا المقال تحدث الكاتب عن أصحاب الفضيلة القضاة وحضورهم إلى المجالس القضائية، وبصرف النظر عما أورده الكاتب الكريم من استشهادات أو عبارات لم يحالفه التوفيق في إيرادها فإن الواقع يشهد أن الأعم والأغلب هو بعكس ما تطرق إليه.

إذ إن أصحاب الفضيلة القضاة يستشعرون الالتزام بواجباتهم ويعملون بكل ما أوتوا من طاقة وجهد لمقابلة سيل القضايا والدعاوى المعروضة عليهم والتي تتزايد نسبتها من عام إلى آخر وعلى سبيل المثال فقد زاد عدد القضايا خلال العشر سنوات الأخيرة بمعدل يزيد على 148%.

ومن الطبيعي أن المراجع العادي لا تعنيه كثرة أعداد القضايا وبالتالي كثرة أعداد المراجعين وإنما يهيمه إنجاز معاملته وبسرعة، والوزارة تفهم هذا وتتفهمه غير أن القاضي حينما لا يكون على مكتبه فلا يعني أنه لم يحضر إلى المحكمة فهناك ما يعرف بالمجالس المشتركة التي يشترك فيها 3 قضاة لنظر بعض القضايا وهي التي تنظر من أكثر من قاض وفي مكاتب محددة، وقد يصرف القاضي بعض الوقت في تأمل القضايا ودراستها وتأسيس الحكم فيها وإسناده إلى الشرع والأنظمة المرعية وهذا لا يتأتى إلا بانفراده مع المراجع والكتب الفقهية والملفات وأوراق القضايا، وإذا سلمنا جدلاً أن القاضي لم يحضر أو تأخر عن الحضور إلى المجلس القضائي فربما يكون ذلك لظرف طارئ وبصفة غير معتادة ناهيك عن أن ما ذكره الكاتب الكريم لا يمكن بأي حال أن يكون هو سمة وطبع أكثر من 1400 قاض في المملكة.

كما نود أن نشير إلى أن الوزارة عملت على الوقوف على العديد من التجارب الإدارية القضائية الدولية التي أثبتت أن القضاة في المملكة هم القضاة الوحيدون في العالم الذين يداومون بشكل دائم، إذ إن المعتاد في كثير من الدول هو تفرغ القاضي وعدم حضوره إلى المحكمة إلا وقت سماع المرافعات فقط وفي قضايا محدودة مجدولة خلال الأسبوع حيث لا يطالب القضاة بدوام ثابت وليس لهم مكاتب، وهذا الأمر لا يتوفر لقضاة المملكة حينما تصل القضايا المعروضة عليهم إلى أكثر من 790 ألف قضية كل عام.

وفي هذا الصدد نود أن نشير إلى أن أصحاب الفضيلة القضاة يتفاعلون مع واجبهم الشرعي والوظيفي بكل إخلاص واحتساب ذلك أن ما يعرض لهم من أعمال وقضايا توجب منهم بذل الجهد والطاقة لمقابلة تلك الأعمال، وذوو الاختصاص يعرفون هذا الأمر ويشفقون على القضاة من كثرة ما يناط بهم من أعمال هي في أكثرها ليست من اختصاصهم.

وزارة العدل لم تغفل عن هذا الأمر بل عملت - وعبر إجراء دراسات ميدانية وعلمية مؤصلة واستطلاع تجارب دولية ناجحة في إدارة القضاء - إلى اتخاذ العديد من الخطوات الفاعلة وهي ساعية بشكل كبير في تفعيل ما توصلت إليه الدراسات والبحوث المتعلقة بهذا الشأن ومن أهمها الدراسات التي تناولت مشكلة تأخر النظر في القضايا والتي تحتل موقعاً كبيراً في الجانب العلمي من مشروع الملك عبدالله بن عبدالعزيز لتطوير مرفق القضاء حيث سعت الوزارة إلى تفعيل هذا الجانب عبر العديد من الوسائل والبرامج المختلفة مشيراً في هذا الصدد إلى ما سبق أن أعلنت عنه الوزارة من تدشين المرحلة العلمية لمشروع الملك عبدالله بن عبدالعزيز لتطوير مرفق القضاء برعاية خادم الحرمين الشريفين وما يصاحب ذلك من عقد المؤتمر الوطني الأول للقضاء وذلك خلال شهر جمادى الآخرة من هذا العام - بإذن الله -

إن وزارة العدل تدرك أن تأهيل مكتب القاضي هو من أهم الوسائل المساعدة على إنجاز العملية القضائية بكل يسر وسهولة وتسعى الوزارة حالياً إلى إمداد مكاتب القضاة بكافة الكوادر المعاونة للقاضي من باحثين شرعيين ومستشاريين وكتابة وسكرتارية. وهذا بلاشك سيساعد القاضي على التفرغ لأداء العمل القضائي الصريف دون الانشغال بما سواه. هذا بالإضافة إلى اتخاذ عدد من الخطوات والنمذجة الإجرائية والاستفادة القصوى من التقنيات الحديثة وما توفره من عوامل مساعده تحفظ الوقت وتوفر الجهد.

إننا حينما نشير إلى كل هذا ندرك أن المجتمع ينظر إلى أصحاب الفضيلة القضاة باعتبارهم قذوات حسنة ومنابر علم وحراس شريعة وهو ما يستشعره أصحاب الفضيلة ويعملون بكل جد واجتهاد على تكريسه وتفعيله.



تغريم سجن أبها 9800 ريال لتأخر الإفراج عن سجين 14 يوماً

المصدر: جريدة المدينة الاثنين، 15 مارس 2010
<http://www.al-madina.com/node/231912>

عبدالرحمن القرني - أبها

أصدرت الدائرة الإدارية التاسعة في ديوان المظالم فرع عسير حكماً بإلزام سجن أبها العام بدفع 9800 ريال للمواطن هيثم جابر عربي تعويضاً عن سجنه (14) يوماً بعد انتهاء محكوميته. وكان المواطن صدر بحقه حكم شرعي من محكمة محافظة خميس مشيط الجزائية بالسجن لمدة شهر اثر خلاف بينه وبين احد المواطنين الا انه قضى شهراً وأربعة عشر يوماً في السجن. وقال المدعى في دعواه ان المماثلة في الإجراءات النظامية لإطلاق سراحه نتج عنها تفويت الفرصة عليه للالتحاق بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض، وكلية المجتمع بخميس مشيط، واعتبرت الدائرة التاسعة عشرة أن زيادة الأربعة عشر يوماً على المدة المحكوم بها دون وجه حق خطأ من منسوبي سجن أبها العام، وانه لا يجوز أن يبقى المسجون في التوقيف بعد انتهاء المدة المحددة في أمر إيداعه. وكان الحكم قد صدر بسجن المدعى عليه شهراً في قضية مضاربة مع آخر.

الشرطة تحيل القضية إلى هيئة التحقيق بحكم الاختصاص

سلطان: اعتديتم علي بسبب بنطال .. الهيئة: أردنا النصح

المصدر: جريدة عكاظ الإثنيين 1431/03/29 هـ 15 مارس 2010 م العدد : 3193
<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20100315/Con20100315338371.htm>

خالد الجابري - المدينة المنورة

اتهم المواطن محمد سلطان دورية من فرق هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في المدينة المنورة بالاعتداء عليه وحجزه داخل مطعم يقع على طريق سلطنة التجاري أمس الأول.

ورد المتحدث الإعلامي في هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في المدينة المنورة ياسر المطرفي على الاتهام بالقول: «إن أعضاء الهيئة وجهوا الشاب ونصحوه في شارع سلطنة من بعض الملاحظات عليه، لكنه لم يتجاوب مع الأعضاء وتلفظ عليهم وهددهم، فأحيل إلى مركز شرطة العيون بعد حضور الدوريات الأمنية إلى الموقع».

إلا أن المواطن سلطان ينفي وجود أية ملاحظات عليه، موضحاً لـ «عكاظ» إنه دخل المطعم لشراء طعام إفطار لزوجته ووالدتها، (كانا معه في السيارة)، وألقى أحد أعضاء الهيئة القبض عليه، «مدعياً أنني شخص مشتببه به».

ويتابع سلطان: «اشترطت قبل إعطائه هويتي وجود رجل أمن لتكون الحقيقة واضحة للجميع، ولدى اتصالي بالدوريات الأمنية احتجزني وزميلي داخل المطعم واعتديا علي أمام مرتادي المطعم وأمام أسرتي، وبعد نصف ساعة اتصل عضو الهيئة بالدوريات الأمنية، وحضرت خمس دوريات إلى المطعم». ويستطرد المواطن سلطان: أعطيت أحد رجال الأمن هويتي، في الوقت الذي سأل رجل الأمن عضوي الهيئة عن سبب استيقافي، ليجيبه أحدهم أنني ألبس سروال (طيحني)، في الوقت الذي أكد فيه جميع من في المطعم أنه سروال عادي ومقبول اجتماعياً.

ويزيد المواطن: إن الدوريات الأمنية حولته أمام إصرار عضوي الهيئة إلى قسم شرطة العيون، الذي تحفظ علي أربع ساعات، في الوقت الذي استجوب أحد أعضاء الهيئة زوجتي وأمها، للتأكد من علاقتهما بي، مبدياً استغرابه من هذا الأسلوب. وخلص المواطن إلى أن قضيته حالياً بيد الجهات الأمنية، مطالباً إمارة المنطقة بالتدخل في القضية، «إذ يعتزم تقديم شكوى رسمية لها». من جانبه، أكد لـ «عكاظ» مدير شرطة قسم العيون محمد الصبحي أن المواطن تقدم بشكوى إلى القسم، الذي حصل أيضاً على تقرير هيئة الأمر بالمعروف، وأحيلت القضية إلى هيئة التحقيق والادعاء العام بحكم الاختصاص.

عدد من سجناء الحق العام يستفيدون من المكرمة الملكية بعودة ولي العهد

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 29 ربيع الأول 1431هـ - 15 مارس 2010م - العدد 15239
<http://www.alriyadh.com/2010/03/15/article506714.html>

الرياض - محمد الغنيم

تواصل لجان العفو المشكلة في عدد من مناطق المملكة أعمالها في دراسة ملفات سجناء الحق العام ممن تنطبق عليهم شروط العفو الملكي الذي أمر به خادم الحرمين الشريفين بمناسبة عودة سمو ولي العهد إلى أرض الوطن وتجاوزه العارض الصحي وإطلاق سراح من تنطبق عليهم الشروط ممن لا يشكلون خطراً على الأمن العام والنظام. وأبلغ مدير عام السجون اللواء الدكتور علي الحارثي ل"الرياض" أن هناك سجناء استحقوا العفو ولكن لديهم مدة معينة لا بد أن يمضوها في حين تستكمل معاملات عدد من السجناء ممن استحقوا العفو ولديهم حقوق خاصة ومخالصات جارٍ إكمالها حتى يخرجوا لأهاليهم في أسرع وقت متمنياً أن يعودوا أفراداً صالحين نافعين لأنفسهم وأسرهم ومجتمعهم. ولم يعط مدير عام السجون أرقاماً عن الذين استفادوا من العفو إلا أنه أكد أن عدداً من السجناء سيستفيد من المكرمة مشيراً إلى أنهم أوضحوا للجان المعنية ميكراً كل ما يتطلب الاستفسار عنه حيال عملهم. يذكر أنه وفق التوجيه الكريم يستفيد من العفو الموقوفون والمحكومون في بعض الجرائم البسيطة والمخالفات أو بعض المطالبات الحقوقية التي انتهت فيها الحق الخاص ولم يبق إلا استيفاء الحق العام، وليسوا ممن تم إيقافهم أو الحكم عليهم في جرائم كبيرة.



الحمين يطالب "التعليم العالي" بإدراج "الأمر بالمعروف" ضمن المقررات

المصدر: جريدة الحياة الإثنين، 15 مارس 2010
<http://ksa.daralhayat.com/ksaarticle/119323>

الرياض - فيصل المخلفي

طالب الرئيس العام لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر عبدالعزيز الحمين، وزارة التعليم العالي بإدراج مفهوم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ضمن مقرر الثقافة الإسلامية، وضمن السنة التحضيرية في الجامعات كافة، مؤكداً أن هذا مقترح مديري الفروع والإدارات العامة في الرئاسة في اجتماعهم الثالث الذي عقد أخيراً في المدينة المنورة. وقال الحمين في خطاب أخيراً إلى وكيل وزارة التعليم العالي للشؤون التعليمية المكلف الدكتور محمد العوهلي: «الهدف من إدراج قيمة ومفهوم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ضمن المقررات، رفع وعي الطلاب والطالبات في المرحلة الجامعية حول هذه الشعيرة العظيمة». من جهته، وجه الدكتور العوهلي برقية (حصلت «الحياة» على نسخة منها) إلى جميع وكلاء الجامعات السعودية لدرس هذا الموضوع وفقاً لنظام وزارة التعليم العالي. يذكر أن الاجتماع الثالث لمديري الفروع والإدارات العامة لرئاسة هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الذي عقد في المدينة المنورة بعنوان: «نحو رؤية تطويرية شاملة»، ناقش عمل الهيئة الإداري والميداني وتوحيد الجهود لدعم مسيرة تطوير جهاز الهيئة، مع وضع المقترحات والتوصيات اللازمة للارتقاء بمستوى الأداء ومعالجة ما يعترضه من مشكلات.

مشعل بن ماجد: عدد قتلى الحوادث يفوق وفيات الأمراض... وجهود "المرور" لا تكفي

المصدر: جريدة الحياة الإثنية، 15 مارس 2010
<http://ksa.daralhayat.com/ksaarticle/119403>

جدة - أحمد الهلالي

شدد محافظ جدة الأمير مشعل بن ماجد على أن عدد الوفيات الناجمة عن الحوادث المرورية يزيد على الوفيات المرضية بكثير، مشيراً إلى انتشار السرعة على الطرقات في السعودية، «مهما اتسعت تلك الطرقات، فإننا إذا لم نلتزم بالنظام ستصبح كل المعطيات الجديدة خطراً علينا». وأكد حرصه على المشاركة في أسبوع المرور من أجل دعم إدارة المرور والقطاعات الحكومية والأهلية لتحقيق السلامة للمواطنين والمقيمين، مشدداً على أهمية تذكر الوسيلة الناجعة للسلامة، وهي: النظام.

وقال الأمير مشعل بن ماجد، خلال افتتاحه معرض أسبوع المرور الخليجي في جدة أمس: «لا نريد لأي شخص أن يصاب بأذى، ولا بد من اتباع النظام ووسائل السلامة حتى نستطيع أن نهنا بالعيش»، مشدداً على أهمية التفاعل مع السلامة المرورية، وأن تكون صادقين في تعاملنا معها.

وفيما أشاد محافظ جدة بجهود إدارة المرور، رأى أن الجهود التي تبذلها «المرور» لا تكفي بمفردها، مطالباً الجهات كافة، بداية من المدرسة إلى البيت بالتكاتف مع المرور لتحقيق السلامة المرورية المطلوبة.

بدوره، أكد مدير مرور جدة العقيد محمد حسن القحطاني أن المعرض الذي انطلق بشعار «احذر أخطاء الآخرين» يشمل كل ما يتعلق بالسلامة المرورية، إضافة إلى عدد من البرامج التي تهدف إلى نشر الوعي المروري في المحافظة، موضحاً أن الفئة العمرية المستهدفة من المعرض تتراوح من 18 إلى 30 سنة، كونها الأكثر تعرضاً للحوادث.

وأفاد القحطاني أن أسبوع المرور الخليجي انطلق في وقت حصدت فيه الحوادث المرورية أكثر من ستة آلاف قتيل في السعودية العام الماضي، من أخطاء غير متوقعة، مشدداً على أهمية نشر الوعي المروري لدى شرائح المجتمع كافة لتلافي مثل هذه الحوادث. وذكر أن نظام المرور الجديد شامل لجميع المخالفات المرورية، بعد استحداث عقوبات عدة تحرص على سلامة السائقين، منها حظر استخدام الهاتف الجوال ورمي المخلفات، وارتداء حزام الأمان، مؤكداً أن نظام ساهر يحد من السلوكيات الخاطئة. «والهدف الرئيس من النظام هو تقويم سلوك السائقين والحد من المخالفات الخطرة مثل السرعة، وقطع الإشارة وغيرهما».

وأضاف مدير مرور جدة: «نعلم أن السائق يتعرض لضغوط اجتماعية كأن يكون تلقى خبراً سيئاً بفقد عزيز، أو قد تظهر له مشكلة أثناء القيادة أو قد يضطر للسفر من مدينة إلى أخرى، ما يؤدي إلى إرهاقه وبالتالي سيقل تركيزه، لذلك نحذر من أخطاء الآخرين». من جهته، شدد قائد دوريات الأمن في محافظة جدة العقيد سعد الغامدي على أهمية دور الأسرة للمحافظة على السلامة المرورية لأبنائها، عبر حثهم على التقيد بالأنظمة التي وضعت من أجل السلامة.

(112) حالة حماية اجتماعية بمنطقة مكة المكرمة لعام 1430هـ

المصدر: جريدة الجزيرة الأثنين 29 ربيع الأول 1431 العدد 13682
<http://www.al-jazirah.com/166836/In31d.htm>

جدة - فهد العيسى

استقبلت الشؤون الاجتماعية بمنطقة مكة المكرمة (112) حالة من حالات الحماية الاجتماعية للعام الماضي 1430هـ. وتكون جوانب الحماية عادة إما حماية من إيذاء وعنف جسدي أو حماية من تحرش جنسي أو حماية من تهديد بالضرب أو الحرق أو القتل أو حماية من حرمان من أطفال.

ويجربى التعامل مع هذه الحالات حسب نوعها؛ فبعض الحالات يتم تسوية الخلاف فيها بين المتنازعين في إدارة الشؤون الاجتماعية مباشرة، وتنتهي القضية بعد الاستعانة بالأخصائيات الاجتماعيات بمكتب الإشراف الاجتماعي إذا كانت الحالة تخص امرأة أو طفلاً، وبعض الحالات يتم رفعها إلى المحكمة لأخذ الحق قانونياً، والبعض الآخر من الحالات إذا كانت متمثلة في إيذاء طفل أو امرأة يتم إيداعهم في دار الحماية الاجتماعية، وهي دار مخصصة لذلك، إلى حين الانتهاء من القضية، وتوجد حالات أخرى لا تتجاوب يتم رفعها إلى مقام الإمارة في المنطقة للبت فيها حسب الإجراءات المتبعة في هذا الشأن. وأغلب حالات الحماية تم إنهاؤها والتعامل معها بكل سرعة وسرية.

الجدير بالذكر أنه، ومنذ أن استقبلت الشؤون الاجتماعية بمنطقة مكة المكرمة حالات الحماية الاجتماعية، بلغت الحالات حتى الآن (631) حالة.

وتقوم جميع مكاتب الشؤون الاجتماعية في المناطق باستقبال هذه الحالات وتعمل على حلها، وقد خصصت إدارات وأقساماً مستقلة لها بموظفيها لهذا الغرض.

خلال تدشينه مقر المرصد الحضري .. أمين العاصمة المقدسة: لا نملك إحصائيات موثوقة لأزمة السكن .. وسنعالجها بالإسكان الميسر والبديل

المصدر: جريدة الاقتصادية الاثنين 29 ربيع الأول 1431 هـ. الموافق 15 مارس 2010 العدد 5999
http://www.aleqt.com/2010/03/15/article_363939.html

خميس السعدي من مكة المكرمة
أبلغ «الاقتصادية» الدكتور أسامة بن فضل البار أمين العاصمة المقدسة أن الأزمة الإسكانية في مكة المكرمة ستشهد انخفاضا على المدى القريب، مشيراً إلى أن شركة البلد الأمين - الذراع الاستثماري لأمانة العاصمة المقدسة - تعكف حالياً على دراسة المشاريع الإسكانية الميسرة والبديلة، وسيتم طرحها أمام المطورين خلال الفترة المقبلة. وأفاد أن الأزمة الحالية هي بسبب عمليات نزع الملكيات لصالح المشاريع التطويرية والتنموية العمرانية كتوسعة الساحات الشمالية للحرم المكي وتطوير المناطق العشوائية ومشاريع الطرق التي تنفذها الأمانة ووزارة النقل، وكذلك المشاريع التي تقوم بالعمل والإشراف عليها هيئة التطوير لمكة المكرمة والمشاعر المقدسة.

وقال أمين العاصمة المقدسة الذي دشّن أمس المقر الرئيسي لمشروع المرصد الحضري: «ليس لدينا معلومات أو إحصائيات علمية موثوقة ودقيقة عن حجم أزمة المساكن التي تحتاج إليها مكة المكرمة في الفترة المقبلة، ولكنني أؤكد أن موضوع أزمة السكن ومعالجتها من خلال توفير الوحدات السكنية من خلال مشاريع الإسكان الميسر والبديل وإنشاء الضواحي السكنية في أطراف العاصمة المقدسة يعد من أولويات وزارة الشؤون البلدية والقروية وأمانة العاصمة المقدسة وذراعها الاستثماري «شركة البلد الأمين»، مبيناً أن المشاريع الإسكانية التي يستهدف إنشاؤها ستحقق نتائج إيجابية ستخفف من أزمة الفجوة في المساكن.

وأفصح البار أن القيادة في الحكومة السعودية على رأسها خادم الحرمين الشريفين وضعت المسؤولين عن جميع المشاريع تحت أنظارها، وأنها تتابع جميع المشاريع ومراحل التقدم فيها، مبيناً أن هذه الرقابة تعد أحد أوجه الحرص من القيادة على إنجاز المشاريع، حيث إن المسؤول في دول العالم المتقدم هو من يستجدي الدعم من حكومته، الأمر الذي ينعكس في السعودية تماماً ويجعل المسؤولين عن إنجاز المشاريع في سباق مع الزمن لإنجاز المشاريع لتصبح حقائق واقعية على الأرض.

وكشف البار أن مشروع توسعة المسجد الحرام مازال يواصل أعمال نزع الملكيات لصالحه، حيث بلغ إجمالي ما تم نزعه من ملكيات حتى الوقت الحالي نحو ثلاثة آلاف عقار، بلغت قيمة التعويضات لها نحو 30 مليار ريال، مضيفاً أن مشروع التوسعة للساحة الشمالية للحرم المكي الشريف بدأ فعلياً منذ نحو شهر من الآن، إذ تم البدء في أعمال صب القواعد.»

وأفاد البار أن سبب قيام عديد من المشاريع في مكة المكرمة في وقت واحد يعود إلى أن أغلب تلك المشاريع حكومية، وهي تعتمد على الميزانية التي تطرح مطلع كل سنة هجرية، الأمر الذي يجعل المشاريع تبدأ العمل في وقت واحد، لافتاً إلى أن هناك أيضاً مشاريع لم يتم بدء العمل فيها حتى الآن وستأتي تباعاً وفقاً للنظام الذي يعتمد فيه على ترسية المشاريع.

وبين أمين العاصمة المقدسة أن المرصد الذي قام بتدشينه هو عبارة عن أداة لقياس مستوى الخدمات الحكومية والخاصة والتطوعية في مجال المدينة بصفة عامة، وأن المرصد عقد خلال الفترة الماضية عديداً من ورش العمل، والتي سيتبعها في الوقت القريب تدشين عديد من المؤشرات.

وتابع البار: «إن مشروع تطوير الأحياء العشوائية يشمل أربعة مجالات ونحن نسابق الزمن لتظهر هذه المشاريع أمام العيان، وأن من تلك المجالات المناطق المختارة، وتقع على الطريق الثالث وفي المنطقة الواقعة بين الدائري الثالث والثاني في جنوب مكة، وكذلك في منطقة محور إبراهيم الخليل، وأن هذه المشاريع سيتم طرحها قريباً أمام الشركات المعنية بالدراسات الهندسية»، مبيناً أن الأمانة تعمل أيضاً على دراسة مشاريع المحاور ومنها محور طريق الملك عبد العزيز والمحور الشمالي، كما أن الأمانة تتجه ضمن

مشروع تطوير المناطق العشوائية إلى إنشاء الضواحي السكنية التي سترتقي بالبنية العمرانية لمكة المكرمة وستقدم أحياء حديثة تليق بالمدينة المقدسة وبسكانها وبزائريها .

من جهته، كشف المهندس أحمد الخلاقي مدير مشروع المرصد الحضري في أمانة العاصمة المقدسة أن المرصد سيقوم قريباً بإصدار مؤشرات الرصد الحضري، وعقد اتفاقيات شراكة بين المرصد الحضري لمدينة مكة المكرمة ومرصد أخرى محلية وعالمية، ومع المنظمات والهيئات الدولية في الأمم المتحدة .

وأفاد الخلاقي أن محاور الرصد لمكة المكرمة والمؤشرات المقترحة تتمثل في مجموعة البيانات الأساسية المتضمنة الوصف العمراني والاجتماعي والاقتصادي للسكان، وهي تأتي في شكل مجموعات ومنها مجموعة المؤشرات الحضرية كمؤشرات التنمية الاقتصادية والاجتماعية والبنية والنقل والطرق والإدارة البيئية وأجهزة الحكم المحلي والتنمية الحضرية المختلفة في مكة المكرمة، ومجموعة المؤشرات الإسكانية كملاءمة المسكن وتكلفته وتوافر المسكن وتطوير المناطق العشوائية السكنية، ومجموعة آثار أنشطة الحج والعمرة على البيئة والسكان من ناحية الآثار الاقتصادية والبيئية وآثارها في النقل والمرور والثروة العقارية وتوجهاتها خاصة في مجال الإسكان الدائم والمؤقت والخدمات والمرافق، ومجموعة البيئة الطبيعية والاستدامة من حيث التعامل مع الجبال والوقاية والاستفادة من السيول والتلوث والتحكم في مصادره وتنمية المصادر الطبيعية والحفاظ عليها والمشاريع التطويرية وتعاملها مع الطبيعة الجبلية .

وقال الخلاقي: «إن المؤشرات التي هم بصدد إطلاقها ستعمل على تلخيص المعلومات حول أي موضوع معين يشير إلى مشاكل معينة، كما أن المؤشر يوفر بدرجة مناسبة التجاوب لاحتياجات وأسئلة معينة يستفسر عنها متخذو القرار، فالمؤشرات توضح الوتائر وتوافر معلومات كمية ونوعية أكثر فائدة إذا ما صممت لتقي بأهداف سياسة واضحة، وأن المؤشرات المرتبطة بعملية وضع السياسات تساعد في تحديد الأولويات وتعرف الأهداف». وبين أن أهم استخدامات المؤشر تتمثل في تقدير الأوضاع الراهنة ووتائر اتجاهاتها، ومقارنة الأماكن وأوضاعها في زمن معين أو على المدى الزمني، وتقدير الأوضاع الراهنة والوتائر بالنسبة للأهداف والمقاصد، وتوافر معلومات الإنذار المبكر وتقديرات مستقبلية للأوضاع الراهنة والوتائر، وتقيس مؤثرات السياسات والبرامج، وتحدد الأولويات والمشاكل .

وأبان الخلاقي أن أهداف المرصد الحضري تتمثل في توجيه عمليات التنمية الحضرية وزيادة كفاءة توزيع الخدمات داخل المدينة ووضع موجهات للقطاع الخاص للمشاركة في أعمال التنمية وتعظيم الاستفادة من أنشطة الحج والعمرة المختلفة ودراسة ومعالجة الآثار السلبية البيئية لعمليات التنمية المختلفة وقياس مدى تحقق أهداف الأمم المتحدة للألفية الجديدة.

الشورى: قصر قضايا تهريب المخدرات والمسكرات على المحاكم العامة

المصدر: جريدة الوطن الثلاثاء 30 ربيع الأول 1431 - 16 مارس 2010 العدد 3455 - السنة العاشرة
http://www.alwatan.com.sa/news/newsdetail.asp?issueno=3455&id=140472

الرياض: عبد الله فلاح

وافق مجلس الشورى أمس على أن يكون تطبيق العقوبات المقررة في نظام الجمارك الموحد من قبل المحكمة المختصة مع عدم الإخلال بأي عقوبة أشد يقضي بها نظام آخر، وأن تتولى هيئة التحقيق والإدعاء العام رفع الدعوى أمام المحاكم المختصة في قضايا التهريب الجمركي استناداً إلى نظام الجمارك الموحد ولائحته التنفيذية، وذلك ضمن الدعوى الجزائية العامة، وأن تعامل المبالغ المتحصلة من الغرامات أو قيمة البضائع أو وسائط النقل المصادرة التي تحكم بها المحكمة المختصة في جرائم تهريب المخدرات أو المسكرات إذا ضبطها رجال الجمارك وفقاً لما تقرر في نظام الجمارك الموحد.

وتأتي موافقة المجلس بعد أن استمع إلى وجهة نظر لجنة الشؤون الإسلامية والقضائية وحقوق الإنسان بشأن ملحوظات الأعضاء وآرائهم تجاه تباين وجهات النظر حيال قضايا تهريب المخدرات والمسكرات التي تصدر فيها أحكام قضائية نهائية من المحاكم الشرعية، ومدى نظامية نظرها مجدداً من قبل اللجان الجمركية، ورأت اللجنة أن يتم إسناد اختصاص نظر قضايا تهريب المخدرات أو المسكرات من جميع وجوهها إلى المحاكم العامة، مبررة رأيها بأن نظر قضايا التهريب مرة أخرى من اللجان الجمركية لا ينسجم مع ما يقضي به نظام الإجراءات الجزائية، فالاختصاص للمحاكم العامة ينعقد بالنظر في مثل هذه القضايا باعتبارها قضايا تهريب مخدرات ومسكرات، وهي جزائية بطبيعتها تنطوي على فعل إجرامي ونظرها من اللجان الجمركية باعتبارها تهريباً جمركياً يؤدي إلى الازدواجية والدخول في المحظور الذي عالجه نظام الإجراءات الجزائية الجديد.

كما وافق مجلس الشورى أمس على انضمام المملكة للاتفاق الدولي للسكر بعد أن استمع لوجهة نظر لجنة الشؤون الاقتصادية والطاقة بشأن ملحوظات الأعضاء واستفساراتهم التي أبدوها على الاتفاقية في جلسة ماضية. وتتكون الاتفاقية من 46 مادة في 12 فصلاً، وتتيح الانضمام بموجبها لمنظمة السكر العالمية المنبثقة من الأمم المتحدة، وتعد المنظمة الملتقى العالمي الوحيد لتبادل الآراء بين المنتجين والمستهلكين، وتهدف لمتابعة جميع التطورات الخاصة بتطبيق اتفاقيات منظمة التجارة العالمية التي انضمت لها المملكة مؤخراً فيما يتعلق بقطاع السكر وتأثيره في نمو الصناعة الغذائية الاستراتيجية وتطويرها وحمايتها.

إلى ذلك أعاد مجلس الشورى أمس طلب تفسير قانوني ماهية الإقامة الدائمة في المملكة المنصوص عليها في المادة الثانية من نظام الضمان الاجتماعي للجنة الشؤون الاجتماعية والأسرة والشباب لمزيد من الدراسة. وأسقط أعضاء المجلس توصية اللجنة والتي نصها يقصد بعقوبة الإقامة الدائمة الواردة في نظام الضمان الاجتماعي الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/45 وتاريخ 7/7/1427هـ ما يلي: الإقامة في المملكة طوال العام وممارسة المستفيد حياته الاجتماعية بصفة دائمة ومستمرة" بعد أن عارضها 86 عضواً. كما استمع المجلس خلال جلسته التي عقدت أمس برئاسة الدكتور بندر حجار إلى تقرير من لجنة الإدارة والموارد البشرية بشأن طلب تعديل بعض نصوص نظام التأمينات الاجتماعية.

وتتلخص التعديلات المقترحة في 8 مواضع من 6 مواد من النظام تصب في صالح المشمولين بأحكام نظام التأمينات الاجتماعية وأفراد عوائلهم سواء كان ذلك بصورة مباشرة من خلال توسيع دائرة المنافع التأمينية أو بصورة غير مباشرة عبر إيجاد الوسائل والأحكام النظامية التي تعمل على تحقيق أهداف النظام واستمراره في أداء مقاصده.

كما استمع المجلس بعد ذلك لتقرير لجنة الشؤون الأمنية بشأن مشروع اللائحة التنظيمية للجنة الوطنية لسلامة المرور، واقتراح إنشاء جمعية الملك فهد للسلامة.

وصوت المجلس أمس بالموافقة على ملاءمة دراسة اقتراح تعديل بعض مواد نظام الخدمة المدنية وكذلك تعديل بعض مواد نظام مجلس الخدمة المدنية بموجب المادة 23 من نظام المجلس من قبل لجنة الإدارة والموارد البشرية وتقديمه للمجلس في جلسة مقبلة. كما استمع المجلس إلى تقرير لجنة الشؤون المالية بشأن التقرير السنوي لمصلحة الجمارك للعام المالي 1428/1429هـ، وسيستمع المجلس في جلسته المقبلة لمداخلات الأعضاء بشأن التقرير.

إذابة التجمد الوظيفي تنهي معضلة "المربوط الأخير" مكافأة سنوية بمقدار العلاوة لمن أمضى أكثر من 8 سنوات بنفس الدرجة

المصدر: جريدة الوطن الثلاثاء 30 ربيع الأول 1431 - 16 مارس 2010 العدد 3455 - السنة العاشرة
<http://www.alwatan.com.sa/news/newsdetail.asp?issueno=3455&id=140405&groupID=0>

الرياض: فداء البديوي

وافق خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز على قرار مجلس الخدمة المدنية رقم " 1399/1 " وتاريخ 1430/3/3 المشتمل على معالجة التجميد الوظيفي لبعض الموظفين والموظفات بسلم رواتب الموظفين العام في الجهات الحكومية. صرح بذلك أمس وزير الخدمة المدنية وعضو مجلس الخدمة المدنية محمد بن علي الفايز. وجاء الإجراء لينهي هموم من باتوا يعرفون بموظفي "المربوط الأخير" وهم الذين تجمدوا على آخر درجة مما يحرمهم من الحصول على العلاوة السنوية التي تستحق بعد الانتقال من درجة لأخرى ضمن نفس المرتبة. ونص قرار المجلس الخاص بسلم رواتب الموظفين العام الذي حظي بالموافقة الكريمة على أن يصرف للموظف الذي يشغل مرتبة في سلم رواتب الموظفين العام إذا أمضى في مرتبته 8 سنوات فأكثر مكافأة سنوية بمقدار العلاوة المحددة للمرتبة التي يشغلها، وتمنح في أول محرم من كل عام، ولا يترتب عليها تغيير في سلم الرواتب وتتلاشى هذه العلاوة بترقية الموظف. وافق خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز على قرار مجلس الخدمة المدنية رقم "1399/1" وتاريخ 1430/3/3 المشتمل على معالجة التجميد الوظيفي لبعض الموظفين والموظفات بسلم رواتب الموظفين العام في الجهات الحكومية. وأوضح وزير الخدمة المدنية وعضو مجلس الخدمة المدنية محمد بن علي الفايز في تصريح صحفي أمس، أن القرار يأتي تنفيذاً للأمر السامي البرقي رقم " 1395/م ب " وتاريخ 1428/2/6 القاضي بأن يدرس مجلس الخدمة المدنية مقترحات الوزير لمعالجة مشكلة التجمد الوظيفي بسلم رواتب الموظفين العام لبعض الموظفين والموظفات في الجهات الحكومية، وفي هذا تجسيد لاهتمامه وحرصه على الارتقاء بما تقدمه الأجهزة الحكومية من خدمات للموظفين والحرص على توفير ما يعين على ذلك من ناحية وتأكيد لاهتمامه الكريم المتواصل بأبنائه موظفي وموظفات الدولة من ناحية ثانية. وتضمن قرار المجلس الخاص بسلم رواتب الموظفين العام الذي حظي بالموافقة الكريمة ما يلي:

أولاً: يصرف للموظف الذي يشغل مرتبة في سلم رواتب الموظفين العام إذا أمضى في مرتبته 8 سنوات فأكثر مكافأة سنوية بمقدار العلاوة المحددة للمرتبة التي يشغلها، وتمنح في أول محرم من كل عام، ولا يترتب عليها تغيير في سلم الرواتب وتتلاشى هذه العلاوة بترقية الموظف.

ويشترط لصرفها توفر ما يلي:

أن يكون قد بلغ آخر درجة في مرتبة الوظيفة، وأن يكون تقويم أدائه الوظيفي في السنتين الأخيرتين لا يقل عن "جيد جداً" وألا يكون قد عوقب بالحرمان من العلاوة أو بالحسم من راتبه مدة أو مدداً تزيد على خمسة عشر يوماً إلا بعد مضي سنة من تاريخ الحسم. ثانياً: إعادة حساب نقاط الأقدمية عند المفاضلة للترقية لتكون على النحو التالي: نقطة واحدة عن كل سنة من السنوات الأربع الأولى، نقطة ونصف النقطة عن كل سنة من السنوات الخامسة حتى الثامنة، نقطتان عن كل سنة من السنوات التاسعة إلى الثانية عشرة. وبهذا الترتيب الجديد، أعطيت الأقدمية في سنواتها التي تزيد على الحد الأدنى وهو أربع سنوات نقاطاً إضافية متصاعدة، مما يتيح فرصاً أفضل للأقدم لحصوله على درجات أكثر عند مفاضلته مع غيره الأقل أقدمية.

ثالثاً: ترفع مرتبة الموظف إلى المرتبة التي تلي مرتبته مباشرة وذلك للمراتب من التاسعة فما دون، وفق الضوابط التالية: إكمال الموظف مدة 12 سنة فأكثر في مرتبته، وأن تتوفر لدى الموظف المؤهلات المطلوبة للوظيفة عند الرفع وفقاً لما هو محدد في "دليل تصنيف الوظائف" وألا يكون لديه أي من موانع الترقية المنصوص عليها في المادة "الأولى" من لائحة الترقيات، وأن يكون مسمى الوظيفة الجديد يتفق مع السلاسل الوظيفية المعتمدة في "دليل تصنيف الوظائف" وألا يتجاوز السقف الأعلى للفتة، ويجب ألا يؤدي رفع الوظيفة إلى أن تكون في مرتبة أعلى من مرتبة الوظيفة التي تشرف عليها حسب التنظيم المعتمد، وإذا تعذر رفع جميع وظائف المكملين لمدة 12 سنة فتكون الأولوية للأقدم في المرتبة.

محكمة الرياض الإدارية توجب النظر في قضية تبديل طفلي نجران

المصدر: جريدة الوطن الثلاثاء 30 ربيع الأول 1431 هـ - 16 مارس 2010 العدد 3455 - السنة العاشرة
<http://www.alwatan.com.sa/news/newsdetail.asp?issueno=3455&id=140484&groupID=0>

نجران: مرجع لسلم

أجلت الدائرة السابعة بالمحكمة الإدارية في الرياض أمس، النظر في قضية تبديل طفلي نجران إلى يوم الاثنين 17/ 4/ 1431 هـ، وذلك بعد أن تقدم المحاميان الموكلان بمتابعة القضية بمستندات رسمية تثبت أن النظر في مثل هذه القضايا من اختصاص المحكمة الإدارية وليس من اختصاص الهيئة الطبية الشرعية التابعة لوزارة الصحة. وأوضح وكيل العائلة السعودية المحامي عبدالله رجب آل مشرف في تصريح إلى "الوطن" أمس أنه تقدم مع وكيل العائلة التركية المحامي كاتب الشمري خلال الجلسة بمستند رسمي صادر من الهيئة الطبية الشرعية يتضمن أن النظر في قضايا المطالبات بالتعويض من اختصاص المحكمة الإدارية وليس من اختصاصها. وأضاف آل مشرف أن ممثل وزارة الصحة تقدم خلال الجلسات السابقة بطلب يوضح فيه أن النظر في قضية تبديل طفلي نجران من اختصاص الهيئة الطبية الشرعية وليس من اختصاص ديوان المظالم في إجراء يهدف فيه إلى إعادة القضية للهيئة الطبية الشرعية بوزارة الصحة وأشار إلى أن القائمين على نظر القضية في الدائرة السابعة قرروا تأجيلها إلى نهاية الشهر المقبل لدراسة المستندات المقدمة التي تعد الأولى بعد ضم أوراق الشكوى المقدمة من الأسرتين السعودية والتركية للنظر فيها كقضية واحدة والتي امتدت مراحلها لأكثر من 6 سنوات وذلك عندما شهد مستشفى الملك خالد بنجران خطأ التبديل بين الطفلين "علي ويعقوب".



إمارة مكة توجه الشؤون الاجتماعية والإسلامية

تصحيح فوري لأوضاع سكان الأربطة ودور الحماية

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 30/03/1431 هـ - 16 مارس 2010 م العدد : 3194
<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20100316/Con20100316338703.htm>

محمد الدقي - جدة

أوضحت مصادر مطلعة في وزارة المالية، أن إمارة منطقة مكة المكرمة وجهت فرعي وزارتي الشؤون الاجتماعية والشؤون الإسلامية، بالبدء فوراً في التنسيق الفعلي بينهما؛ لنقل الأسر المتضررة جراء سيول وأمطار جدة ممن كانوا يسكنون في أربطة ودور حماية، إلى أربطة ومساكن تحت إشراف الوزارتين، والإبقاء على المتضررين في مراكز الإيواء إلى أن تتم تسوية أوضاعهم وأبانت المصادر، أن المتضررين الساكنين حالياً في مراكز إيواء هم تحت مسؤولية وزارة المالية، بسبب عدم تجاوب وزارة الشؤون الاجتماعية بضرورة تولى أمر هذه الأسر، مشيرة إلى أن وزارة المالية عملت على إخلاء مسؤوليتها في خطابات متبادلة مع الإمارة لدراسة الحالات الاجتماعية لأسر متضررة جراء سيول وأمطار جدة، ولم تتم تسوية أوضاعهم من قبل وزارتي الشؤون الاجتماعية والشؤون الإسلامية، وأضافت «أرسلنا خطاباً إلى إمارة منطقة مكة المكرمة أوضحنا فيه وجود حالات اجتماعية تعاني من العنف الأسري، مساجين، وعجزة لا يوجد لهم عائل، وطلبنا تعميمات رسمية بتمديد إسكانهم ضمن برنامج إعاشة وإسكان المتضررين». وكانت «عكاظ» نشرت معاناة تلك الأسر مع تأكيدات نائب مدير عام الشؤون الاجتماعية في جدة سعيد الغامدي، على التنسيق مع دور الحماية والجهات المعنية لتوفير مساكن في الأربطة، وقال حينها «سوف يتحقق ذلك خلال أسبوع»، إلا أن أوضاع تلك الأسر لا يزال على حاله.

استئناف قضية "ماجدة" في 6 ابريل المقبل

المصدر: جريدة اليوم الثلاثاء 30-03-1431 هـ الموافق 16-03-2010 م العدد 13423 السنة الأربعون
http://www.alyaum.com/issue/page.php?IN=13423&P=1&G=5

اليوم - المنامة

حددت المحكمة العامة في البحرين السادس من ابريل المقبل موعدا للجلسة الإستئنافية التي طالب فيها والد ماجدة يوسف الخليفة ، بعد صدور حكم المحكمة العامة الأسبوع الماضي بحضانة طليقته البحرينية لماجدة، التي كانت قد هربتها عبر جسر الملك فهد من المملكة إلى البحرين دون أوراق رسمية على حد قوله. وقال والد ماجدة إن محامية السفارة السعودية في البحرين أبلغته بموعد الجلسة الإستئنافية"، كاشفا عن أن طليقته طلبت منه أوراق ماجدة الرسمية من جواز سفر وغيرها، لتقديمها إلى وزارة الإسكان البحرينية للحصول على منزل لماجدة لكن الوزارة طلبت منها حضور ولي أمر الطفلة، الأمر الذي رفضه الخليفة لحين الانتهاء من القضية. وكانت المحكمة العامة في البحرين حكمت الأسبوع الماضي، بحضانة الام البحرينية المطلقة من زوج سعودي لابنتها السعودية ماجدة، فيما رفض الزوج الحكم، وطالب من خلال السفارة السعودية الطعن في الحكم.



خيمة وعفاف تستر رضية و4 بنات

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 1431/03/30 هـ 16 مارس 2010 م العدد : 3194
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20100316/Con20100316338685.htm

هادي الفقيه - جدة

رضيعة وطفل وأربع بنات وأهم تحميم خيمة وأب وفتى، طردتهم الظروف والأيام من بيتهم الذي كان يستترهم. يخرج علي الشهري (52 عاما) لوقف سؤال أي متطفل على خيمته التي اختار أن تكون بعيدة عن الأنظار حتى يلملم نفسه ويعود إلى رحلة بحث جديدة عن مصدر دخل يقيه وأسرته ذل السؤال. يتعفف الشهري عن سؤال الناس والإسهاب في الحديث عن ظروفه، منصرفا بعد أن يقدم قليلا من الحديث وكثيرا من تعابير الألم: «كنت أعمل حارس أمن وراتبي يكفيني ولم أطلب من أي أحد أن يساعدني فجأة استغنت الشركة عني وأربعة من زملائي بدعوى أن مشاريعها انتقلت إلى مدينة الملك عبد الله الاقتصادية». حاول الشهري إقناع الشركة بظروفه التي لم توفر سكنا في رابع أو حتى وسيلة نقل من جدة: «كنت أذهب إلى عملي على دراجة نارية، وأبلغتهم أنني لا أستطيع أن أسافر مسافة 150 كيلو مترا يوميا وحاولت إقناعهم بتوفير سكن بقرب العمل ولكن ردوني بأنه لا يوجد سكن في تلك المنطقة». بقي علي أربعة أشهر إثر الاستغناء عنه يبحث عن عمل وتراكم إيجار المنزل عليه، وتوسط بإمام المسجد لدى مالك البيت للبقاء عليه حتى يجد بيتا آخر بعد أن شاهد جاره يخرج وأبناؤه بالقوة الجبرية بمساعدة رجال وسيدات أمن، ما استنكفه على بناته وأطفاله فاختار الرحيل وبيع بعض الأثاث لشراء خيمة. طرق علي وزوجته أبوابا حكومية متعددة ولكن لم يجدا جوابا حتى في الجمعيات الخيرية التي استجدوها ولو بقليل من الطعام ليطفئ بكاء أطفاله. لا يتمنى علي أكثر من أن يكون جارا لمسجد ويكمل أطفاله دراستهم، ويرد لزوجته بعضا من الوفاء الذي قدمته له، إذ لا يخفي محبتها رغم هم الحال مطلقا ابتسامة غابت طيلة الحديث معه.

الضحية هيلة: زوجي مخلص ولن أتخلى عن فلذات كبدي أب يشترط طلاق ابنته وترك أبنائها للاعتراف والجنسية

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 1431/03/30 هـ 16 مارس 2010 م العدد: 3194
<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20100316/Con20100316338563.htm>

قايد آل جعرة - نجران

حرم أب، حصل على الجنسية السعودية قبل 28 عاماً، ابنته الكبرى هيلة من إضافتها لكرت عائلتها، نظراً لأنها متزوجة من مقيم يمني منذ 35 عاماً، مشترطاً عليها الانفصال عن زوجها وترك أبنائها العشرة، لتعود إلى حضانتها في الأحوال المدنية، كبقية أشقائها. ونظراً لإجحاف طلب الأب - بحسب هيلة -، فقد رفضت الابنة الكبرى الانفصال عن زوجها وأولادها، ما دعا الأب بالاتفاق مع أحد أبنائه، لرفع دعوى كيدية مبلغاً إدارة الجوازات عن ابنته وأولادها وزوجها، بأنهم يعيشون في المملكة بدون إقامة نظامية، وأنها يمنية الجنسية.

وإزاء الشكوى تحركت دوريات الجوازات في المنطقة «بشكل نظامي»، لاحتجاز هيلة أحمد ضيف الله آل حران النجراني مع زوجها وأبنائها العشرة في قسم الترحيل أكثر من 12 يوماً، بهدف ترحيلهم إلى اليمن قبل ثلاثة أعوام «لولا تدخل الإمارة في ذلك الوقت»، على حد قول هيلة.

وبالعودة إلى تفاصيل القضية التي تسردها هيلة، وترجع إلى ما قبل نحو نصف قرن، بالقول: عشت طفلة صغيرة مع والدي في حي الحضر جنوبي المملكة بعد وفاة والدي، وزوجني أبي بمجرد بلوغي من مقيم يمني وأنجبت منه عشرة أبناء. وتتابع هيلة: في عام 1403 هـ، حصل والدي على الجنسية السعودية، والذي أضاف جميع أشقائي، وتجاهلني، لتبدأ معاناتي مع والدي بحثاً عن الجنسية. في الوقت الذي تؤكد فيه أن زوجها لا يعرف اليمن منذ زواجها منه قبل نحو 35 عاماً. وتستطرد: عندما طلبت من والدي أن يضيفني إلى بطاقة أحواله، رفض إلا في حال تركت زوجي وأبنائي، كما فعلت شقيقتاي (سعادة ورجوى)، اللتان طلقتا من زوجيهما، وأضيفتا إلى كرت الوالد كمواطنتين سعوديتين، إلا أن كلا منهما عادت إلى زوجها بعد أن حصلتا على الجنسية السعودية.

أما أنا تضيف هيلة: فقد رفضت فكرة الطلاق من زوجي أو ترك أطفالي «لمجرد أنهم يمنيون الجنسية»، مؤكدة أنه لم يبدر من زوجها ما يجعلها تطلب منه الطلاق، فهو زوج مخلص، وهي بلغت من العمر 50 عاماً. وتزيد هيلة: عندما أصررت على والدي أن يضيفني لكرت العائلة، تقدم مع أحد أشقائي بشكوى كيدية بالتبليغ على أولادي وزوجي بأنهم لا يحملون إقامة نظامية، وأوقفنا في قسم الترحيل 12 يوماً، وكنا على وشك الترحيل لو لم أقدم إلى إمارة المنطقة بشكوى، لمعالجة وضعي، ووجهت الأخيرة المحكمة العامة بحل قضيتي شرعاً، كما عرضت الإمارة وضعي على وزارة الداخلية للم شملتي مع زوجي وأبنائي بحكم أنني مواطنة سعودية، وجاءت الموافقة من الوزارة بحل القضية شرعاً ولم شمل الأسرة. وخلال تلك الفترة تقدمت بشكوى رسمية إلى المحكمة الشرعية في منطقة نجران ضد والدي الذي حرمني الجنسية السعودية، وفي المحكمة سأل القاضي والدي: هل هيلة ابنتك؟ فأجاب أبي: لا، لكن الشهود أكدوا بأنني ابنته، فألزم رئيس محاكم نجران والدي بإجراء فحص الحمض النووي الوراثي (DNA)، وأثبت التحليل بأنني ابنته، وصدر حكم شرعي عام 1428 هـ، بأنني ابنته.

وبعد حصولي على صك النسب الشرعي أصدر رئيس محاكم نجران صك إثبات زواجي أيضاً، وأنه من حقي الحصول على الجنسية، وصدرت توجيهات إمارة المنطقة للشرطة بالزام والدي بإنفاذ الحكم الشرعي، الذي مضى عليه أكثر من أربعة أعوام، ولم تنه الأحوال المدنية في نجران ذلك إلى الآن، متهمه إدارة أحوال منطقة نجران بتعطيل معاملتها وتجاهل توجيهات الإمارة. وناشدت المواطنة هيلة صاحب السمو الملكي الأمير مشعل بن عبدالله بن عبدالعزيز أمير منطقة نجران بحل مشكلتها وتنفيذ الحكم الشرعي الذي أثبت نسبها كمواطنة سعودية، ومحاسبة المتسببين من حرمانها الجنسية إلى الآن. من جهته أكد لـ «عكاظ» مدير العلاقات العامة لوكالة الأحوال المدنية في المنطقة خالد المهيني أن قضية هيلة النجراني قيد الدراسة.

طلال بن عبد العزيز شخصية العام

تجمع طبي يكرس تعزيز الصحة في دول الخليج

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 1431/03/30 هـ 16 مارس 2010 م العدد : 3194
<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20100316/Con20100316338726.htm>

محمد داود - جدة

أكد صاحب السمو الملكي الأمير طلال بن عبد العزيز رئيس برنامج الخليج العربي لدعم منظمات الأمم المتحدة الإنمائية (أجفند)، أن التنمية الحقيقية حراك ومعادلة محسوبة أهم عناصرها الإنسان الذي يعد إعدادا جيدا من خلال توفير الخدمات الصحية والتعليم المواكب للعصر الذي يوسع الخيارات ويرفع سقف التطلعات نحو غد أفضل.

وقال الأمير طلال بن عبد العزيز في كلمة قدمها نيابة عنه، صاحب السمو الملكي الأمير تركي بن طلال بن عبد العزيز، في افتتاح أنشطة المؤتمر السعودي الأول، والخليجي الرابع لتعزيز الصحة البارحة: «إن أهمية قضايا الصحة لا تعود فقط إلى أن المرض من أخطر المهددات إلى جانب الفقر وقلة الحظوظ في التعليم، بل أيضا لأن الصحة حق أساس من حقوق الإنسان يجب أن يحصل عليها كل فرد بأيسر السبل، ويجب أن يتاح هذا الحق للفقراء دون إرهابهم بأية تبعات، وهذا ما يؤكد ضرورة موازنة منظومة الصحة بما يحقق ديموقراطية الخدمات الصحية من حيث انتشارها وتوزعها، وسهولة وصولها إلى الأكثرية، مع الاعتناء بالجودة من حيث تطوير الخدمات وتنوع التخصصات والأبحاث العلمية».

من جهته المدير التنفيذي لمجلس وزراء الصحة في دول مجلس التعاون رئيس المؤتمر الدكتور توفيق بن أحمد خوجه، أوضح أن تعزيز الصحة ينطلق في الأساس من المفهوم الشامل للصحة؛ كونها تشمل كل الممارسات اليومية للفرد والمجتمع التي تؤثر على صحته وسلامته، ولا يمكن للقطاعات الصحية بمفردها أن تعزز أو تؤمن الصحة لكافة الأفراد في المجتمع، إلا عندما يتمكن الأفراد أنفسهم من تحمل المسؤولية وإيجاد وتعزيز ظروف معيشية صحية.

ورأى رئيس اللجنة المنظمة للمؤتمر الدكتور خالد عبيد باواكد، أنه رغم الانحسار الكبير الذي حدث في معدلات الوفيات الناتجة عن الأمراض المعدية والطفيلية، أظهرت للمجتمع الدولي مشاكل صحية مرتبطة بالسلوك الصحي كقلة النشاط البدني وانتشار التدخين، إضافة إلى سوء التغذية وتناول المأكولات ذات القيمة الغذائية المنخفضة والسعرات الحرارية العالية جدا، وهو ما أدى إلى ظهور العديد من الأمراض المزمنة غير المعدية مثل السمنة والسكري وارتفاع مستوى الدهون وتصلب الشرايين.

وعلى هامش المؤتمر، قدمت جمعية تعزيز الصحة جائزة شخصية العام لتعزيز الصحة لصاحب السمو الملكي الأمير طلال بن عبدالعزيز، وجائزة أخرى للبروفيسور توفيق خوجة لحصوله على الأستاذية، والبروفيسور زهير السباعي الرئيس السابق للجمعية، الدكتور ياسر حسن سلامة لحصوله على جائزة مجلس وزراء صحة دول الخليج للإعلام الصحي والزمالة البريطانية في الصحة العامة.

الحكمة رأت أن الشرطة لم تقدم سندا نظامياً لسجنه "شرطة حائل" تعوض مواطناً 120 ألف ريال سجنته تسعة أشهر بسبب "حق خاص" دون حكم قضائي

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 30 ربيع الأول 1431 هـ - 16 مارس 2010م - العدد 15240
<http://www.alriyadh.com/2010/03/16/article506822.html>

تحقيق - أسامة الجمعان

اتهم أحد المواطنين شرطة منطقة حائل، بسجنه تسعة أشهر من دون (حكم قضائي) بسبب حق خاص، وقال في دعواه - التي رفعها إلى ديوان المظالم - (حصلت الرياض على نسخة من الحكم النهائي): إن الشرطة قامت بحسم راتبه كاملاً، لوفاء دين كان عليه رغم أن نائب أمير منطقة حائل أمر بحسم نصف راتبه، وقد أصابه هذا السجن بأضرار اجتماعية، ونفسية، ومادية، وأبعده عن أسرته، وأولاد أخيه الأيتام، وهو القائم على رعايتهم، وطالب ديوان المظالم بإلزام شرطة منطقة حائل بتعويضه عن الأضرار المعنوية والمادية التي لحقت به من جراء سجنه، (وصدر حكم لمصلحته بتعويضه مائة وعشرين ألف ريال) وأيد الاستئناف الحكم. رد الأمن العام

ورد ممثل الأمن العام انه يصادق على صحة مدة الإيقاف، التي ذكرها المواطن وقال إن سبب إيقاف المواطن مطالبته بحق خاص (مبلغ مالي)، وعدم تنفيذ الحكم الصادر عليه بالسداد، ورفض خصمه إمهاله، وانه دارت مراسلات بين الشرطة وإمارة المنطقة تتعلق بدراسة وضعه؛ لأنه يدعي إفساراً، وتمت مخاطبة المحكمة التي أفادت أنه لم يثبت إفساره.

مطالبات المدعي

وقال المواطن إنه يصادق على ما قاله ممثل الأمن العام، من أنه قد صدر عليه صك بمبلغ مالي، وأنه لم ينفذ الحكم بتسديد مبلغ المطالبة؛ لعدم استطاعته دفع المبلغ، وأنه يستند في دعواه طلب التعويض، إلا ان شرطة حائل سجنته من دون (حكم قضائي)، وحصر طلبه في الحكم له بالتعويض عما لحقه من ضرر بسبب سجنه.

واكد للمحكمة أن عليه ديوناً وقدم صكاً يثبت مديونيته بمبلغ قدره أربع مائة وثمانية وثمانون ألف ريال، وأثبت دين أحد البنوك عليه بمبلغ مائة وثمانين ألفاً وأربعمائة واثنين وأربعين ريالاً وسبعين هللة.

رأي المحكمة

رأت المحكمة ان حبس الأشخاص يعد سلباً لحرياتهم، وتقييداً لتصرفاتهم، وهي من الحقوق التي جاء الشرع بحفظها، ونصت الأنظمة على صونها وعدم المساس بها، فالمادة (36) من النظام الأساسي للحكم الصادر بالأمر الملكي رقم (أ/ 90) وتاريخ 1412/8/27هـ تنص على انه: "لا يجوز تقييد تصرفات أحد أو توقيفه أو حبسه إلا بموجب أحكام النظام". كما نصت المادة (3/7) من نظام المناطق الصادر بالأمر الملكي رقم (أ/92)، وتاريخ 1412/8/27هـ على: "كفالة حقوق الأفراد وحرياتهم، وعدم اتخاذ أي إجراء يمس تلك الحقوق إلا في الحدود المقررة شرعاً ونظاماً، فالحبس لا يرد إلا عقوبة، تنفيذاً لحكم نهائي أو حبساً احتياطياً، في تهمة تستلزمه إجراءات التحقيق أو المحاكمة، ولان الأصل في الإنسان البراءة وعدم تقييد حريته فإن الحبس الاحتياطي يعد استثناء يصر إليه عند الحاجة".

وأضافت المحكمة، حفظاً لحقوق الأفراد لئلا تنتهك بدعوى الحاجة إلى الحبس فقد نصت الأنظمة كما سلف على ان الحبس احتياطياً (التوقيف) لا يكون إلا في الحالات والمدد المنصوص عليها نظاماً، وأكد ذلك أيضاً نظام الإجراءات الجزئية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/39) وتاريخ 1422/7/28هـ، فقد نصت المادة الثانية منه على انه، لا يجوز القبض على أي إنسان، أو تفتيشه، أو توقيفه، أو سجنه، إلا في الأحوال المنصوص عليها نظاماً، وأوضح النظام الحالات التي يجري فيها توقيف الأشخاص، ومنه: توقيف المدين، فقد نصت المادة الثلاثون بعد المائتين من نظام المرافعات الشرعية الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/21 وتاريخ 1421/5/2هـ على انه، اذا امتنع المحكوم عليه من تنفيذ الحكم الصادر ضده لغير عذر الإفسار، ولم يمكن التنفيذ على أمواله جاز للمحكوم له طلب

توقيف المحكوم عليه، بموجب عريضة يرفعها إلى الحاكم الإداري المختص، وعلى الحاكم الإداري ان يأمر بوقف الممتنع، لمدة لا تزيد عن عشرة أيام، وإذا أصر المحكوم عليه على الامتناع عن التنفيذ، بعد تلك المدة، فيحال الى المحكمة التي، يقيم المحكوم عليه في نطاق اختصاصها؛ للنظر في استمرار توقيفه او اطلاق سراحه على ضوء النصوص الشرعية. كما نصت المادة الحادية والثلاثون بعد المائتين، على انه: "متى كان الامتناع عن تنفيذ الحكم بحجة الإعسار فيحال المحكوم عليه إلى المحكمة التي أصدرت الحكم للتحقق من إعساره، او عدمه. وحيث إن شرطة حائل لم تقدم ما يثبت انها أحالت المواطن إلى المحكمة بعد مضي العشرة الأيام المنصوص عليها نظاماً؛ للنظر في استمرار توقيفه، او إطلاق سراحه، بل استمرت في توقيف المواطن من دون صدور امر من المحكمة باستمرار إيقافه. وقالت المحكمة، ان شرطة حائل لم تقدم سنداً نظامياً لسجن المواطن تلك المدة من صدور حكم قضائي بسجنه او نحوه، فإن تصرفها والحال ما ذكر يعد خطأ لمخالفته النظام، وحيث إن هذه الخطأ من شرطة حائل (حبسها المواطن) ألحق به ضرراً تمثل في تقييد حريته، وحرمانه من مزاولة أعماله، والقيام على شؤون أهله، وانقطاعه عنهم، وما تبع ذلك من معاناة نفسية، وذل وهوان، وشماتة اعداء لحقته وأهله، وحيث إن المستقر عليه فقها وقضاء ان خطأ جهة الإدارة متى كان سبباً في إلحاق ضرر بأحد الأشخاص، فإن المتضرر يستحق تعويضاً جابراً للضرر (المادي و المعنوي)، اللاحق به؛ ولأن (الضرر يزال)، ما يتعين معه تعويض المدعي عن الضرر اللاحق به بسبب حبسه وذلك بتعويضه مادياً، باعتبار ان السجن يتفق مع الغضب، في ان كلا منهما تعطيل للمنفعة، وتقويت لها، واستيلاء عليها، وإذ تأخذ المحكمة بهذا فإنها تأخذ أيضاً في الاعتبار أن ما يلحق الأشخاص من جراء السجن والتوقيف يتفاوت باختلاف احوالهم، ومكانتهم الاجتماعية، ومستوى دخلهم، ومن ثم يختلف مقدار التعويض الجابر لهذه الأضرار تبعاً لذلك، وبحسب ظروف كل دعوى، ولذا فإن الدائرة تجتهد في تقدير تعويض المواطن بمبلغ قدرة (مائة وعشرون الف ريال) عما لحق به من اضرار مادية، ومعنوية، وقد اخذت المحكمة باعتبارها ما تكبده المواطن من عناء حضور جلسات نظر الدعوى، وتقدر له ذلك التعويض شاملاً لكل ما لحق به من ضرر بسبب إيقافه (موضوع الدعوى)؛ فأصدرت المحكمة حكماً بإلزام الامن العام شرطة منطقة حائل ان تدفع للمواطن مبلغاً قدرة مائة وعشرون الف ريال.

الجميع تحت رقابة القضاء

وعلق الشيخ محمد الجدلاني القاضي السابق بديوان المظالم على هذا الحكم: أن كل جهة إدارية خاضعة لرقابة القضاء الإداري الذي يتحقق من توافق قرارات جهة الإدارة مع أحكام الشريعة الإسلامية، وما تقضي به أنظمة الدولة، وأنه لا يمكن لأي جهة، أن تغفل من هذه الرقابة والمسئولية تجاه القضاء، مهما كانت المبررات، حتى لو كانت بدعوى تحقيق المصلحة، ففي هذه الواقعة كانت الشرطة تريد تنفيذ حكم قضائي لكنها ارتكبت أثناء التنفيذ مخالفات نظامية كثيرة، أدت لسلب حرية المحكوم عليه وسجنه من دون سند شرعي أو نظامي ما أوقعها في دائرة المسئولية.

وأضاف الجدلاني أن هذا الحكم تضمن إشارة إلى أن التعويض المحكوم به روعي فيه ما لحق المدعي من أضرار نفسية ومعنوية، وهذا جانب مشرق يؤسس لمبدأ التعويض عن الأضرار المعنوية التي مازال القضاء ينتكر لها كثيراً بحجة عدم إمكانية تقدير التعويض عنها ما أدى لضياح كثير من الحقوق، وإهدار ما يلحق بالناس من أضرار معنوية ونفسية تفوق كثيراً جداً الأضرار المادية. وقال الجدلاني انه من المؤسف جداً أن تكون أحكام القوانين الوضعية أكثر استجابة وتفهماً لهذا الجانب الحساس من الأحكام التي يفترض بها أن تكون صادرة باسم الشريعة الإسلامية، ما يؤدي إلى اتهام أحكام الشريعة بالقصور عن معالجة مشاكل الناس، وهذا جانب خطير أمل أن يلتفت له القضاء قريباً، ويولييه ما يستحق من اهتمام، وبحث، وتأصيل بروية، تتسجم مع مقاصد الشريعة وقواعدها العامة.

طالب المحامين الذين يتعرضون لقسوة القضاة برفع دعوى .. وزير العدل:

التصريح للمحاميات بالترافع عن المرأة فقط

المصدر: جريدة عكاظ الأربعاء 1431/04/01 هـ 17 مارس 2010 م العدد: 3195
<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20100317/Con20100317338885.htm>

حازم المطيري - الرياض

أعلن وزير العدل الدكتور محمد بن عبد الكريم العيسى أمس، وجود إصرار في الوزارة على إجراء إصلاحات في المحاكم، والعمل على معالجة القضايا والمشكلات والمظالم التي تواجه المجتمع المدني، في ما يخص هيئة المحامين وحقوق المرأة وتوسيع دائرة مشاركتها.

عناوين عدة تضمنها لقاء الوزير الدوري الذي تنظمه لجنة المحامين التابعة لغرفة تجارة وصناعة الرياض؛ أبرزها المعاملة القاسية من قبل بعض القضاة للمحامين، تأخر الفصل بالقضايا، إنشاء هيئة بالمحامين وتحسين أوضاعهم، وضع لجنة خاصة في العدل للدفاع عن المحامين، وتجاهل بعض الجهات الحكومية لدور المحامي.

وأوضح العيسى للمحامين أن المرافعة ستكون إلزامية، مقدما الوعد بأن تكون حلا منطقية وآلية لذوي الدخل المحدود ممن لا يستطيعون دفع تكاليف المرافعة للمحامي.

وهنا حرص العيسى على التأكيد ألا مساس بالثوابت والأحكام التي تأسست عليها الدولة، وأن التطوير سيظل إجراءات التقاضي والأمور الفنية الأخرى فقط.

وحول إطلاق هيئة المحامين، أشار العيسى إلى أن الدراسة مكثت في الوزارة لاعتبارات تقدرها الوزارة «وقد وصلنا بها إلى بر الأمان وأن الوزارة ملزمة برفع الدراسة النهائية إلى المقام السامي ومتابعتها»، منوها أن الجهود الفردية التي لا يحكمها تشريع، فإن سلبياتها قد تؤثر على المشروع. واعتبر أن المحامي هو من يضع الحصانة لنفسه بأخلاقه ونبل أدائه.

وفي السياق ذاته، جدد الوزير العيسى التأكيد على أن نظام المحاماة لم يمنع المرأة من مزاوله المهنة، مستدركا القول «لكن قد يعيقها شرط مدة التدريب ما لم يوجد أي استثناءات من وزارة العدل بهذا الخصوص». مشيرا إلى أن الوزارة تسعى إلى تخطي هذا الأمر بأداة إصدار مساوية، حيث قدمت دراسة مكتملة تتضمن التصريح للمرأة المحامية بالترافع عن المرأة فقط، تقديرا بما تواجهه المرأة من معاناة كبيرة في هذا الجانب. وحول دبلوم المحاماة الذي تنظمه غرفة الرياض واعتراف وزارة العدل به، أوضح العيسى وجود دراسة في هذا الشأن وتسير بإيجابية وسترى النور عن قريب.

وهنا اعترف العيسى بوجود فراغ تحمله الوزارة يتمثل بالتوعية بدور المحامي والثقافة الحقوقية، وأن هناك ندوات مقبلة ومطويات في هذا الخصوص بالتعاون مع هيئة حقوق الإنسان والمحامين.

وطالب العيسى المحامين الذين يواجهون قسوة وتعسفا من بعض القضاة تقديم دعوى إلى المجلس الأعلى للقضاء - قسم التفتيش القضائي - لأخذ حقوقهم.

وشخص الوزير مشكلات المحاكم وكتابة العدل، مؤكدا وجود نقص حاد في طاقة الموظفين لخدمة المواطنين، وبما انعكس على أدائهما، مشيرا إلى أن العمل خارج (الدوام) ليس العلاج لإنجاز أكبر عدد من المعاملات، معتبرا أن إنجاز المعاملات يتم عن طريق أمانة الموظف وشغل آلاف الوظائف وقد استعانت الوزارة بخبرات موارد بشرية لتحسين هذه الأوضاع.

وأكد وزير العدل أن نظام الأعمال التوثيقية بحاجة إلى إعادة النظر فيها، مشيرا إلى أن الوزارة أعدت مشروعا سيعالج هذه السلبية بنظام يسمى (نظام التوثيق)؛ بأن تعهد الوزارة التوثيق للقطاع الخاص، بالإضافة إلى مشروع نظام الوصاية والتوثيق التي انتهت منه الوزارة وتم رفعه للمقام السامي تمهيدا لإقراره. وبين العيسى أن المكتب القضائي في المحاكم بحاجة إلى إعادة تأهيل «إذ اتضح أن الموظفين ليس على مستوى طموح القضاة»، مفيدا أنه تلقى ملاحظات عدة من القضاة في هذا الجانب.

ورد وزير العدل على اقتراح المحامين بوضع رسوم مادية على القضايا لتلافي القضايا الكيدية «إنه يحتاج إلى تشريع». «وكشف العيسى أن هيئة كبار العلماء أجازت تدوين الأحكام وفق ضوابط وآلية معينة وقد تم رفعها للمقام السامي.

الأمير نايف: خوارج اليوم امتداد لخوارج أمس واستقرار الأمة

يعتمد على سلامة الفكر

المملكة أجرت دراسات متعمقة في قضايا الأمن الفكري من منطلق منهج الوقاية

والتحصين

المصدر: جريدة الوطن الأربعاء 1 ربيع الآخر 1431 - 17 مارس 2010 العدد 3456 - السنة العاشرة
<http://www.alwatan.com.sa/news/newsdetail.asp?issueno=3456&id=140529>

تونس: واس

أكد النائب الثاني لرئيس مجلس الوزراء وزير الداخلية الرئيس الفخري لمجلس وزراء الداخلية العرب صاحب السمو الملكي الأمير نايف بن عبد العزيز أن المسؤولية الأمنية، وإن كانت واجبا ملزما لأجهزة الأمن، فإن نجاحها مسؤولية مشتركة "فالكل مستفيد من استتباب الأمن، والكل أيضا متضرر بغيابه أو ضعفه".

وقال الأمير نايف في كلمة بمناسبة بدء أعمال الدورة الـ27 لمجلس وزراء الداخلية العرب برعاية الرئيس التونسي زين العابدين بن علي في تونس أمس، إن ما تحقق من إنجازات على صعيد العمل الأمني "في دولنا العربية وما تم تنفيذه في سبيل بلوغ ذلك من خطط واستراتيجيات عربية شملت الوقاية من الجريمة ومكافحة الإرهاب والسلامة المرورية والحماية المدنية ومكافحة المخدرات والرقابة المالية والتوعية الأمنية، تستحق التقدير ليس على المستوى الرسمي فقط ولكن حتى على المستوى الشعبي لأمتنا العربية التي تنتشد الأمن والاستقرار في حياتها، إلا أن طموحاتنا كبيرة وجهودنا متواصلة لتحقيق توجيهات قادة دولنا وتطلعات شعوبنا العربية".

وأضاف أن استقامة سلوك الفرد وانتظام استقرار الأمة وتطورها، يعتمد في الأساس على سلامة الفكر وعقلانية الاتجاه، ولذلك كان الانحراف الفكري من أهم المشكلات الفكرية والأمنية التي تعاني منها أمتنا عبر تاريخها الطويل وفي واقعها المعاصر.

وأوضح أن "خوارج اليوم هم امتداد لخوارج أمس الذين قال عنهم علي بن أبي طالب رضي الله عنه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: سيخرج قوم في آخر الزمان أحداث الأسنان، سفهاء الأحلام. أي أنهم جمعوا مع حداثة السن، سفاهة العقل وضحالة التفكير، وهو ما يؤكد فعل بعض من انحرف عن الجادة من أفراد مجتمعاتنا المسلمة والعربية، وخرجوا على إجماع أمتهم وولادة أمرهم، وكفروا بالمجتمعات المسلمة حكاما ومحكومين، واستحلوا الدماء والأموال المعصومة وفتحوا جبهات على الأمة المسلمة تضعف قدراتها وتعين أعدائها عليها". وتابع أن ذلك "استوجب أن تهتم المؤسسات الأمنية والتعليمية في السعودية بإجراء دراسات متعمقة وأبحاث متخصصة في قضايا الأمن الفكري من منطلق منهج الوقاية ونهج التحصين ضد الفكر المنحرف الذي يهدد المجتمع وسلامته واستقراره، وهو جهد أثمر في محصلة نتائجه إلى تقديم مشروع استراتيجية عربية للأمن الفكري نسعد بطرحها ضمن أعمال الدورة الـ27 لمجلسكم الموقر بأمل أن تكون منطلقا لرؤية أمنية عربية شاملة تسهم في تعزيز الجهود الرامية إلى بناء حصانة فكرية لدى الفرد والأمة ضد المؤثرات الفكرية المنحرفة المهددة لأمننا العربي المشترك" وأشار إلى أن هذا اللقاء السنوي يؤكد في أعماله وقراراته ما للأمن العربي من أهمية، تحفظ الإنسان حاله وماله وعرضه وبما يحقق استقرار حاضره وأمان وتطور مستقبله". واختتم الأمير نايف كلمته قائلا "أتمنى أن يحقق اجتماعكم توجيهات قادتنا وتطلعات شعوبنا العربية، وأن يسهم ما تتوصلون إليه من قرارات وتوصيات في تحقيق تلك الغايات السامية". وفي مستهل الجلسة الافتتاحية لاجتماعات الدورة الحالية تلا وزير الداخلية والتنمية المحلية التونسي رفيق بالحاج قاسم كلمة الرئيس زين العابدين بن علي التي وجهها للاجتماع. وقد توجه في كلمته بالتنويه للرعاية الكريمة التي يوليها الأمير نايف لمجلس وزراء الداخلية العرب بحكمة واقتدار. وأكد أن ما يشهده العالم اليوم من تحولات متسارعة في مختلف القطاعات والمجالات يحتم العمل الدؤوب من أجل مواكبة هذه المتغيرات وإدراك أبعادها ورفع تحدياتها بما يقتضيه ذلك من التحلي بصدق العزيمة وروح المبادرة والسعي إلى إشاعة قيم التأزر والتكافل وتوحيد الكلمة في إطار ما يربط الدول العربية من وشائج قرى وأواصر أخوة وما يجمعها من تطلعات وطموحات مشتركة. وتحدث عن حرص بلاده على مواصلة السير في هذا النهج القويم والمثابرة باستمرار على أن تبقى عنصرا فاعلا في ترسيخ دعائم العمل الأمني العربي المشترك

وأن تسهم من موقعها في الحفاظ على أمن الدول العربية وسيادتها ومناعتها. وأشار بن علي في كلمته إلى أن انعقاد هذه الدورة يتزامن مع اليوم العربي لحقوق الإنسان، معرباً عن تقديره للجهود المحمودة التي يبذلها مجلس وزراء الداخلية العرب في مجال الاهتمام بهذا الموضوع وبعلاقته بمتطلبات الأمن والعمل الأمني. وقال "إن حقوق الإنسان في نظرنا عنوان حضارة وضرورة أخلاقية وسياسية ومقوم أساسي من مقومات كرامة الأفراد والشعوب، ولطالما أكدنا أن هذه الحقوق كل لا يتجزأ وأن لا مجال للمفاضلة بين أصنافها وأجيالها ولا لتمييز أحدها على الآخر". ورأى أن مجلس وزراء الداخلية العرب يمثل دائماً إطاراً مميزاً لتدارس القضايا الأمنية ذات الاهتمام المشترك بفضل ما يوفره من فرص وآليات للتشاور والحوار. وقال "نحن واثقون بقدرة هذه المؤسسة في إطار أهدافها النبيلة وبفضل التطوير المستمر لوسائل عملها ومواكبتها للحاجيات الأمنية المستجدة". ووجد بن علي اعترازه باعتماد منظمة الأمم المتحدة لمبادراته بإعلان هذا العام سنة دولية للشباب معرباً عن أمله في أن تشهد الدول العربية بهذه المناسبة تظاهرات متميزة تعكس المنزلة الرفيعة لهذه الفئة. وتطرق إلى ما يتضمنه جدول أعمال الدورة بشأن مشروع خطة مرحلية سادسة لتنفيذ الاستراتيجية العربية لمكافحة الاستعمال غير المشروع للمخدرات والمؤثرات العقلية إلى جانب تقديم تقارير عن تجارب الدول العربية في هذا المجال، الأمر الذي يجسد الحرص على حماية المجتمعات العربية ووقاية الشباب من هذه الآفة وضمان سلامته من المخاطر والتيارات التي تستهدف صحته الجسمية والعقلية. وتحدث عن اهتمام المجلس بقطاع الحماية المدنية حيث يدرس في هذه الدورة مشروع خطة مرحلية ثانية لتنفيذ الاستراتيجية العربية للحماية المدنية تقوم على أساس تقييم الخطة المرحلية الأولى وتساهم في تكثيف الجهود بالشراكة مع المنظمات والهيئات الإقليمية والدولية المتخصصة والجمعيات والمنظمات غير الحكومية ذات العلاقة من أجل الوقاية من مختلف المخاطر الطبيعية والصناعية واستباق الأحداث والتدخل السريع والناجع. وأشاد بالجهود التي تبذلها جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية دعماً للأمن العربي المشترك بفضل ما تعده هذه الجامعة العتيدة من بحوث ودراسات وما تنظمه من لقاءات علمية ودورات تدريبية لتطوير الأداء الأمني والارتقاء به إلى أفضل المراتب بكافة الدول العربية. وأعرب عن ثقته في أن مساعي وجهود مجلس وزراء الداخلية العرب ستكون خير سبيل لبلوغ النتائج المرجوة لهذه الدورة وتحقيق الإضافات المتميزة التي تسهم في ترسيخ أركان الأمن العربي المشترك وتعزيز مقومات مناعة الشعوب العربية ونمائها. وتطرق إلى مبادرة المجلس إلى إنشاء نظام عصري للاتصالات بما يتضمنه من قاعدة للبيانات الجنائية وما يتيح للأمانة العامة للمجلس وأجهزتها وللدول العربية من تبادل فوري للمعلومات باعتباره من مقومات الأداء الأمني الناجح. وأوضح أن المجلس أدرج ضمن اهتماماته في هذه الدورة مجموعة من البنود المهمة التي تخص تقييم مختلف الاستراتيجيات والخطط المرحلية ذات الصلة بالعمل الأمني وفي مقدمتها ما يتعلق بمكافحة الإرهاب والجريمة المنظمة والمخدرات وجرائم تقنية المعلومات فضلاً عن الموضوعات المتصلة بالسلامة المرورية والحماية المدنية.



ألفا سيدة شاركن في نشاطات توعوية للحد من المشكلات الأسرية

المصدر: جريدة المدينة الأربعاء، 17 مارس 2010
<http://www.al-madina.com/node/232527>

أنور السقاف - جدة
 أوضح مسؤول الإعلام والعلاقات العامة بمركز المودة الاجتماعي في محافظة جدة محمد السفري أن أكثر من 2000 سيدة شاركن في نشاطات المركز المختلفة خلال الفترة الماضية، من خلال عدة محاضرات تناولت العديد من الموضوعات الهامة للسيدات والأمهات وتضمنت رسائل تربية هادفة ونصائح أسرية متميزة بما يساهم في تحقيق الترابط في الحياة الزوجية، منها محاضرة للدكتورة صباح الرفاعي بعنوان "لن نغير أبناءنا ما لم نغير"، ثم محاضرة بعنوان "الفراغ العاطفي بين الزوجين" للدكتورة سميرة أبكر، ومحاضرة بعنوان "بوابة التواصل" قدمتها سميرة قطب. وقال إن مركز المودة يُعد مركزاً اجتماعياً متخصصاً للإصلاح والتوجيه الأسري وينطلق ليحقق رسالة "تحقيق سعادة الأسرة واستقرارها بالتنوعية والإصلاح"، ويسعى لتحقيق أهدافه عبر جملة من المناشط والبرامج من بينها الإصلاح الأسري، الاستشارات الأسرية المباشرة والهاتفية، دورات لتأهيل الشباب والفتيات للحياة الزوجية، دورات لتأهيل المرأة للقيام بدورها في الحياة كزوجة صالحة، إصدار مطويات ونشرات لتوعية أفراد الأسرة بالحياة الزوجية، إقامة محاضرات عامة في الحياة الزوجية للمحافظة على استقرار الأسرة وتماسكها.

الحاكم ترفض النظر في منازعات المرور بحجة "عدم الاختصاص"

المصدر: جريدة عكاظ الأربعاء 1431/04/01 هـ 17 مارس 2010 م العدد: 3195
<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20100317/Con20100317338737.htm>

سالم الأحمدى - المدينة المنورة

في الوقت الذي ألزم فيه رئيس المجلس الأعلى للقضاء الدكتور صالح بن حميد رئيس محاكم منطقة القصيم بقبول النظر في القضايا المرورية، أبلغت أفرع هيئة التحقيق والإدعاء العام في المناطق، عن رفض قبول بعض المحاكم النظر في دعاوى المنازعات المرورية، معيدة ملفات القضايا إليها «بحجة عدم الاختصاص». ورفع رئيس فرع هيئة التحقيق والإدعاء العام في العاصمة الرياض، خطابا عاجلا إلى رئيس المحكمة العليا في وزارة العدل عبدالرحمن بن عبدالعزيز الكلية، يشكو فيه رفض بعض المحاكم قبول الدعاوى.

وأكد رئيس فرع الهيئة في خطابه أن المدعين العامين بحاجة إلى إحالة هذه القضايا إلى المحاكم العامة، للمطالبة فيها بإثبات الإدانة وواجه رئيس هيئة التحقيق والإدعاء العام رئيس المحكمة العليا بالتناقض الصريح لدى قضاة المحاكم العامة والجزئية في تحديد الموقف بين قبول الدعوى ورفضها بين قرارين؛ الأول صدر عام 1430 هـ، يفيد بأن المحاكم العامة والجزئية لاتزال مختصة بالنظر في قضايا المرور. ويستند القرار إلى الفقرة الثانية من المرسوم الملكي الصادر به نظام المرور، وتنص على «استمرار الجهات التي تتولى - حاليا - الفصل في المنازعات والقضايا والمخالفات المرورية، في مباشرة مهامها وفقا للأحكام الواردة في هذا النظام ولائحته التنفيذية»، أما القرار الثاني - بحسب رئيس فرع الهيئة - فيبيد التناقض في موقف القضاة - وفقا لخطاب رئيس هيئة التحقيق - منتصف العام الماضي، ويقضي «بصرف النظر عن طلب المدعي العام إثبات إدانة المدعى عليه بالخطأ في الحادث، لأن ذلك من عمل المرور»، وصدق من الدائرة الثالثة لتمييز القضايا الجزائية في محكمة التمييز في الرياض بتاريخ 1430/6/23 هـ. وطالب رئيس الهيئة الرد من المحكمة العليا تجاه حكيمين صادرين في موضوع واحد واختلفا في المقتضى.



وزير العدل: معونة قضائية للترافع عن ذوي الدخل المحدود

المصدر: جريدة الوطن الأربعاء 1 ربيع الآخر 1431 - 17 مارس 2010 العدد 3456 - السنة العاشرة
<http://www.alwatan.com.sa/news/newsdetail.asp?issueno=3456&id=140639&groupID=0>

الرياض: فداء البديوي

أعلن وزير العدل الدكتور محمد بن عبدالكريم العيسى عن طموح "العدل" لإيجاد حلول للترافع عن ذوي الدخل المحدود، بواسطة المعونة القضائية، أملا أن تكون المرافعة للمحامين "إلزامية"، وداعيا القضاة إلى الوقوف وقفة قوية لتفعيل إصدار الأحكام الغيابية لمواجهة مماثلة المدعين.

جاء ذلك وسط حضور عدد من المسؤولين بالدولة والغرفة التجارية ومؤسسات المجتمع المدني؛ للقاء الدوري للمحامين، المقام مساء أمس في الغرفة التجارية الصناعية بالرياض.

وامتنص الوزير غضب محاميين تحدثا باستياء عن عدم احترام بعض القضاة للمحامين، ناصحا إياهما برفع دعوى لإدارة التفتيش القضائي بالمجلس الأعلى للقضاء.

«الاستغناء المفاجئ» يحفز موظفي البند الخاص بأمانة جدة لمقابلة

الأمين

المصدر: جريدة المدينة الأربعاء، 17 مارس 2010
<http://www.al-madina.com/node/232462>

سعد آل منيع - جدة تصوير: أحمد حجازي

تجمع أمس أكثر من 40 موظفاً من موظفي البند الخاص بأمانة جدة أمام مبنى الأمانة لمقابلة أمين جدة المهندس عادل فقيه لبحث مشكلة عقودهم بعد اشعارهم بقرار الاستغناء عنهم في ظل التغييرات التي تجريها الأمانة في اطار الهيكلية الجديدة وكانت وزارة الشؤون البلدية والقروية قد ألزمت أمانة جدة بإعادة هيكلتها بسبب الملاحظات والتجاوزات التي تم رصدها الأمر الذي استدعى الاستغناء عن عدد كبير من العاملين. «المدينة» التقت موظفي البند الخاص بالمتجمعين أمام مبنى الأمانة واستمعت الى شكاوهم.

أقساط وإيجارات

ساعد الحارثي يقول انا متزوج منذ سنوات واعيل اشقائي ووالدتي وهناك ايجار البيت ادفعه كل شهر بالاضافة الى اقساط قرض من احد البنوك المحلية والتحتت بالوظيفة للعمل بأمانة جدة بادارة الناقلات منذ سنتين بعقد وكل سنة اقوم بتجديد العقد وينتهي بعد ثلاثة اشهر ولكنني تفاجأت باتصال المسؤولين بالادارة يبلغوننا بانه سيتم انتهاء عقودنا وطالبونا بالحضور الى الأمانة لاستلام ورقة انتهاء العقد والتوقيع ولكنني رفضت ذلك وازداد الحارثي حاولنا مقابلة امين جدة ولكن لم نستطع حيث رفض مسؤولو الامن صعود جميع المتضررين وبعد محاولات قابلنا نائب الامين خالد عقيل وشرحنا له وضعنا المالي والاسري.

وعود بالتثبيت

اما نايف الحربي فقال تعاقدت مع الأمانة قبل سنتين وكان هناك وعد بتثبيتنا خلال اشهر ومرت الاشهر والان تفاجأت باتصال مسؤولي الأمانة وطلب حضورنا لاستلام اوراق انتهاء عقودنا مضيفا خلال مدة عملي بادارة الناقلات لم يتم تسجيل اي ملاحظة بملفي وكنت انتظر خبر تعييني بشكل رسمي وازداد عانينا خلال الفترة الماضية بشكل كبير من تأخر الرواتب وبعض العراقيل ولكن تجاوزناها كما ان هناك راتب شهر لم نستلمه الى الان. وقال ماجد السلمي اعمل بادارة الناقلات منذ اربع سنوات وكل سنة يتم وعدنا بان يكون هناك ترسيم لنا وتثبيتنا بشكل رسمي ولكن بعد فترة تم تحويل عقدي الى احدى الشركات التي تعمل لدى الأمانة بالرغم من ان عقدي في بداية الامر كان مع الأمانة على البند الخاص ولكن تم التلاعب بالعقد وحولنا الى شركة خاصة. وأشار: راتبي لم اتسلمه منذ شهر ومع ذلك لم نترك اعمالنا.

إلى شركة خاصة

ثامر الجامعي يقول قدمت على التوظيف بالأمانة وتم توظيفي على البند الخاص بعدها تم تحويلي الى شركة خاصة تعمل مع الأمانة مضيفا هناك اشخاص تم توظيفهم بعدي بأشهر وتم ترسيمهم بوظائف رسمية بالأمانة. وازداد الجامعي اعلم موظفا بالأمانة منذ خمس سنوات وإلى الان لم يتم تثبيتي على وظيفة رسمية وكل شهر يعدونني بوظيفة رسمية ولكن كل الوعود تذهب ادراج الرياح وزواجي بعد شهرين الان ابن اذهب اذا تم انتهاء تعاقدي مع الأمانة مشيراً بان هناك موظفين كانوا على البند الخاص وتم تحويلهم الى شركات كبيرة ورواتبهم تتجاوز العشرة الاف ريال.

الأحقية في الترسيم

من جهته علق المحامي القانوني سعيد غرم الله الغامدي على قضية موظفي الأمانة والعقود المبرمة بأن الموظفين هؤلاء لديهم خبرة سابقة ولهم الاحقية في ترسيمهم على وظائف رسمية بأمانة جدة اذا كانوا يعملون بالأمانة منذ سنوات وعن العقد المبرم بين الموظفين والأمانة وقانونية اجراء الأمانة في فصل هؤلاء قال يعتمد ذلك على العقد المبرم بين الطرفين ومن حق الموظفين اللجوء الى مكتب العمل والعمال لإنصافهم وتثبيتهم على وظائف رسمية والزام الأمانة بذلك.

«المدينة» حاولت الحصول على رد مسؤولي أمانة جدة بخصوص شكوى موظفي البند الخاص ولكن تعذر الرد.

مؤتمر تعزيز الصحة يوصي بوضع استراتيجية خليجية محددة المدة خوذة: تحسين طرق التوعية يتطلب توفير الخدمات الصحية ووسائل الإعلام المناسبة

المصدر: جريدة الوطن الأربعاء 1 ربيع الآخر 1431 - 17 مارس 2010 العدد 3456 - السنة العاشرة
<http://www.alwatan.com.sa/news/newsdetail.asp?issueno=3456&id=140601&groupID=0>

جدة: سامية العيسى

أوصى المؤتمر السعودي الأول والخليجي الرابع لتعزيز الصحة في ختام فعالياته أمس بوضع استراتيجية خليجية واضحة المعالم والرؤى والأهداف مرتبطة بفترة زمنية محددة وبميزانية مقدرة، تعمل على تعزيز الصحة من خلال تعميق الشراكة ووضع خطط لبناء القدرات، والعمل على تطوير مهارات العاملين بدول مجلس التعاون في مجال تعزيز الصحة من خلال عقد الكثير من الدورات وورش العمل، وتبني مفهوم تعزيز الصحة ودعم المبادرات البحثية المعززة للصحة. كما شملت توصيات المؤتمر تعميق مفهوم الشراكة في تعزيز الصحة، ليشمل أفراد المجتمع والمؤسسات ذات العلاقة بالصحة، والتي لها تأثير مباشر على صحة المواطنين.

وكان المدير التنفيذي لمجلس وزراء الصحة بدول مجلس التعاون، رئيس مؤتمر تعزيز الصحة الذي انطلقت فعالياته أول من أمس في فندق جدة إنتركونتيننتال الدكتور توفيق خوجة قد أوضح أن طرق التوعية ما زالت تقليدية، مشيراً إلى أن تحسينها يتطلب التركيز على عدد من العوامل المؤثرة في عملية التعلم وتغيير السلوك، كتوفير الخدمات الصحية ووسائل الإعلام المناسبة. وأضاف خوجة أن أهم هذه العوامل هو استعداد المجتمع لتبني أنماط حياتية سليمة، ومشاركته في برامج التوعية الصحية، إضافة إلى معرفة الظروف الاجتماعية والاقتصادية التي يمكن أن تعيق العمل والقدرة على تجاوزها.

وقال إن برامج التوعية الصحية تحتاج إلى دعم إداري ومادي وسياسي، وتخطيط ومتابعة وتعاون وثيق بين جميع الجهات المعنية، مؤكداً أن برامج التوعية الصحية تحتاج إلى توفير معلومات مسندة بالبيانات بغية الحث على إصدار القوانين أو التشريعات ذات العلاقة بالصحة أو تعديلها أو وضعها حيز التنفيذ أو رصد الاعتمادات المالية وتوفير الموارد اللازمة للنهوض بالصحة وتعزيزها. وأكد خوجة أن الأنماط الصحية هي أساس أي مجتمع، خاصة أن الأساليب التقليدية لعلاج المشاكل الصحية على حدة أثبتت أنها غير مجدية ولا تحقق الصحة للإنسان بمفهومها الشامل.

وبالنسبة لدور وزارة الصحة المباشر في هذا الصدد، قال إنه يتمثل في الاتصال المباشر بين الأطباء العاملين في الوزارة والمرضى المترددين عليها حيث يتم تقديم الخدمات العلاجية لهم عن طريق إجراء الفحص الطبي لتشخيص المرض ثم تقديم العلاج المناسب له. وأبدى تأييده لوجود وكالة وزارة للتوعية وتعزيز الصحة، تعمل على إمكانية الاستفادة من جميع الوسائل المتاحة التي تساعد على نشر الثقافة الصحية السليمة بين المواطنين من خلال المراكز الصحية المنتشرة في البلاد، والتنسيق مع القطاعات الأخرى التي يمكن أن تلعب دوراً هاماً في غرس الثقافة الصحية لدى قطاع كبير من المجتمع، وأن يساهم الجميع في النهوض بالوعي الصحي في البلاد، موضحاً أن وزارة التربية والتعليم تستقبل أعداداً هائلة من الطلبة كل عام، وأن وزارة الأوقاف بما لديها من خطباء مساجد ووعاظ يمكنهم المساهمة أيضاً في نصح الناس باتباع الإرشادات الصحية.

وأضاف خوجة أن مسؤولية وزارتي الدفاع والداخلية تتمثل فيما لديهما من قطاعات عسكرية سواء في الجيش أو الشرطة إضافة إلى فئة المساجين الذين يحتاجون إلى إعادة التأهيل في جوانب عديدة والمحافظة على صحة وسلامة الإنسان. أما بالنسبة لوزارة الإعلام وما تملكه من وسائل سمعية وبصرية مؤثرة وموجهة إلى جميع قطاعات المجتمع، فالمسؤولية كبيرة عليها في اختيار البرامج التي تعرض في التلفزيون.

كما أكد الدكتور خوجة أنه سيتم رفع توصيات المؤتمر إلى جميع الجهات المعنية بالدولة ومن ضمنها مجلس الشورى والهيئات والمنظمات الإقليمية والدولية والقطاعات الصحية ذات العلاقة لحثهم على تفعيل هذه التوصيات.

بدء محاكمة المتهمين في كارثة سيول جدة قريبا

محامون يتخوفون من الترافع وموظفون يتهربون من رئاسة مديرية المياه

المصدر: جريدة الوطن الأربعاء 1 ربيع الآخر 1431 - 17 مارس 2010 العدد 3456 - السنة العاشرة
<http://www.alwatan.com.sa/news/newsdetail.asp?issueno=3456&id=140620&groupID=0>

جدة: حسن السلمي

تبدأ المحكمة الإدارية بمنطقة مكة المكرمة قريبا إجراءات محاكمة جميع المتهمين في كارثة سيول جدة، وذلك عبر فريق قضائي متخصص أوشكت الرئاسة العامة لديوان المظالم على الانتهاء من تشكيله لمباشرة عقد جلسات المحاكمة في جدة. وعلمت "الوطن" من مصادر مطلعة بفرع وزارة العدل بمنطقة مكة المكرمة، أن الأنظمة القضائية في المملكة تقضي بأن تتم إجراءات محاكمة أي متهم في منطقة الحدث التي وقعت بها التهمة، وأن مثل هذه القضايا يتم إجراء محاكمتها في أسرع وقت ممكن، متوقعا أن تبدأ المحاكمة خلال الفترة القليلة القادمة.

كما علمت "الوطن" أن المتهمين على ذمة القضية، الذين أطلق سراح غالبيتهم بكفالة مشددة بدأوا إجراءات البحث عن محامين للترافع عنهم أمام القضاء، وأن عدة محامين بدأوا بالفعل دراسة أوضاع القضية برمتها وعروض المتهمين للبدء في الترافع والدفاع عنهم أمام المحكمة.

من ناحيته، أكد المحامي هشام حنبولي لـ "الوطن" أنه يرفض قبول الترافع عن أي متهم إلا بعد إجراء دراسة شاملة للقضية وحيثياتها والتهم الموجهة إليه، مشيرا إلى أنه علم أن هناك بالفعل عدة اجتماعات بين عدد من مكاتب المحاماة وبعض المتهمين للتشاور في الموقف القانوني قبل اتخاذ القرار النهائي بالموافقة على قبول الترافع وعمل التوكيلات اللازمة.

وقال حنبولي إن النظام القضائي ينص على أن تتم محاكمة المتهمين في كارثة السيول بمدينة جدة كونها موقع الحدث، وأن محاكمة المتهمين في مثل هذه القضايا هي من اختصاص المحكمة الإدارية "ديوان المظالم" كونها تتعلق بالوظيفة، وأن أي تهم ذات طابع جنائي مثل السرقة والاختلاس والتمييز بين المقاولين من أجل الرشوة هي من اختصاص المحاكم الجزائية.

وأشار إلى أن المدة النظامية اللازمة للمحاكمة لن تتجاوز 5 سنوات، وأن أي تهمة توجه لأي متهم يجب أن يتم البت فيها قضائيا قبل مرور 5 سنوات على وقوعها، كون هذه التهمة تسقط قانونا عن المتهم بعد مرور 5 سنوات عليها دون محاكمة، وأنه يتوقع أن تتم محاكمة متهمي قضية سيول جدة سريعا.

إلى ذلك، علمت "الوطن" من مسؤول بالمديرية العامة للمياه بمنطقة مكة المكرمة أن صدور قرار تعيين مشرف عام على المديرية بات وشيكا، وأن عدة قياديين حاليين بالمديرية رفضوا هذا المنصب بعد قضية سيول جدة.

وفي الوقت الذي استمر فيه التحفظ الأمني على أمين سابق لمدينة جدة ومدير مكتبه، ومدير مصلحة الصرف الصحي سابقا إضافة إلى مقاولين ورجال أعمال، علمت "الوطن" أن أحد المتهمين المفرج عنهم، ويعمل بإدارة المساحة بأمانة جدة ذكر أن استجوابه من قبل لجنة تقصي الحقائق اشتمل على أسئلة معينة تدور حول كيفية إصداره كروكي لأحد المخططات التي أغرقتها المياه، وكيفية توقيعه على تصريح هذا المخطط، وأن لجنة التحقيقات لم تقتنع برده الذي أشار فيه إلى أن ذلك تم بايعاز من مديره المباشر وأنه كان ينفذ الأوامر فقط.

التحقيق مع رجل مرور اعتدى بالضرب على حدث

المصدر: جريدة عكاظ الأربعاء 1431/04/01 هـ 17 مارس 2010 م العدد : 3195
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20100317/Con20100317338760.htm

عبد الهادي السماعيل - الأحساء

حققت إدارة مرور محافظة الأحساء أمس، مع رجل مرور اعتدى بالضرب على حدث بحسب شكوى والد الشاب المعتدى عليه، في الوقت الذي أكد فيه لـ«عكاظ» مدير مرور المنطقة الشرقية العميد علي السويلم، فتح ملف التحقيق في القضية لمعرفة ملابسات الحادثة، وأن نتائج التحقيق سيصدر خلال الأسبوع المقبل، ويضيف: «التوجيهات السامية تمنع المطاردة والضرب». وفي تفاصيل القضية، طارد رجل المرور الشاب في شارع النجاح في الأحساء، مستخدماً دراجته النارية، وعندما فشل في إيقافه عمد إلى مضايقته، ما تسبب في انقلاب الدراجة النارية التي كان يقودها الشاب على سيارة متوقفة على جانب الطريق، لينهال عليه بالضرب المبرح وتوجيه الصفعات على وجهه، وأوثق يديه بواسطة (شماغ) وسحبه بدراجته النارية إلى توقيف مرور الأحساء، وفق أقوال الوالد. وأوضح لـ«عكاظ» والد الشاب فهد الغتم، أنه ظل يراجع إدارة المرور لإنهاء معاملة ابنه نوح البالغ من العمر 17 عاماً ومحاسبة المتسبب، ليفاجأ بطلب إصلاح السيارة المتوقفة التي تضررت بسبب انقلاب دراجة ابنه، بعد الادعاء بأن ابنه هو المتسبب في صدمها والهرب من الموقع. وأبدى الغتم انزعاجه من موظفي إدارة المرور الذين لم يحسنوا التعامل معه، وعدم السماح له بمقابلة رجل المرور الذي اعتدى على ابنه، والتحدث معه لمعرفة حقيقة الحادثة، وكذلك أسباب احتجازه لمدة يومين.



شفهياً.. شركة محلية بالمدينة تفصل 11 سعودياً و"العمل" يحدد جلسة

للنظر

المصدر: جريدة المدينة الأربعاء، 17 مارس 2010
http://www.al-madina.com/node/232417

زاهد بخش - المدينة المنورة

أقدمت إحدى الشركات «المحلية» بالمدينة المنورة على فصل 11 موظفاً سعودياً بشكل شفهي رافضة الإفصاح والدوافع الموجبة للفصل - على حد قول الشاكين - وتعود التفاصيل بعد تقدم 11 موظفاً بشكوى لمكتب العمل والعمال بالمدينة المنورة اثر قيام مدير شركة متعاقدة بتشغيل شبكة الاتصالات بفصلهم شفهيًا دون توجيه اي خطاب او انذار لهم حيث يعمل بعضهم بالشركة منذ اكثر من اربع سنوات وقال متضررون إن الشركة لم تأبه بأعمالهم وأصدرت قرارها تعسفاً وانهم في انتظار ما تسفر اليه شكواهم لمكتب العمل والعمال من جانبه أكد مدير مكتب العمل بمنطقة المدينة المنورة عبدخالق العتيق بأن المفصولين من الشركة تقدموا بدعوى جماعية ضد الشركة وقد تم تحديد موعد جلسة للنظر فيها حسب النظام. **قرارات تعسفية:** وقال أحمد صالح المغذوي أعمل بالشركة منذ أكثر من ثلاث سنوات بقسم الفيرمات السنترال تركيب دي إس آل وفي يوم السبت الموافق 2010/3/1 ابلغوني أن غدا هو آخر يوم دوام من دون اي خطاب وعند مراجعتي عن الاسباب ابلغوني انها قرارات من قبل المديرين وسوف نتصل بكم لاحقا وعند توقيعنا للعقد رفضوا إعطاءنا صورة للعقد ولكن ابلغنا هاتفيا مدير المشروع للشركة بالمدينة بفصلنا عن العمل ومن دون اي سبب وقد تقدمنا بشكوى لمكتب العمل والعمال بالمدينة المنورة وتم توجيه خطاب قمت بتسليمه لمدير الشركة الوافد لتحديد موعد جلسة مع الشركة. **صورة العقد:** أما وليد حسن الحربي قال اعمل منذ اكثر من عام ونصف وعندما قمت بتوقيع العقد رفضوا إعطائي صورة من العقد وطول عملنا بالشركة لم نحصل على تأمين طبي او اجازات او صرف انتدابات وتم فصلي دون اي خطاب وعند مراجعتي لمدير المشروع قام بتوجيهي الى فرع الشركة بجدة وذهبت ولم أجد اي عمل او تجاوب وشاركه أحمد ذعار المحمدي قائلاً اعمل بالشركة منذ اكثر من اربع سنوات وكنت متونماً بالمستشفى وتم تبليغي بالفصل علما ان التأمين الصحي ضعيف جدا وادخلت المستشفى لاجراء عملية على حسابي. **8 ساعات:** عبدالمجيد الحربي ومازن غالب المحمدي قالوا نعمل بالشركة منذ اكثر من ثلاث سنوات ونعمل 8 ساعات متواصلة وقد تم تبليغنا بالفصل من قبل الزملاء وعند طلبي لحقوقي بالشركة طلب مني عدم الشكوى لمكتب العمل والإسقاط الأمر علينا.

”نمر“ يعاني من الأوجاع ووضعته الصحي بأحد مستشفيات المدينة

المصدر: جريدة المدينة الأربعاء، 17 مارس 2010
http://www.al-madina.com/node/232420

تركي الصاعدي - المدينة المنورة

لم يجد المواطن حاتم الرويثي طريقة لا إنقاذ طفله المريض في مستشفى أحد، مما أصاب ابنه من خطأ طبي تسبب في دخوله في غيبوبة، وقامت زوجة المواطن بتسليم شكوى رسمية إلى حقوق الإنسان في المدينة المنورة. يقول المواطن الرويثي والد الطفل نمر والبالغ من العمر ثلاث سنوات أدخلت ابني طوارئ مستشفى احد في الساعة 12 ظهرا في يوم 1431/3/7 بعد تحويله بالاسعاف من مستشفى النساء والولادة والاطفال وهو يعاني من التهاب في الصدر وارتفاع في درجة الحرارة ولم نجد سريرا في الطوارئ، وتم وضع الطفل في سرير صغير اشبه بالحضانة وبدأت حرارته ترتفع ولاحظت والدته أن هناك شيئا يصدر حرارة من الحضانة، وعندها تفاجأت بأن ابنها طوال الساعات الماضية تزداد حرارته بسبب تشغيل الدفاية الموجودة في الحضانة وأخبرت الممرضة بذلك وقامت بإيقاف الدفاية وبعد اجراء التحاليل تبين ان الطفل يحتاج لنقل دم وهو في حالة حرجة جدا ولا يوجد الدم الذي يناسب الطفل داخل المستشفى وذلك حسب كلام الطبيب المختص وطلب الطبيب مني التوقيع على اقرار نقل الدم الذي لايناسب الطفل وأن أحمل المسؤولية وعواقبها وطلبت منهم تحويل طفلي إلى مستشفى الملك فيصل التخصصي بالرياض أو طلب الدم الذي يناسب الطفل وهذا مكتوب في ملفه في التخصصي فرض المستشفى تحويله الى مستشفى الملك فيصل التخصصي لان حالته لا تسمح بذلك ولا نستطيع طلب دم مع العلم ان نسبة الدم تعادل 5.5 وهي حالة خطيرة جدا وبعد الساعة التاسعة مساء تم إيجاد سرير لابني وفي الساعة الثانية نزل الضغط عنده، وادخل العناية المركزة وعندما حضرت إلى المستشفى وجدت الطفل مخدرا وتم تركيب الأجهزة عليه وعندها ذهبت الى الطبيب الاخصائي في العناية المركزة فطلبت منه الدم الذي يناسب طفلي او تحويله فقال هذه الحالة اول مرة تمر علي وأنا لا أعرف طريقة طلب الدم او تحويله وعاتبني على حضوري بعد أربع وعشرين ساعة، وقال لي لماذا لم تخبري الطبيب المسؤول بذلك وانت وقعت إقرار نقل الدم على مسؤوليتك فقلت لهم الطفل منوم في العناية المركزة وتحت مسؤوليتكم. واكتشفت والدته بعد يومين من دخوله العناية المركزة ، أن الطفل لا يتبول بسبب تجمد البول وأن القسطرة التي وضعت له كانت بطريق الخطأ وقامت بإبلاغ الممرضة واكتشفت الخطأ فعلا وتم معالجة المشكلة وغيرت القسطرة بحجم أكبر وبدأ الطفل في التبول، وقالت ”أيضا ابني يعاني من ضعف في المناعة ويحتاج إلى دم خاص ونوعية هذا الدم لا تتوفر إلا في المستشفيات الكبرى مثل التخصصي وأنا أناشد المسؤولين التدخل لا إنقاذ ابني وتحويله إلى مستشفى متخصص ومحاسبة المتسبب في تردي وضعه الصحي.“ المدينة“ اتصلت بالدكتور خالد ياسين مدير الشؤون الصحية بمنطقة المدينة المنورة الذي اكد بأن الشؤون الصحية سوف تحقق في القضية، وطلب من والد الطفل الحضور الى مكتبه ومقابله شخصيا للاطلاع على تفاصيل القضية.

196 امرأة يطلبن ”الخلع“ من أزواجهن في مكة المكرمة

المصدر: جريدة المدينة الأربعاء، 17 مارس 2010
http://www.al-madina.com/node/232284

سلمان العلياني - مكة المكرمة

تقدمت 196 امرأة الى المحكمة العامة في مكة المكرمة لطلب ”الخلع“ من أزواجهن خلال الفترة من بداية محرم من العام الجاري وحتى يوم امس الاول ، فيما تقدم 667 رجلا للمحكمة نفسها لإثبات الطلاق خلال نفس الفترة الزمنية ، الى تزايدت فيها أعداد القادماة إلى المحكمة لطلب الخلع .. وبشكل أكبر قدوم الرجال لإثبات الطلاق. من جهة أوضح مصدر مسؤول في المحكمة أن من أسباب لجوء النساء لطلب الخلع يكون في بعض الأحيان تسلط الرجل في بعض الأوقات على المرأة وعدم إدراكه للتعامل مع النساء من الجانب الديني والخلقي.

محكمة التمييز تقضي بأحقية مواطن في رؤية ابنه

المصدر: جريدة عكاظ الأربعاء 1431/04/01 هـ 17 مارس 2010 م العدد : 3195
<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20100317/Con20100317338754.htm>

عبد العزيز الثبيتي - الطائف

قضت محكمة التمييز في منطقة مكة المكرمة بأحقية مواطن في رؤية ابنه وزيارته لمدة ست ساعات مرتين في الشهر، وصرف النظر عن مطالبة والدة الطفل بمنع الأب من الزيارة لادعائها أنه مريض نفسياً. وأكد لـ«عكاظ» المواطن حسن الفته أنه تقدم بدعوى لدى المحكمة العامة في محافظة الطائف قبل عامين ونصف، يطالب فيها بحقه الشرعي في رؤية ابنه من طليقته والجلوس معه، وتم عقد عدة جلسات ماطلت خلالها الزوجة المطلقة في حضورها، وصدر حكم شرعي يقضي بأحقية في ذلك، ويضيف: «الحكم لم يكن مقنعاً لطليقتي، التي ادعت بأنني أعاني من مرض نفسي وأشكل خطورة على ابني».

وذكر الفته أن المحكمة أحالت الدعوى إلى هيئة النظر، التي خاطبت بدورها مستشفى الصحة النفسية في الطائف للتأكد من صحتي النفسية، إلا أن التقرير الطبي الذي صدر عن المستشفى فند ادعاءها، وأشار إلى سلامتي وأني لا أشكل خطورة على نفسي أو على الغير، واقتنعت المحكمة برأي الهيئة الطبية وأصدرت حكمها الشرعي القاضي بحقي في رؤية ابني مرتين كل شهر.

أكد أن ملف السجناء السعوديين بيد المؤسسات القضائية .. وزير الداخلية العراقي لـ «عكاظ» :

المملكة نجحت في استئصال القاعدة وتعاملت معها باحترافية

المصدر: جريدة عكاظ الأربعاء 1431/04/01 هـ 17 مارس 2010 م العدد : 3195
<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20100317/Con20100317338756.htm>

فالح الذبياني - «هاتفياً»، تونس

أكد لـ «عكاظ» وزير الداخلية العراقي جواد البولاني أن المملكة خاضت تجربة رائدة ومميزة في لجم الإرهاب، واستئصال فلول القاعدة من خلال عمل أمني احترافي مؤسساتي، وقال في حديث هاتفني خص به «عكاظ» من تونس، لدى مشاركته في اجتماع وزراء الداخلية العرب الذي انطلقت أعماله أمس، إن دول العالم التي تعاني من الإرهاب يمكنها الاستفادة من تجربة الرياض المميزة.

وعن أمن الحدود، امتدح وزير الداخلية العراقي جهود المملكة وتعاونها وإحكامها السيطرة على الحدود، مؤكداً في السياق ذاته أن المملكة تتعامل مع العراق وفق رؤية وشراكة، الهدف منها مواجهة أي تحد أو تهديد، «وبصدق المملكة كانت ولا تزال لها مواقف رائدة في حفظ الحدود، وتبادل المعلومات، ما أدى إلى إحكام السيطرة على كامل الحدود».

ونفى البولاني ما زعمه مرشحون من وجود اختراق واضح في المؤسسة الأمنية، مؤكداً أن مثل هذه الشعارات أصبحت من الماضي، ولا أساس لها على الإطلاق، واعترف بوجود سجناء سعوديين في العراق، لكنه أكد أن مسألة الإفراج عنهم أو تسليمهم للمملكة شأن يخص المؤسسة العدلية في العراق.

ونبه الوزير العراقي إلى أن خطر الإرهاب والقاعدة لا يزال يمثل هاجسا مقلقا للعراقيين، إذ لا يزال العنف يضرب مفاصل العراق، مؤكداً أن الحكومة الجديدة التي ستتولى العراق في وقت لاحق قادرة على خلق توافق وطني، يؤدي إلى استقرار العراق وحفظ أمنه، مضيفاً أن القضاء على الإرهاب يحتاج إلى عمل وقيادات مسؤولة وواعية وملتزمة، وتنتوقع مستقبلاً أفضل، عند اكتمال بناء الدولة والنظام السياسي.

• أسألك أولاً .. عن مشاركة العراق في اجتماع وزراء الداخلية العرب، كيف تفرؤون المشاركة وأهميتها؟
– كما تعلم هذه المشاركة ليست الأولى، العراق حريص أن يشارك في كل الاجتماعات التي تساعده على حفظ أمنه بتعاون الجميع، وهذا الاجتماع مهم ومفيد، لأنه ينعقد في ظروف وتحديات تواجه العالم والمنطقة، ومجلس وزراء الداخلية العرب الذي يرأسه فخرياً صاحب السمو الملكي الأمير نايف بن عبدالعزيز النائب الثاني لرئيس مجلس الوزراء وزير الداخلية السعودي، حريص على مواكبة كل التحديات والتهديدات التي تعترض المنطقة، وهو يعطي فرصة حقيقية للوقوف على التحديات، وخلق فرصة للتفاهات، والمجلس باستمرار لديه رؤى وتصورات جيدة حول طبيعة تطوير العمل الأمني المشترك، وتقديم التوصيات والاستراتيجيات والرؤى في مجالات كثيرة على المستوى العملي والتدريبي والبحثي، وغيرها من الأمور التي تهم الدول الأعضاء.
هجمات عنف

• شهد العراق في الفترة الأخيرة، أحداث عنف صاحبت العملية الانتخابية، ذهب ضحيتها الكثير من الأرواح والممتلكات، إلى أين يتجه العراق الآن؟

– وضع العراق الآن، أحسن بكثير مما كان عليه في السابق، بفضل الجهود الكبيرة التي يبذلها الأمن العراقي، ويجب أن نشيد بشجاعة العراقيين في عملية التصويت الذي يعد تاريخياً، لقد أثبت العراقيون أنه على الرغم من الهجمات وشراسة الإرهاب، وما يخطط له الإرهابيون والمجرمون إلا أن العراقيين قادرون على قلب المعادلة والطاولة، أكثر من سنة آلاف مرشح تناقشوا على البرلمان، وأكثر من 50 ألف محطة انتخابية حمتها قوات الأمن العراقية، كما تم تأمين وحماية حركة الناخبين وتوجههم إلى صناديق الاقتراع، ومجمل مراحل العملية الانتخابية.

أمن العراق الآن أقوى بكثير عما كان عليه في السابق، صحيح هناك هجمات عنف وفي أحيان كثيرة تخلف خسائر كبيرة، المؤشرات تؤكد تقدم نسب محاربة الإرهاب بفضل كفاءة وقدرة وجهد أفراد وزارة الداخلية.

• ولكن هناك من يتحدث عن اختراقات في المؤسسة الأمنية، وعملها لصالح طائفة دون أخرى؟

– هذا الكلام قديم وأصبح من الماضي، المؤسسة الأمنية مختلفة وتطورت كثيرا، تم بناؤها بطريقة مهنية واحترافية، كما تم غرز المفاهيم الوطنية لتعزيزها، وأكد لك وللجميع أننا لا نرتبط في عملنا بأية جهة سياسية، وأنا كوزير داخلية أفخر أننا خلال أربع سنوات فقط وصلنا لهذا المستوى من القوة والمهنية وبناء مؤسسات كانت منهاره تماما، المؤسسة الأمنية كبيرة، وفيها أعداد غير قليلة من العاملين، ثبت لنا بعض التجاوزات، ولكن لدينا جهودا لاستئصال كل الاختراقات، وعازمون وبكل حزم على مواجهة أي اختراقات من خلال محاربة الطائفية، نحن نؤكد للجميع أن التعامل مع أبناء شعب العراق يجب أن يكون بمستوى واحد، وهو ما نأمل أن نصل إليه.

• ولكن الإرهاب لا يزال يضرب مفاصل العراق؟

– لدينا مناطق خالية ومنزوعة من الإرهاب تماما، وبدأت مرحلة البناء والتنمية فيها بعد أن تم تطهيرها بالكامل، لدينا مناطق تحتاج إلى عمل كبير وكثير لمحاربة فلول الإرهاب، الواقع أن الإرهاب بدأ ينحسر، نتطلع أن ينعم العراق بالاستقرار لينحسر الإرهاب ولا سبيل إلى ذلك سوى بالتنمية والاستقرار في كل المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية، وهذا ما يجب أن تكون عليه المرحلة المقبلة.

لجم الإرهاب

• هل تريد أن تقول إن الإرهاب لا يمكن لجمه بالأمن فقط، وما هي مسؤوليات الحكومة المقبلة؟

– هذا صحيح، والحكومة الوطنية، أو الحكومة العراقية المقبلة قادرة على خلق توافق وطني يؤدي إلى استقرار العراق وحفظ أمنه، كل هذه الأمور تحتاج إلى عمل وقيادات مسؤولة وواعية وملتزمة، ونتوقع مستقبلا أفضل، وبناء الدولة والنظام السياسي. ميدانيا، هناك إنجازات مهمة على هذا الصعيد لمحاربة القاعدة، والحد من أنشطتها وعملياتها، والقاعدة والتهديد المباشر للمواطنين لا يزال يؤرقنا، بعض المصاعب المتبقية لديها قدرة على فعل شيء لكنها لن تفلح الدولة ولن تقوض المؤسسات والدولة، لدينا وعي كبير وعال بمخاطر القاعدة وعملها التدميري الإجرامي، ومستوى تفاعل المواطنين الآن وتعاونهم مع أجهزة الأمن لاستئصال الإرهاب يختلف عما كان عليه الأمر في السابق.

• دعني أسألك الآن، عن أمن الحدود، هناك اجتماعات لدول الجوار، وهناك شكوى عراقية من وجود تسلل عبر بعض الدول، ألا تزال الشكوى كما هي؟ وما هي رؤيتك لجهود المملكة في حفظ الحد الغربي للعراق؟

– نحن في العراق ومن أجل حفظ الأمن لا يمكن أن نعمل بمفردنا، نحتاج إلى جهد يساندنا من الجميع، الحدود بيننا وبين المملكة تتعم بتنسيق مشترك وعلى مستوى عال، وتتعلم بعمل جدي ضد أي تهديد، العلاقة التي تربطنا بالمملكة مؤسسة على رؤية وشراكة، والهدف منها مواجهة أي تحد أو تهديد، المملكة وبصدق كانت ولا تزال لها مواقف رائدة في حفظ الحدود وتبادل المعلومات بشأن إكهام السيطرة على كامل الحدود وهو ما خلق ثقة وتعاون.

أمن الحدود

• ولكن هناك دولا تتحدث عن وجود متسللين من العراق؟

– نحن في وزارة الداخلية نبذل جهدا كبيرا لإكهام السيطرة، وتم رصد مبلغ مليار و 700 مليون دولار لتطوير مؤسسات قوات الحدود وتأهيل البنية التحتية لوزارة الداخلية، نعتقد أن هذا الأمر وهذا التوجه سيساعدنا كثيرا.

السجناء العراقيين

• لا تزال السجون العراقية تحتجز بعض السعوديين المغرر بهم، البعض يتحدث عن عدم محاكمتهم والبعض يتعرض لمضايقات، هل لنا أن نتعرف على عدد السعوديين في السجون لديكم؟

– هذا الملف في يد وزارة العدل، وليس لدينا إحصائيات الآن.

• لماذا لا يتم تسليمهم للمملكة، لاسيما أن الرياض أفرجت عن بعض السجناء العراقيين؟

– هناك لجنة، وزارة الداخلية عضو فيها فقط، وهي التي تقرر ذلك.

• تشهد اليمن هذه الأيام، حملات أمنية مكثفة لاستئصال تواجد القاعدة هناك، أسألك عن قراءتكم عن جهود المملكة في محاربة القاعدة؟

– للمملكة العربية السعودية تجربة رائدة ومميزة في لجم الإرهاب، واستئصال فلول القاعدة وتواجدها، والقبض على عناصرها، نحن في العراق نعتبر هذه التجربة رائدة، وأثبتت كفاءتها وفق عمل مؤسساتي احترافي، وأعتقد أن دول العالم التي تعاني من الإرهاب يمكنها الاستفادة من هذه التجربة المميزة للرياض.

قاعدة اليمن • بقي أن أسألك عن خطر تواجد القاعدة في اليمن على استقرار المنطقة، وخصوصا وجود قيادات التنظيم؟

– ما من شك أن وجود القاعدة في اليمن يمثل تحديا كبيرا للمنطقة، وبالتالي لا بد من جهد مشترك لمواجهة هذا الخطر، نحن في العراق نرحب بكل جهد دولي إقليمي عربي يساعد في تضييق الخناق على هذه الظاهرة، الإرهاب والتطرف وثقافة العنف، تقع على عاتق جميع دول المنطقة، وبدون تعاون الجميع لن نتمكن من محاربة الإرهاب وظواهر العنف والتطرف، المنطقة لا بد أن تعيش استقرارا وهدوءا.

الشؤون الاجتماعية تؤكد التصدي لحالات العنف الموجه للطفل والمرأة

المصدر: جريدة الرياض الاربعاء 1 ربيع الاخر 1431 هـ - 17 مارس 2010م - العدد 15241
<http://www.alriyadh.com/2010/03/17/article507423.html>

الرياض - صالح الحميدي

أكد مدير عام الإدارة العامة للحماية الاجتماعية بوزارة الشؤون الاجتماعية د. محمد بن عبدالله الحربي حرص وزارة الشؤون الاجتماعية على التصدي لكافة أشكال العنف الذي يواجهه الطفل والمرأة دون سن الثامنة عشرة خاصة وسط الأسرة وكذلك المدارس. وقال د. الحربي ل(الرياض): إن الوزارة جندت إمكانيات كبيرة لهذا الغرض عبر الإدارة العامة للحماية الاجتماعية وسبع عشرة لجنة تم تحديدها لهذا الغرض في مختلف مناطق المملكة ببرامج علاجية ووقائية وكذلك توعوية متواصلة ممتدحاً مساهمة بعض القطاعات الخاصة لتفعيل المحاور التوعوية بهذا الشأن. وأشار د. الحربي الى أن لجان إصلاح ذات البين قد حققت نجاحاً في هذا الإطار بمساهمة العديد من مندوبي الجهات الحكومية بعدة اساليب من بينها علاج الحالات المعنفة في بيئتها أو محيطها الأسري وقال: إن بعض الحالات المعنفة يتم احتواؤها بمراكز خاصة حتى تتمكن من القدرة على العودة لمشوار حياتها أكثر قوة وثقة. وشدد الحربي على أن الإدارة العامة للحماية الاجتماعية بوزارة الشؤون الاجتماعية قد طالبت كافة المستشفيات بالمملكة بضرورة إبلاغها بكافة الحالات التي تصل إليها متعرضة أو يشتبه في تعرضها للعنف ورحب بكافة البلاغات التي يمكن أن يوصلها المواطنون عبر الرقم المجاني (1919) حيث تتم إحالة المتضررين لأقرب لجنة حماية في مناطقهم.



”التميز“ تنظر اعتراض ”سيدة“ حرمت من حضانة أولادها

المصدر: جريدة الحياة الاربعاء، 17 مارس 2010
<http://ksa.daralhayat.com/ksaarticle/120188>

جدة - «الحياة»

اعترضت سيدة سعودية على حكم المحكمة العامة بجدة، القاضي بصرف النظر عن دعواها بطلب حضانة أولادها الثلاثة، بعد أن سمحت لها بالمطالبة بزيارتهم، بعد أن تبين للمحكمة أن المرأة متزوجة. وكانت السيدة طالبت في دعوى تقدمت بها إلى المحكمة بحضانة أولادها الثلاثة وإلزام طليقها بالإنفاق عليهم، فيما أكد المدعي عليه أن المدعية تزوجت بعد انفصالها منه، وطالب بأن يكون أولاده في حضانته. وأقرت السيدة بزواجها بعد أن عُرض عليها رأي المدعي عليه، وقالت: «صحيح أنني تزوجت لكنني لا أزال أطالب بحضانة أولادي». وفيما أصدرت المحكمة العامة في جدة حكماً يقضي بصرف النظر عن دعوى السيدة في المطالبة بحضانة أولادها، بعد أن سمحت لها بالمطالبة بزيارتهم، قدمت المرأة (تحتفظ «الحياة» باسمها) اعتراضاً على الحكم الذي أصدرته المحكمة، وسيتم رفعه إلى محكمة التمييز للنظر فيه وإصدار الحكم النهائي في القضية.

مواطنون ضد حقوقهم

المصدر: جريدة عكاظ الأربعاء 1431/04/01 هـ 17 مارس 2010 م العدد: 3195
<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20100317/Con20100317338819.htm>

صالح إبراهيم الطريقي

نشرت صحيفة عكاظ أمس الأول خبراً عن مواطنة رفعت دعوى ضد فندق لم يؤمن النظافة في الغرفة التي سكنتها، وكانت الغرفة مليئة بالبعوض الذي لسع المواطنة في أماكن متفرقة على جسدها، مما استدعى الكشف عليها من قبل طبيب الفندق للتأكد من مسببات الاحمرار الذي غطى بشرتها.

المحكمة العامة في محافظة جدة رفضت النظر في الأمر، وطلبت إحالة المحامي المترافع عنها إلى لجنة المحامين تمهيدا لمحاسبته، وكان سبب الرفض مستندا على المبالغة في قيمة التعويض، فالمحامي طالب بتعويض مقداره 5 ملايين ريالاً.

هذا الخبر أصابني بالدهشة لعدم فهمي أسباب رفض المحكمة النظر في القضية، من باب أن المحامي من حقه أن يضع المبلغ الذي يراه مناسباً كتعويض لموكله، وفي النهاية القاضي هو من يحدد التعويض العادل ويقره في نهاية المرافعة.

أدهشني أكثر الردود التي جاءت على الخبر، فقد وصلت إلى 91 رداً، والردود بالنسبة لي أشبه بقراءة للرأي العام حول أمر ما، لهذا حرصت على قراءة الردود 91 كلها لمعرفة توجه المواطن في مثل هذه القضايا الحقوقية.

باستثناء 3 ردود، كان الجميع ضد المواطنة والمحامي، وهناك من وصفهما بالفضاوة، وهناك من طالب بسجنهما.

هذه الردود ذكرتني بردود مشابهة لشريحة أخرى من المواطنين كانت ردودهم على قضية «لوكربي» - عندما طلب أقرباء ضحايا الطائرة من ليبيا تعويضاً يصل إلى 10 مليارات دولار - تتحسر على قيمة الإنسان الغربي وقيمة الإنسان العربي، وأن هناك من يحترم الإنسان في الغرب ويدافع عن حقوقه، وليسوا مثلنا لا أحد يدافع عن الإنسان.

بين الردود على المواطنة ومحاميها وبين الردود على قضية «لوكربي» تتضح الصورة أكثر، وأن القضية تكمن داخل الإنسان العربي، فهو أيضاً يحقر الإنسان العربي ولا يرى له حقوقاً، ومن يدافع عن حقوقه وإن كانت ضد لسعات بعوض، فهو شخص فاض ويستحق هو وموكلته السجن، لا أن يتم تعويض المواطنة التي دفعت أموالاً للفندق، ليؤمن لها سكناً مناسباً، فأسكنها مع البعوض.

هذه الردود الـ 91 هي من ألغت دهشتي على المحكمة التي رفضت القضية، فالرأي العام يقف معها ويراهها على صواب، إذ لا تكترث بحقوق المواطن، وترى المحكمة أن المحامي يبالغ في طلب التعويض، وتجره للتحقيق لأنه رفع قيمة المواطن، هذا المواطن الذي أكدت أغلب الردود أنه تافه ولا يستحق التعويض.

وإلى أن يقف المواطنون مع حقوق المواطن، ستستمر المحكمة رفض مثل هذه الدعاوى بحجة أن المواطن قيمته أقل بكثير من أن يتم تعويضه.

البيئة القضائية الحديثة

المصدر: جريدة الاقتصادية الأربعاء 01 ربيع الثاني 1431 هـ. الموافق 17 مارس 2010 العدد 6001
http://www.aleqt.com/2010/03/17/article_365083.html

عبد العزيز محمد هندي

اقترحت في المقالة السابقة تكوين لجنة عليا مستقلة مرتبطة رأساً بخادم الحرمين الشريفين حفظه الله ليكون هدفها معرفة مدى تفعيل نظام القضاء الجديد وما تحقق إنجازاه وما لم يتحقق والأسباب وراء ذلك وتتكون اللجنة من نخبة مختارة من القضاة المتقاعدين والمحامين والحقوقيين والإداريين المتميزين ومن المختصين في تقنية المعلومات وهذه اللجنة أشبه ما تكون بالقوة الداعمة والعين البصيرة لاكتشاف نقاط القوة والضعف وتحللها ثم ترفع للمقام السامي بما يجب اتخاذه من دعم ومساندة وتوصيات جادة لزيادة تقوية جهاز القضاء لضمان استقلال القضاء وعدالته وقدرته على البت في القضايا بشكل سريع واحترافي وستكون اللجنة هذه عوناً بعد الله تعالى لرئاسة القضاء الأعلى لسد الثغرات وتأمين الطلبات اللازمة ويجب أن نتذكر أنه كلما كان القضاء عادلاً وحضارياً اطمأن الناس وازدادت عجلة التنمية في الحركة واستقرت الأموال في البلاد وعندما تقدم اللجنة تقاريرها وتوصياتها تتلقى التوجيهات السامية إما بالاستمرار لفترة معينة أو يسدل عليها الستار، كما أشرنا إلى أهمية مركز البحوث والدراسات التابع لتنظيم رئاسة مجلس القضاء الأعلى وأشرت للموضوعات القضائية التي يمكن دراستها من ذلك المركز، وأضيف هنا أهمية تصميم نموذج استفتائي يوزع على جميع المحاكم وكتابة العدل وديوان المظالم ويوضع داخل صناديق مناسبة وجميلة ليتم تعبئته من المواطنين والمقيمين ليكتبوا شكاواهم واقتراحاتهم بشكل واضح وصريح في تلك النماذج ويعيدوها لتلك الصناديق مع ذكر أسمائهم وعناوينهم وتعتبر تلك النماذج سرية ولا يطلع عليها سوى لجنة مختصة في كل محكمة ثم ترسل لمركز البحوث والدراسات للاستفادة منها ويمكن - وهذا أفضل - أن يطلع على تلك النماذج أو ملخصها - رئيس المحكمة للاستفادة ثم تأخذ طريقها لمركز البحوث ويجب أن يُشجع المواطنين والمقيمون على الاهتمام بتعبئة تلك النماذج بكل صدق ودون مبالغة، والأمر مع مجموعة من التعاريف والمعلومات عن الجهاز القضائي في المملكة: العدالة والقضاء في المملكة يتألف من هيئات القضاء المكونة من القضاء العام وتسمى بالمحاكم الشرعية والأخر ديوان المظالم ويسمى بالمحاكم الإدارية وهما رأس الأنظمة العدلية وكذلك كتابة العدل وهيئة التحقيق والادعاء العام ولا تخضع له ولا إلى سلطانه وتسمى في أنظمة الدولة اللجان شبه القضائية وما في حكمها وأمثلة لها (البنوك، السوق المالية، القضايا الجمركية، هيئة فصل المنازعات العمالية، المحاكم العسكرية) وبالنسبة لمعالي وزير العدل في ظل نظام القضاء الجديد فهو ذو سلطة قضائية ويختص بالشئون الإدارية للقضاء في المحاكم الشرعية فقط، وأما ما يتعلق بالاختيار والنقل والإعفاء فمن صلاحيات معالي رئيس القضاء الأعلى الذي تمتد صلاحيته إلى النظر في شئون القضاء الوظيفي من تعيين وترقية وتأديب وندب وإعارة وتدريب ونقل وإجازة وإنهاء خدمة وغير ذلك وفقاً للقواعد والإجراءات المقررة ذلك بما يضمن استقلال القضاء، إضافة إلى إصدار اللوائح المتعلقة بشئون القضاء الوظيفية بعد موافقة الملك عليها يضاف لذلك كله الاختصاصات الأخرى المبنية في نظام القضاء، ومن أهم الأمور التي يجب أن توضع في الاعتبار لزيادة تحسين وتطوير القضاء لدينا وإيجاد بيئة قضائية حديثة ما يلي:

* يجب زيادة الاهتمام بكوادر القضاء من قضاة ومساعديهم وكتاب الضبط والإداريين وذلك بزيادة أعدادهم ورفع مستوياتهم وزيادة تدريبهم وزيادة ثقافتهم ومعرفتهم بحقوق الإنسان وأهم ما يخص علم الاجتماع والاستمرار في الزيارات الميدانية لأفضل وأرقى المحاكم بالخارج.

* الاهتمام بتنفيذ الأنظمة القضائية وفهمها وعمل لوائح تنفيذية لتلك الأنظمة ليسهل معرفة الإجراءات المطلوبة.

* عمل نماذج سرية لتقييم منسوبي جهاز القضاء بجميع فئاتهم على أن يتم تعبئتها دورياً من رؤسائهم المباشرين ثم تصدق من المديرين العامين أو رؤساء المحاكم بعد وضع توصياتهم ثم تعرض على معالي رئيس مجلس القضاء الأعلى أو من يخوله ذلك للاطلاع وكتابة توجيهاته ومن المناسب أن تكون تلك التقارير وخاصة القضاة (مرة كل ستة أشهر) وبعد عامين تكون سنوية وفي الحلقة (113) نكمل بالحلقة الأخيرة آخر مقالة من سلسلة الشأن القضائي.

حقوق العمال كلها الإسلام فلماذا ينتهكها هؤلاء؟

المصدر: جريدة الوطن الاثنين 29 ربيع الأول 1431 - 15 مارس 2010 العدد 3454 - السنة العاشرة
http://www.alwatan.com.sa/news/newsdetail.asp?issue=3454&id=140320&groupID=0

ليلى أحمد الأحذب

هو شاب نشيط يعمل في شركة منتجات غذائية كبيرة، استطاع خلال سنوات قليلة أن يثبت تميزه عن زملائه من ناحية الجدية والديناميكية والفعالية، وبسبب أخلاقه العالية وقدراته القيادية تم تعيينه مسؤولاً عن مجموعة من العمال الآسيويين. اتصل بي يخبرني بأنه أخبرنا حصل على يوم إجازة من عمله، بعد دوام مستمر منذ عيد الأضحى، أي أكثر من ثلاثة شهور وهو يداوم دون يوم راحة حتى ولا يوم الجمعة، ولمدة 12 ساعة يومياً، ولما سألته كيف تم له هذا الإنجاز، أي الحصول على إجازة يوم، أجابني أنها تعزية من مديره المباشر بعد أن دخل عليه مديراً انزعاجه من المعاملة غير العادلة والتي تدفعه لتقديم استقالته؛ فقد بدأت الشركة بتقليص مخصصات العمال العرب - سعوديين وغير سعوديين - كالامتياز عن منحهم المكافأة المخصصة في حال تجاوزت مبيعاتهم حداً معيناً، وهي ما يتعارف على تسميته (البونس) أو عدم منحهم بدل العمل خارج ساعات الدوام الأساسي (الأوفرتايم)، إلى غير ذلك من الممارسات التي تجعل العامل يزهّد في استمراره بالعمل، ويبدأ بالبحث عن مكان آخر، وقد أخبرني أن العمال العرب محظوظون بالنسبة لغير العرب خاصة الآسيويين الذين خفضت الشركة رواتبهم إلى النصف تقريباً، وكانت النتيجة أنهم أصبحوا يذهبون في إجازة إلى بلادهم دون أن يعودوا، مما أنقص عدد العمال في الشركة إلى النصف تقريباً، وهو ما زاد ضغط العمل عليه وعلى أمثاله؛ وكان مما حكاها لي قصة أحد العمال الآسيويين الذي شكاه له أن الشركة خفضت راتبه من 1300 ريال إلى 700 ريال، مثله مثل كثيرين غيره، وقد بدأ العامل ينشج بالكاء وهو يسأل، كم يمكنه أن يرسل من هذا المبلغ لعائلته التي تعتمد عليه بما فيها زوجته وأولاده والديه، وكم يمكنه أن يبقى لنفسه. سألت الشاب عن عقده وعقد غيره من العمال مع الشركة فأخبرني أن ثمة أمور غير واضحة في العقد ذاته، إضافة إلى أن بعض العمال لا تسمح لهم الشركة بالاحتفاظ بنسخة من العقد، بل يسحب العقد من العامل بمجرد الحصول على توقيعهم، وهكذا لا يعرف العامل ما له وما عليه بعد هذه القصة لا يستغرب المرء أن يقرأ أخباراً في الصحافة، على سبيل المثال: مقيم مصري يعمل مترجماً بالشركة المسؤولة عن تشغيل مستشفى عام يقول إن الشركة لم تصرف راتبه منذ عام ونصف العام، أو مثال آخر ومتكرر: عمال نظافة يضربون عن العمل في مستشفى آخر لأن الشركة المشغلة للمستشفى لم تدفع لهم رواتبهم منذ ستة أشهر، علماً بأن الراتب الشهري لهذا العامل لا يتجاوز المئة دولار. في كل موسم يخصص أئمة الحرمين المكي والمدني خطبة الجمعة للتذكير بحقوق العمال والتخويف من الله بعدم أكل المال الحرام، وهناك برنامج على قناة الإخبارية يناقش فحوى الخطاب الديني في الحرمين، وقد كانت حقوق العمال مدار حلقة منه تم تقديمها حديثاً؛ وأذكر أنني سمعت خطبة أحد المشايخ في الحرم المكي في رمضان عام 1417 هجرية أي قبل 14 سنة وهو يذكر الكفلاء السعوديين بعدم أكل حقوق المكفولين، وضرب مثالا على ذلك ببعض من يأتون للاعتكاف في العشر الأواخر قبل أن يؤدوا للناس حقوقهم، وتساءل الخطيب: كيف يظن هؤلاء أن الخالق يقبل منهم عبادتهم وهم قد أكلوا حقوق الخلق؟! امتدت المشكلة الآن حتى تجاوزت الكفيل والمكفول، فالسعودي لا يعمل تحت الكفالة، ومع ذلك يتم توظيف بعضهم براتب لا يتجاوز الألف ريال، وعلى سبيل المثال فإن الشركة التي أشرت إليها في بداية المقالة أعلنت عن أرباح سنوية تتجاوز المليار ريال سنوياً، وهذا يعني أنها لا تقلل رواتب ومخصصات العمال بسبب الخسارة، لكنه الطمع والجشع على حساب العامل البسيط، ويبدو أن آلية التخويف من عقاب الله لم تعد مجدية دنوبياً بعد أن أصبحت قلوب بعضهم أفسى من الحجارة، لذلك لا بد من آليات تحفظ للعمال حقوقهم، ليس أقلها وجود عقد عمل واضح يحتفظ العامل بنسخة أصلية لديه، بغض النظر عن جنسيته أو جنسه نعلم أن مكاتب العمل التابعة لوزارة العمل تنصح بشكاوى العمال حتى باتت الأرفف مثقلة بالدعاوى، ولكن لا بد من إنهاء هذا الظلم عن طريق محاكم عمالية مختصة، بحيث يمكن من خلالها إغلاق الملفات القديمة بفرض أداء الحقوق المترجمة للعمال على صاحب العمل، وإيجاد آليات حقيقية تضمن عدم استمرار الظلم أو إيقاعه على فئة عمالية جديدة، وإذا كانت الأنظمة تمنع وضع تأشيرة خروج نهائي قبل التأكد من أن العامل نال حقوقه كاملة غير منقوصة، فإنه كثيراً ما يتم التفاوض مع العامل على التنازل عن هذه الحقوق من أجل حصوله مثلاً على خطاب عدم ممانعة من كفيله في دخوله المملكة مرة أخرى، أو من أجل السماح له بنقل كفالته إلى كفيل آخر. ربما يكمن الحل في إيجاد هيئة تدافع عن حقوق العمال، وإذا رجعنا إلى موسوعة ويكيبيديا العربية عن حقوق العمال نجد أن أحد أهم هذه الحقوق هو الحق بإنشاء نقابة، أما إذا رجعنا إلى حقوق العمال في الإسلام فهي مكفولة من أجل إقامة العدالة الاجتماعية التي هي أساس أمان المجتمع وسيادة السلم فيه، وإذا قارنا ذلك بما يحصل أحياناً من بعض الشركات نجد أن منع العامل من حقه هو استيلاء قهري على ماله، وهو ما يسمى فقهيًا بالنصب، فلا بد من الضرب على أيدي هؤلاء المغتصبين، والله سائل كل منا عما استرعاه: ضيِّعه أم آذاه.

أين نحن من موافقة خادم الحرمين للتوعية بحقوق الإنسان؟!

المصدر: جريدة الاقتصادية الأحد 28 ربيع الأول 1431 هـ. الموافق 14 مارس 2010 العدد 5998
http://www.aleqt.com/2010/03/14/article_363300.html

د. عبد الله إبراهيم الفايز

قبل أسابيع صدرت موافقة خادم الحرمين الشريفين على برنامج نشر ثقافة حقوق الإنسان، التي هي من أهم المبادرات التي نبحت عنها منذ عقود. وتلاها تعليق الدكتور بندر العيبان بهذه المناسبة "إن هذه الموافقة هي مباركة كريمة للبدء في تنفيذ هذا البرنامج الذي يعد إحدى الركائز المهمة التي نص عليها تنظيم هيئة حقوق الإنسان الصادر بقرار مجلس الوزراء رقم 207 في 1426/8/8 هـ الذي يخول مجلس الهيئة بمهمة وضع السياسة العامة لتنمية الوعي بحقوق الإنسان، واقتراح سبل العمل على نشر ثقافة حقوق الإنسان والتوعية بها، وذلك من خلال المؤسسات والأجهزة المختصة بالتعليم والتدريب والإعلام وغيرها". وأرى أن موافقة خادم الحرمين هي مبادرة مهمة تضاف إلى سجل مبادراته التي سجلها التاريخ التي هي مبادرات مخلصه للوطن والمواطن. نحن فعلاً نفتقد توعية بعضنا عن حقوق الإنسان، وكيف نضمن لنا التعايش فيما بيننا ودون أن يتعدى أحدنا خطوطه ليتدخل في حريات وحقوق الآخرين. وهي خطوة أتوقع أن تليها مبادرة لوضع قانون مكتوب لحقوق الإنسان السعودي ومقنن ليتفق مع أحكام الشريعة الإسلامية. وهو مشروع أساس لا يمكن أن نحمي حقوق الإنسان من دون وجود قانون وعقوبات واضحة ومحددة. وهي مهمة يجب أن تتم دراستها والاستفادة من تجارب من سبقونا، وأن يتم إشراك المواطن والقطاعين الخاص والعام ومن خلال الأجهزة المختصة بالهيئة الجهات المعنية بحقوق الإنسان في المملكة والهيئات والجمعيات المختصة بها في الخارج.

لقد كان لهذه الصحيفة السبق في هذا الموضوع، فقد أشرت في مقالي "أصبح الأمر ملحاً اليوم لإيجاد هيئة عليا للتوعية الحضارية والإسلامية الصحيحة وليست المبنية على القشور والكسل وعدم السعي إلى العلم وإعداد ما نستطيع من قوة لمواجهة الأعداء. لتضع الأسس الأولى لحقوق الإنسان وحرياته التي هي أساس حقوق الإنسان والحوار الوطني. وأولها أن يكون هناك دستور مكتوب يستمد من القرآن والشريعة، وأن يحترم كتاب الله ولا يزوج به في لغط المحاكمات، وأن تسير هذه التوعية في خط متواز مع الجهود الأخرى التي يجب أن تقوم بها الدولة والمنزل والمدرسة لتوعية المواطن، وأنه من الأولى أن نحترم حقوق بعضنا بعضاً قبل أن نطلب من الدولة أو الدول الأخرى احترام حقوقنا".

يجب أن يكون لدينا قانون، لأن ما بني على غير أساس وقانون يرجع إليه فهو مثل قول ما بني على باطل فهو باطل. والهيئة - وكما أشارت - تتمشى مع سياسة ملك الإنسانية خادم الحرمين الشريفين الرامية إلى رعاية الإنسان وحماية حقوقه والمحافظة عليها من أجل تمكين المواطن والمقيم من التمتع بحياة كريمة وشريفة تتفق مع الشريعة الإسلامية. هو استمرار لسياسة المملكة الثابتة منذ عهد المؤسس الملك عبد العزيز - طيب الله ثراه - حتى عهد خادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله بن عبد العزيز - حفظه الله - المتمثلة في تعزيز مبادئ العدل والمساواة وتعميقها بين أفراد المجتمع.

وكلنا نعرف الوطنية والإخلاص اللذين يتحلى بهما خادم الحرمين للوطن والمواطن، فهو أول من بدأ بوضع أسس أو دستور للحكم وهيئة البيعة. وهي خطوة مهمة أعطتنا الثقة الأكبر في الدولة وفي الوقت نفسه ساعدت على إعطاء ثقة دولية أكبر بمدى الاستقرار الذي تعيشه المملكة، ما يعطيها ثقلها ومكانتها الدولية المتقدمة. واستمراراً لحكمة خادم الحرمين فهو يواصل ويستمر في ترسيمة الدستور الوطني لحفظ حقوق الإنسان المواطن، وكلاهما مستمدان من الشريعة الإسلامية. وأن يستمد من القرآن والسنة ويكتب للأحكام الحديثة التي لم ترد فيهما.

لذلك فإنني أرى أنه من الأبدى أن يتم تأسيس لجنة لوضع القوانين أو النظام المدني الذي يحفظ حقوق المواطن مع أخيه، فحقوق الإنسان موجودة لكن غير مدونة فقد كفلها الإسلام بين أفراد المجتمع، لكن تنقصنا بلورتها كقانون مدني مكتوب ومن ثم التعريف بالأنظمة والتعليمات والإجراءات المتبعة في المملكة التي تحمي حقوق الإنسان وتفعيلها. فالقانون والعقوبات والتطبيق هي التي تخلق الثقة وتساعد على الحد من انتهاكات حقوق الإنسان. وتليها خطوة التحذير منها والعمل على توافق اللوائح والإجراءات والسلوك التنفيذي للمتعاملين مع الجمهور مع مبادئ حقوق الإنسان ومفاهيمها، والتعريف بالأساليب والوسائل التي تساعد على حماية هذه الحقوق.

إن اهتمام الدولة بحقوق الإنسان المواطن يقابله أحياناً تهاون من بعض المواطنين أنفسهم وبعض المسؤولين الذين هم أصلاً جزء من المواطنين الذين تريد بهم الدولة خيراً. فيتهاون أو يتقاعس بعض المسؤولين عن تنفيذ الرسالة الملقاة على عواتقهم ويستهيئون بقيمة إخوانهم المواطنين ويضيعون حقوقهم وهو ما لا يرضاه ولاه الأمر. وكما جاءت خطبة الحرم المكي الشريف قبل أشهر عن حمل الأمانة وتحليه بها وما أوضحته الخطبة من وجود من ينتهزون الفرص لاحتلال مناصب تنفيذية أو قيادية ليسوا أهلاً لها وبكل أنانية واستهتار بالمنفعة العامة بينما هم يعلمون أن هناك من هو أجدر وأحق بتحقيق المنفعة العامة للمجتمع وأن لهم حقوقاً للوطن يجب ألا ينسوها وهي مربوطة بمفهوم الحرية والديموقراطية اللتين يطالب بهما البعض دون أن يعرف أن لهما أساسيات وأداباً وقواعد وقوانين. وأن أساسهما معرفة حدود الحريات، وأن حرية كل مواطن تنتهي عندما تبدأ حرية الآخرين. الحرية لا تعني أن تززع الناس بصوت المذباح بحجة أنك حر في تصرفك، بينما هذا الإزعاج يمس حرية الآخرين وحقوقهم. ودون وعينا بهذه المصطلحات الحضارية لا يمكننا المطالبة بأي منها.

جرائم الطفولة التي لا تغتفر

المصدر: جريدة عكاظ الأحد 1431/03/28 هـ 14 مارس 2010 م العدد : 3192
<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20100314/Con20100314338264.htm>

شايع بن هذال الوقيان

تحدثنا في أكثر من مقال أن الأساس الفكري الذي درجت عليه النزعات الإنسانية الحديثة هو اعتبار الإنسان غاية في ذاته، لا مجرد وسيلة. وعلينا أيضا أن نعرف أن النزعات الإنسانية تشتد في مطالبها كلما كان الإنسان في حاجة إليها بسبب ضعفه وعدم قدرته، كأن يكون فقيرا، مريضا، مظلوما، امرأة.. أو - وهذا هو الأهم - حينما يكون طفلا.

وإذا كانت حقوق المرأة قد علا صوتها لدينا كثيرا، وهذا يبشر بالخير، فإنني ألاحظ أن حقوق الطفل، وهي الأهم، لم تلق من الاهتمام ما يليق بأهمية الطفولة وخطرها. فالطفولة هي أساس البشرية. فشخصية الإنسان تتأسس في تلك المرحلة الأولى من عمره، أي مرحلة الطفولة. فإذا ما عاش الإنسان طفولته بكل كرامة واحترام واستقلالية وتربية سوية فإنه سيكون إنسانا ناجحا وسعيدا وسويا. ليست حقوق الطفولة مقتصرة على توفير ما يضمن للطفل، فقط، صحة جيدة وملابس نظيفة وغذاء مفيدا، فهذه المطالب الغريزية قد يوفرها الحيوان لصغاره، فالحيوان يحرص على توفير الطعام لصغيره وعلى تنظيفه بلسانه وعلى إبقائه حيا وقويا. ونحن كبشر نطمح، لكوننا أقدر و(أعقل)، على ما يفوق تربية الحيوان لصغاره. فهناك ما نحن قادرين على فعله، ولكننا، غالبا، ما نتوقف عنه. هي أمور كثيرة وكثيرة جدا، ولكن الأساس الذي يسندها هو كما قلنا: التعامل مع الإنسان، وخصوصا الطفل، بوصفه غاية لا وسيلة. فإذا افترضنا أن الأب يتعب في تربية ابنه وتعليمه وتأمين راحته من أجل أن يرد له الابن الدين ويخدمه حينما يكون الأب كبيرا فقد أخللنا بشرط من شروط التعامل الإنساني السوي مع الطفل. فلو وقع في ظن هؤلاء أن أطفالهم قد يتخلون عنهم فلربما تقاعسوا في تربية أطفالهم على أحسن وجه. نعم، قد يوفر له الحاجات الضرورية للعيش، ولكنه سيصاب بالخمول والبلادة في أمور أخرى ذات أهمية لكل إنسان. كالتربية العقلية الصحيحة والتربية الروحية والنفسية الملائمة.

إنني في النهاية لم أكتب هذا المقال إلا لأن في مجتمعنا شواهد من هذا النوع. فكثير من الآباء، ربما عن جهل، يظن أن توفير الأكل والتعليم أهم من تعزيز ثقة الطفل بنفسه، وأهم من تربيته تربية حرة واستقلالية. فالتربية على الحرية من أهم بنود التربية الإنسانية القويمة. وإذا كنا نفهم الحرية على أنها رفع القيود عن الطفل وجعله يفعل ما يشاء فهذا فهم خاطئ وخطير. فالحرية هي، ببساطة، التربية على الاستقلالية وعلى الاعتماد على النفس وعلى الاعتداد بالنفس. وهذه القيم تتنافى مع قيم اجتماعية شائعة لدينا تنجسد في كثير من التصورات والتصرفات الاعتيادية التي نتصور أنها من طبائع الأشياء. من هذه التصرفات أن الأب يصبح بمثابة الرقيب الصارم والموجه لاختيارات الطفل، وكان الأجدر به أن يصبح المعاون والمساند لما يختاره الطفل بنفسه. ولو عود الأب نفسه على الاستماع الجاد لمطالب الطفل ورغباته وبذل جهدا في تحقيقها متى ما كانت معقولة، فإنه سيقوي من شعور الطفل باستقلاليتته وحرية. والذي يحدث هو أن الأب لا يحفل كثيرا لمطالب الطفل، فهو مجرد صغير وجاهل ولا يعرف الحياة كما أعرفها أنا. هنا يبدأ طغيان الأب دون أن يشعر به أحد.

من التصرفات المنتشرة بيننا هذا التقديس المبالغ فيه للأب وللأم، أي أن الطفل مطالب بأن يسرف في الطاعة والانصياع لوالديه، وأعتقد أن هذا التصرف والتصور الذي يؤسسه يلحق ضررا كبيرا بشخصية الطفل ويجعله مهيا للخنوع في مستقبل حياته. وأرى أن التصرف الصحيح هو واجب الاحترام المتبادل بين الطفل وأبويه. ألا ترون معي أن هناك آباء سيئين للغاية وأنهم لا يستحقون حتى الاحترام؟ فكيف نرضى أن ينصاع الطفل لأوامر ونواهي شخص غير سوي سينقل شخصيته في النهاية إلى ابنه؟ فهل الطفل مجرد مملوك لأبيه وحسب؟ هذا السؤال يقودنا إلى أخطر التصورات. وأقصد به التعامل مع الأطفال بوصفهم ملكية خاصة للأبوين (في المجتمعات الاشتراكية كانوا يجعلون الأطفال ملكية عامة للمجتمع، ولا فرق بين الملكيتين!). لا يخفى عليكم أن هناك من يرى أن قتل الأب لابنه واعتدائه عليه ليس جريمة لا تغتفر! بل هي فقط جريمة.. وقد تغتفر! ومن محاسن الأمور أن الدولة لا تلقي لهذا الرأي بالاً. ولكننا نأمل من الدولة أن تكون أكثر حزما وصرامة مع كل من ينتهك، ليس فقط كرامة الطفل وحياته، بل وحرية واستقلاله. إن

التعامل مع الطفل كمجرد وسيلة هو من أخطر الجرائم المعنوية التي قد تجر إلى جرائم مادية ومشاكل أسرية وأمراض اجتماعية لا مثيل لها.

قبل أيام، كنت وافقا عند إحدى إشارات المرور وكانت امرأة متسولة تحمل طفلها الرضيع وتجوب به بين عوادم السيارات في عز الظهيرة. طفلا لم يتجاوز أشهراً معدودة. الشمس تخفق فوق رأسه وترسل شواظاً من نار على وجهه الطري.. لم أتحمّل حرارة شمس الرياض، وهي معروفة بمزاجها المتقلب والحاد!، رفعت مكيف السيارة إلى أعلى درجاته. تساءلت: هل هناك جريمة أبشع من أن تتسول أم برضيعها من أجل استدراج عطف الناس وكسب حفنة من المال؟ أليس المال عند هذه الأم أهم من وليدها الصغير الذي لا يعرف لماذا وضع في مثل هذا الموقف؟ أليست مطالبة طفل كهذا أن يطبع أمه ويحترمها عندما يكبر هو كلام رخيص لا قيمة له؟ إن اعتبار الطفل مجرد وسيلة هو الأساس الجوهرى لجرائم الطفولة. في النهاية: هل هناك عقاب يرد لكثير من الأطفال كرامتهم واستقلالهم وإنسانيتهم المهدرة؟

حقوق الإنسان في العالم

بكين ترفض التقرير الأمريكي حول حقوق الإنسان وتعتبره "أداة

سياسية"

المصدر: جريدة الوطن السبت 27 ربيع الأول 1431 - 13 مارس 2010 العدد 3452 - السنة العاشرة
<http://www.alyaum.com/issue/page.php?IN=13420&P=2&G=2>

ا ف ب - بكين

رفضت بكين أمس الجمعة التقرير السنوي لوزارة الخارجية الامريكية حول وضع حقوق الإنسان الذي اشار الى الصين، مؤكدة ان الولايات المتحدة تستخدم هذه المسألة كـ "أداة سياسية"، كما أفادت وكالة أنباء الصين الجديدة. واعتبر مجلس الدولة (الحكومة) في تقرير مضاد ان الولايات المتحدة "نصبت نفسها مجددا القاضي العالمي في مجال حقوق الانسان" كما أفادت الوكالة.

وللسنة الـ 11 على التوالي نشر مكتب الإعلام لدى مجلس الدولة وثيقة أوردتها وكالة أنباء الصين الجديدة حول وضع حقوق الانسان في الولايات المتحدة متهما واشنطن "التي تنشر تقريرا مليئا بالاتهامات حول وضع حقوق الإنسان في 190 دولة بغض الطرف وتجنب أو حتى تغطية تجاوزات حقوق الانسان على أراضيها". و اضاف التقرير المضاد: إن الولايات المتحدة "تستخدم حقوق الإنسان أداة سياسية للتدخل في الشؤون الداخلية لدول أخرى وتشويه صورة دول أخرى، ومتابعة مصالحها الاستراتيجية الخاصة". ونشر هذا التقرير غداة إصدار وزارة الخارجية الامريكية الخميس تقريرها السنوي حول وضع حقوق الإنسان في العالم والذي اعتبرت فيه ان سجل الصين في مجال حقوق الانسان لا يزال سيئا، وقد تدهور في بعض المناطق لا سيما في شينجيانغ، الإقليم المسلم في شمال غرب البلاد الذي شهد السنة الماضية مواجهات عرقية.

وجاء في التقرير الأمريكي، أن "أداء السلطات في مجال حقوق الإنسان يبقى سيئا وقد تدهور في بعض المناطق". و اضاف: إن بكين "كثفت قمعها الشديد على الصعيدين الثقافي والديني" للأقليات العرقية في شينجيانغ الذي شهد أعمال عنف في صيف 2009 بين اليوغور العرقية المسلمة الناطقة بالتركية، وعرقية الهان التي تشكل غالبية في الصين. كما انتقد التقرير بكين بخصوص قضية التيبب التي تحظى بحكم ذاتي، بسبب "الرقابة الحكومية المشددة". وقال من جانب آخر: إنه في مجمل أنحاء البلاد "تزايد اعتقال و قمع الناشطين في مجال حقوق الإنسان".

”حقوق الإنسان” يصوغ قراره حول بناء المآذن

المصدر: جريدة الوطن السبت 27 ربيع الأول 1431 - 13 مارس 2010 العدد 3452 - السنة العاشرة
<http://www.alwatan.com.sa/news/newsdetail.asp?issueno=3452&id=140012>

جنيف: ماجد الجميل

ناقش مجلس حقوق الإنسان أمس مشروع قرار طرحته المجموعة العربية والإسلامية، من 21 نقطة، وصفت واحدة منها حظر بناء المآذن بأنه "تعبير عن كراهية للإسلام بما ينتهك بوضوح الالتزامات الدولية في مجال احترام مبادئ حقوق الإنسان، خاصة حرية التعبير عن الدين والمعتقد".

وجاء في مشروع القرار أن المجلس يُدين بشدة حظر بناء المآذن الذي يُعبّر عن كراهية للإسلام، ويُسهّم في تغذية التمييز والتطرف. بدأ مجلس حقوق الإنسان أمس مناقشة مشروع قرار طرحته المجموعة العربية والإسلامية، من 21 نقطة، وصفت واحدة منها حظر بناء المآذن بأنه "تعبير عن كراهية للإسلام بما ينتهك بوضوح الالتزامات الدولية في مجال احترام مبادئ حقوق الإنسان، خاصة حرية التعبير عن الدين والمعتقد".

وجاء في مشروع القرار "يُدين مجلس حقوق الإنسان بشدة حظر بناء المآذن الذي يُعبّر عن كراهية للإسلام، ويُسهّم في تغذية التمييز والتطرف، وإطلاق الأحكام المُسبّقة ضد الإسلام، ويؤدي إلى خلق محاور دينية تدفع إلى الانقسام وفرض مخاطر تُهدّد القيم الإنسانية". وعلى الرغم من أن مشروع القرار لا يُسمّي دولة بعينها، إلا أن فيه إشارة واضحة إلى حظر بناء المآذن في سويسرا عقب تصويت جرى في 29 نوفمبر الماضي.

وقد رفض الوفد السويسري مشروع القرار قائلاً إن "سويسرا تُدافع عن الحريات الدينية التي تحمي حق كل فرد بأن يُمارس دينه بحرية تامة دون أن تدافع عن الدين نفسه".

وقال إن وزيرة الخارجية السويسرية، ميشلين كالمه - ريه عقدت اجتماعاً ثنائياً بجنيف في 2 مارس الجاري مع رئيس منظمة المؤتمر الإسلامي، كمال الدين إحسان أوغلو، وإن هذا الاجتماع سمح بتبادل وجهات النظر حول الموضوع.

وقد بدأت الدول الغربية اتصالات مع المجموعة العربية والإسلامية لتعديل مشروع القانون قبل إجراء التصويت عليه قبل نهاية الجلسة الحالية للمجلس في 26 مارس الحالي. ومن المُرجّح أن يتم التصويت يوم 25 الجاري.



انطلقت فعالياته أمس بحضور نخبة من المعنيين

المؤتمر العربي لحقوق المريض يطالب بقوانين لحماية المستهلك

المصدر: جريدة الخليج الثلاثاء، 2010/03/16

<http://www.alkhaleej.ae/portal/5810b207-eb3-4da2-be9c-2c8af780e0a9.aspx>

تغطية: جيهان شعيب

أكد المستشار د. محمد محمود الكمالي مدير عام معهد التدريب والدراسات القضائية، وجوب تدخل الدولة ومؤسساتها المختلفة في ضبط ومتابعة حركة الأسواق التجارية وفرض قوانين وتشريعات مناسبة لحماية المستهلك، والحد من التأثيرات السلبية لسياسات الإغراق والقرصنة والتعدي على الحقوق، ومساعدة المستهلك على تعزيز قدراته وإمكاناته الذاتية في ضبط أنماط الاستهلاك وحماية مصالحه، بعد أن أوضحت العديد من الدراسات العلمية أن هناك ارتفاعاً كبيراً في معدل الأمراض المختلفة التي بدأت تظهر بشكل مفاجئ وعنيف من الحوادث المختلفة سواء حوادث التسمم والغش أو المشكلات التي تنتج من سوء تصنيع العديد من المنتجات، وكذلك المصنوعات المغشوشة والمقلدة.

جاء ذلك في الكلمة التي ألقاها صباح أمس في مستهل افتتاح فعاليات المؤتمر العربي لحقوق المريض وواجباته، الذي أقيم تحت رعاية صاحب السمو الشيخ الدكتور سلطان بن محمد القاسمي عضو المجلس الأعلى حاكم الشارقة، في فندق هوليداي انترناشيونال بالشارقة، ونظمه المعهد وجمعية الإمارات لحماية المستهلك، بالتعاون مع الاتحاد العربي لحماية المستهلك، وحضره الشيخ محمد بن صقر القاسمي مدير منطقة الشارقة الطبية، وحشد من القانونيين والمعنيين.

وقال د. الكمالي إن حماية المستهلك ليست فقط أسعاراً تراقب، أو مخالفات أو جرائم تضبط كما قد يتبادر إلى الذهن، ولكنها منظومة متكاملة من المعايير هدفها خلق بيئة تجارية نظيفة، فيما يجب التأكيد على حماية حقوق الإنسان لا سيما عندما يتعلق الأمر بحقوقه كمرضى وواجباته، إذ يجب في هذه الحالة إيجاد الآلية الراقية الواضحة التي تنظم العلاقة بين المريض والجهة الراعية لصحته، من هنا جاءت أهمية عقد المؤتمر، لدعوة الخبراء والمختصين، إلى مناقشة حقوق المريض وواجباته ودور الجمعيات والنقابات في حماية المريض، ومقدمي الخدمة من شركات التأمين الصحي وشركات الأدوية، لتوعية جمهور المستهلكين بحقوقهم. وأضاف أن الدولة كانت سباقة في الاهتمام بصحة الإنسان، فأوجدت الرعاية الصحية النموذجية، وأصدرت مجموعة من القوانين الدالة بوضوح على الاهتمام بحقوق المريض وواجباته، منها القانون الاتحادي رقم 7 لسنة 1975 في شأن مزاولة الطب البشري، والقانون الاتحادي رقم 27 لسنة 1981 في شأن الوقاية من الأمراض السارية، والقانون الاتحادي رقم 28 لسنة 1981 في شأن حجز ومعالجة المصابين بأمراض عقلية، والقانون الاتحادي رقم 4 لسنة 1983 في شأن مهنة الصيدلة والمؤسسات الصيدلانية، والقانون الاتحادي رقم 5 لسنة 1984 في شأن مزاولة غير الأطباء والصيدلة لبعض المهن الطبية، والقانون الاتحادي رقم 15 لسنة 1993 في شأن تنظيم نقل وزراعة الأعضاء البشرية، والقانون الاتحادي رقم 20 لسنة 1995 في شأن الأدوية والمستحضرات المستمدة من مصادر طبيعية، والقانون الاتحادي رقم 2 لسنة 1996 في شأن المنشآت الصحية الخاصة، والقانون الاتحادي رقم 10 لسنة 2008 في شأن المسؤولية الطبية.

وأشار إلى أن الدولة عقدت أيضاً العديد من المؤتمرات التي عنيت بحماية المستهلك، ومنها مؤتمر حقوق المريض وواجباته، الذي يتزامن مع مناسبة اليوم العالمي لحماية المستهلك، ومع الذكرى العشرين لجمعية حماية المستهلك في الدولة، ويتناول من خلال أوراق العمل حقوق المريض وواجباته، ودور التشريعات والقوانين في حماية المريض، وأيضاً دور الهيئات والنقابات في حمايته، والأخطاء والمساءلة الطبية، إضافة إلى الأجور الطبية، وقضايا التأمين الصحي، مع عرض تجارب بعض الدول العربية، بما يخص الضمان الصحي.

وقال د. جمعة بلال فيروز رئيس مجلس إدارة جمعية الإمارات لحماية المستهلك إن انعقاد المؤتمر يتزامن مع احتفال العالم باليوم العالمي لحماية المستهلك، ومع الذكرى العشرين لتأسيس الجمعية الرائدة في العالم العربي للدفاع عن حقوق المستهلكين، موجهاً الشكر إلى صاحب السمو الشيخ الدكتور سلطان بن محمد القاسمي عضو المجلس الأعلى حاكم الشارقة، لرعايته سموه الكريمه للمؤتمر، رافعاً الشكر إلى صاحب السمو خليفة بن زايد آل نهيان رئيس الدولة، حفظه الله، وإلى نائبه صاحب السمو الشيخ

محمد بن راشد آل مكتوم نائب رئيس الدولة رئيس مجلس الوزراء حاكم دبي، رعاه الله، وإلى جميع مسؤولي الدولة لتوفير المناخ الصحي، والدعم المستمر لانطلاق عشرات الفعاليات التي تناقش قضايا الوطن والمواطنين بحرية وشفافية. وقال إن حقوق المستهلك جزء مهم من حقوق الإنسان بشكل عام، وعندما أنشئت جمعية الإمارات لحماية المستهلك، كان هدفها إعادة الحقوق والاعتبارات لمن هضمت حقوقهم من المستهلكين، حسب الشرع والأنظمة المتبعة في الدولة، مؤكداً وجوب أن يحظى المستهلك بأبسط حقوقه، وهي توعيته وإرشاده تجاه ما يجده أمامه في الأسواق الواسعة، كما أنه في حاجة إلى رعاية متكاملة من توعية وتنقيف وإرشاد طوال عام كامل، فهو بحاجة ماسة في هذا اليوم (اليوم العالمي لحقوق المستهلك) الذي تحتفل به دول العالم في ال 15 من مارس/ آذار سنوياً، إلى تذكيره بحقوقه، من خلال توعيته من الجهات المهتمة بأمره، وسماع شكواه والعمل على استرداد حقوقه من خلال الجهات المختصة.

وأكد أن حصول المستهلك على رعاية صحية جيدة يعتبر حقاً أساسياً من حقوق الإنسان، كما جاء في بيان الأمم المتحدة الصادر في العام 1948 المادة 25 التي نصت على الحق الأساسي للإنسان في الحصول على رعاية صحية وطبية مناسبة، وكذلك لائحة حقوق المرضى الصادرة عن جمعية المستشفيات الأمريكية في العام 1973 التي جرى تعديلها ومراجعتها في العام 1992. وفي العام 2004 تبنت جامعة الدول العربية "الميثاق العربي لحقوق الإنسان"، الذي أكد في المادة التاسعة والثلاثين على حق كل فرد في المجتمع في التمتع بأعلى مستوى من الصحة البدنية والعقلية، وفي الحصول على خدمات الرعاية الصحية الأساسية مجاناً، وعلى العلاج، من دون أي نوع من التمييز، مشيراً إلى أنه على الرغم من عدم احتواء الميثاق على نص صريح يشمل الحقوق الأساسية للمرضى، إلا أنه يمكن الاستناد إليه في إيجاد وثائق لحقوق المريض تتبناها جامعة الدول العربية بالإجماع، تتوافق مع الفكر والثقافة العربية الإسلامية، والإمكانات المتاحة في مختلف أقطار الوطن العربي، لافتاً إلى تبني الجمعية الإسلامية للعلوم الطبية في مؤتمرها الثامن المنعقد في سبتمبر/ أيلول 2004 تحت عنوان "أخلاقيات العلوم الطبية في الإسلام". الوثيقة الإسلامية لأخلاقيات الطب والصحة"، حيث أشارت إلى ما يشبه وثائق حقوق المريض، ولكنها لم تشر إليه بصراحة كحقوق له، بل سمّتها واجبات الطبيب نحو المريض، ورغم ذلك لا يمكن تجاهل أن هناك مطالبات شعبية في العديد من الدول العربية لتبني لوائح لحقوق المريض، علاوة على محاولات فردية من قبل مستشفيات خاصة في مختلف الأقطار العربية لوضع وثائق خاصة بحقوق المريض. وتمنى د. فيروز أن يخرج المؤتمر بتوصيات جادة ومفيدة لمجتمعاتنا العربية وللمستهلك العربي في كل مكان. وأعرب د. محمد عبيدات رئيس الاتحاد العربي لحماية المستهلك، ورئيس الجمعية الوطنية لحماية المستهلك الأردني عن سعادته بتنظيم المؤتمر الذي يعنى بحق مهم من حقوق المستهلك، وهو حق الرعاية الصحية، الذي يأتي مع تنامي حركة حماية المستهلك العربية بشكل كبير، من خلال الاهتمام المتزايد للحكومات ومنظمات المجتمع المدني وقطاع التجار والصناع بضرورة التواصل والتنسيق لما فيه خدمة أطراف العملية التبادلية، والحفاظ على حقوق كل منهم تحت رعاية الأجهزة الحكومية. وأكد أهمية أوراق العمل التي ستطرح في المؤتمر، التي تعنى بحق من أهم حقوق المستهلك في أي دولة في العالم، وهي حقوق المريض ودور الجمعيات في الحفاظ عليها، ودور شركات التأمين والتشريعات في حمايتها والرقابة على الإعلانات الطبية والدوائية، قائلاً: إن مفهوم حماية المستهلك يقوم على إيجاد حالة من التوازن بين حقوق أطراف المعادلة كافة، برعاية من السلطة المركزية، خاصة أن التطورات الاقتصادية والمالية العالمية فرضت نظرة جديدة للاوضاع الاقتصادية التي تعيشها بلداننا منذ ما يزيد على قرنين، وبالتالي فإن تلك المعطيات تحتم وضع تشريعات وآليات من شأنها ضمان حقوق الأطراف، وعدم تغول أحدهم على الآخر، مؤكداً استعداد الاتحاد العربي لحماية المستهلك لتقديم أشكال العون والدعم والخبرات كافة، إلى الأشقاء في الدولة والدول العربية لما فيه خدمة المستهلك العربي.



ورشة عمل في الاتحاد النسائي العام حول حقوق المرأة والطفل

المصدر: جريدة الخليج الأربعاء، 2010/03/17

<http://www.alkhaleej.ae/portal/a74a9502-b0e7-4433-b7e1-c338007bd18a.aspx>

أبوظبي: إيمان سرور:

نظم في مقر الاتحاد النسائي العام أمس ورشة العمل الخاصة بالاستراتيجية الوطنية للطفولة لعدد من مسؤولي الأقسام بالتخطيط في الوزارات بالدولة، بهدف تعريفهم بحقوق الطفل وحقوق المرأة وكيفية التعامل مع المعلومات حول حقوقهما في الدولة اثناء وضع الاستراتيجية الوطنية، بحضور الدكتورة أمل عبدالله القبيسي عضو المجلس الوطني الاتحادي، رئيسة التداخلات القطاعية للمحاور الرئيسية للاستراتيجية.

وقالت أمل عبدالله الهادي مدير ادارة المعلومات في مركز الامارات للدراسات ورئيسة فريق المشاركة في الاستراتيجية الوطنية ان ورشتي العمل التي نظمتها في دبي وأبوظبي بناء على توجيهات سمو الشيخة فاطمة بنت مبارك رئيسة الاتحاد النسائي العام، الرئيسة الاعلى لمجلس الأمومة والطفولة جاءت بهدف ان يكون هناك بناء لاستراتيجية وطنية الأمومة والطفولة، وقد خصصت لها ثلاث لجان هي: اللجنة العليا واللجنة التوجيهية واللجنة التنفيذية.

وتطرق محمود مصري مستشار في منظمة الامم المتحدة خلال الورشة، الى مجموعة من المحاور الاساسية التي تناولتها الورشة منها محور حقوق الطفل وحقوق المرأة ومعرفة المبادئ الاساسية للاتفاقيتين الدوليتين.



تطوير دور جمعية الحقوقيين عربياً وخليجياً

المصدر: جريدة الخليج الأربعاء، 2010/03/17

<http://www.alkhaleej.ae/portal/25f2894f-21f8-4274-a612-d234777a8c87.aspx>

استعرض مجلس ادارة جمعية الحقوقيين في اجتماعه برئاسة الدكتور محمد عبد الله الركن أمس الأول، خطة العمل المقترحة في دورة المجلس الحالية، والتي تتضمن فعاليات محلية ومشاركات دولية على المستوى العربي والخليجي بالتنسيق مع الجهات المعنية بالدولة.

بحث المجلس كيفية تفعيل العمل الحقوقي والقانوني من خلال اجراء سلسلة من اللقاءات مع الشخصيات الرسمية العاملة بالمجال الحقوقي والقانوني بالدولة، وناقش سبل تطوير دور الجمعية دولياً من خلال المشاركات على المستوى العربي والخليجي عقب تلقيها دعوة من اتحاد الحقوقيين العرب للمشاركة في مؤتمره العام الذي سيعقد في شهر ابريل القادم بالعاصمة البحرينية المنامة ودعوة سفارة المملكة العربية السعودية للمشاركة في مهرجان التراث الوطني الجنادرية.

حضر الاجتماع المستشار محمد صقر الزعابي نائب رئيس مجلس الادارة وعلي سعيد الكندي أمين السر وعادل الحبسي أمين الصندوق ومحمد عبد الرزاق الصديق رئيس لجنة البحوث والدراسات واللجنة الشرعية وعائشة راشد الطنجي رئيسة لجنة المحامين (وام).